

فكر الصبيحة

أبي

فكر الصبيحة من أقوال

أئمة العزم والتفصيل خير أبيه صبيحة

أبي
محدث الأثر العتيق

إلى سيد العزم والتفصيل
هو الذي هو العزم

الموقف: 1422 هـ
صواعق

من
مشهورات
فكر الصبيحة
بالقائمة

فكر الصبيحة

أبي

فكر الصبيحة من أقوال

أئمة العزم والتفصيل خير أبيه صبيحة

أبي
محدث الأثر العثماني

إلى سيدنا محمد بن عبد الله

المؤلف: 1422 هـ
مطبعة

من
مشهورات
دار الفکر
بالمدينة

نشر الصحيفة
في
ذكر الصحيح من أقوال

أئمة الجرم والتعديل
في أبي حنيفة

تأليف
محدث الديار اليمنية

أبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوائلي

المنوف: 1422 هـ
رضوان الله عليه

دار الحرمين
بالقاهرة

خاض الناس في شأن أبي حنيفة فمنهم من جرح ، ومنهم من عدل ، ومنهم من غلا فيه ، واعتبر المتكلمين فيه مخطئين ، بل لا يكتفون بذلك بل يشتعون على من تكلم فيه ويقدحون فيه كما يفعل بعض جهلة الحنفية .

ومرّ بي وأنا أطلع في «مشكل الآثار» للطحاوي بتحقيق شعيب الأرنؤوط ، التشنيع من شعيب على الشيخ ناصر الدين الألباني لأنه يضعف أبا حنيفة وكأنه ما ضعف أبا حنيفة إلا الشيخ الألباني حفظه الله .

بل عند الحنفية ما هو أعظم فراجع (التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل) للشيخ عبد الرحمن المعلمي تجد أن الكوثري قد طعن في علماء الإسلام سابقهم ولاحقهم من أجل أن طعنوا في أبي حنيفة ، فرأيت أن أجمع ما صح لي بالأسانيد الصحيحة من كتب أئمة الحديث في جرح أبي حنيفة ليهلك من هلك عن بينة ويحيا من حي عن بينة ، وسميته :

(نشر الصحيفة ، في الصحيح من أقوال أئمة الجرح والتعديل في أبي حنيفة)

وقد حكى ابن أبي داود كما سيأتي إن شاء الله في ترجمته أن المحدثين

أجمعوا على جرحه .

ولم أعرج على أقوال المعدلين لأنهم إما أن يكونوا ممن لا يعتد بكلامهم مع كبار أئمة الجرح والتعديل ، وإما أن يكونوا من الغلاة في أبي حنيفة ، وأما أن يكونوا من الأئمة كسفيان الثوري وكعبد الله بن المبارك ، ومن جرى مجراهما ، ولكنه قد رجع وتبرأ مما حصل منه من الثناء ، وحذر من أبي حنيفة بل طعن فيه ، فهذا أبو زكرياء يحيى بن معين إمام الجرح والتعديل صح عنه توثيقه وصح عنه الطعن فيه ، والذي يظهر لي أنه يفسر كلامه بكلامه ، فقد سئل عنه فقال : هو أنبل من أن يكذب ، وقد جرحه كما سيأتي في ترجمته

بالسند الصحيح ، فجرحه له من أجل رأيه وتخليطه في الحديث ، وتوثيقه من أجل أنه لا يكذب .

ثم إن الجرح في أبي حنيفة مفسر كما سيأتي إن شاء الله تعالى .
والجرح المفسر الصادر من عالم بأسباب الجرح لا يعارض به التعديل كما هو معلوم من كتب المصطلح .

والجاهلون المتعصبون لأبي حنيفة كثير ، وقد رأيت جمعًا من المدرسين بالجامعة الإسلامية يغضبون غاية الغضب ، ويرون هذا هدمًا للإسلام و ما درى المساكين أن المتكلم في أبي حنيفة ما طعن في ركن من أركان الإسلام الخمسة .

فنقول لهؤلاء الجهلاء أنتم أغير على دين الله من أحمد بن حنبل ، ومحمد ابن إسماعيل البخاري ، ومسلم بن الحجاج ، والدارقطني ، والخطيب ؟ .
ونقول لهم : أنتم أعلم بأبي حنيفة من مالك بن أنس ، وشريك بن عبد الله النخعي ، ويحيى بن سعيد القطان ، وعبد الله بن يزيد المقرئ ، وسفيان الثوري ، وسفيان بن عيينة وعبد الله بن المبارك ومن جرى مجراهم ؟ .

وإني لأعجب لمصطفى السباعي وكتابه (السنة ومكانتها) كيف دافع عن السنة وعن حملتها وفي آخر الكتاب هدم ما بنى من أجل الدفاع عن أبي حنيفة ، ولله در مروان بن محمد الطاطري الذي يقول : ثلاثة لا يؤتمنون على الدين :
أنصوفي ، والمبتدع يرد على المبتدعة ، والقصاص - ذكر هذا القاضي عياض في « ترتيب المدارك » في ترجمة مروان بن محمد الطاطري رحمه الله - .

وبما أن الحنفية لهم سلطة القضاء في كثير من الأزمنة تجد كثيرًا من أهل العلم لا يستطيعون أن يصرحوا بالطعن في أبي حنيفة ، فذلكم البيهقي في مناقب الشافعي « ينقل عن ابن أبي حاتم الطعن في أبي حنيفة ، فابن أبي حاتم

يصرح بأبي حنيفة والبيهقي ينقل عنه ويقول : قال أبو فلان ، ولا يصرح بأبي حنيفة .

وذلكم الحافظ ابن حجر يقول في «التقريب» في ترجمة أبي حنيفة : فقيه مشهور ، فهذه حيدة من الحافظ ، فهو لم ينبّه على هذا الاصطلاح في المقدمة . وهذا الحكم الذي حكم على أبي حنيفة لا يفيد جرّحاً ولا تعديلاً .

* * *

الغلو^(١) وموقف الشرع منه

قال الله تعالى : ﴿لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم وقال المسيح يا بني إسرائيل اعبدوا الله ربي وربكم إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة وما من إله إلا إله واحد وإن لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم أفلا يتوبون إلى الله ويستغفرونه والله غفور رحيم ما المسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أنى يؤفكون قل أتعبدون من دون الله ما لا يملك لكم ضرًا ولا نفعًا والله هو السميع العليم قل يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرًا وضلوا عن سواء السبيل﴾ .

وقال تعالى : ﴿يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه فآمنوا بالله ورسوله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرًا لكم إنما الله إله واحد سبحانه أن يكون له ولد له ما في السموات وما في الأرض وكفى بالله وكيلاً﴾ .

وقال تعالى : ﴿وقالت اليهود عزيز ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ذلك قولهم بأفواههم يضاهئون قول الذين كفروا من قبل قاتلهم الله أنى يؤفكون اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلهًا واحدًا لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون﴾ .

(١) الغلو هو مجاوزة الحد كما في «القاموس» .

وقال تعالى : ﴿ ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عباداً لي من دون الله ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً أياً أمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون ﴾ .

وقال الله تعالى في الرد على قريش : ﴿ ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله قل أتنبئون الله بما لا يعلم في السموات ولا في الأرض سبحانه وتعالى عما يشركون ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وقالوا اتخذ الرحمن ولداً لقد جئتم شيئاً إداً تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هداً أن دعوا للرحمن ولداً وما ينبغي للرحمن أن يتخذ ولداً إن كل من في السموات والأرض إلا آتي الرحمن عبداً ﴾ . والآيات القرآنية التي تنهى عن الغلو وتشنع على أهله كثيرة جداً . وأما الأحاديث فنقتصر على ما يلي :

١- قال البخاري رحمه الله (ج ٦ ص ٤٧٨) :

حدثنا الحميدي حدثنا سفيان قال سمعت الزهري يقول أخبرني عبيد الله عن عبد الله عن ابن عباس سمع عمر رضي الله عنه يقول على المنبر : سمعت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : « لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم فإنما أنا عبده فقولوا : عبد الله ورسوله » .

٢- قال أبو داود رحمه الله (ج ١٣ ص ١٦١) من «عون المعبود» :

حدثنا مسدد أخبرنا بشر - يعني ابن المفضل - أخبرنا أبو سلمة سعيد بن يزيد عن أبي نضرة عن مطرف قال : قال أبي : انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقلنا : أنت سيدنا فقال : « السيد الله » ، قلنا : وأفضلنا فضلاً وأعظمنا طولاً فقال : « قولوا بقولكم أو بعض قولكم ولا يستجرينكم الشيطان » .

هذا حديث صحيح على شرط مسلم .

٣- قال الإمام النسائي رحمه الله في «عمل اليوم والليلة» (ص ٢٥٠):
 أخبرنا أبو بكر بن نافع قال حدثنا بهز قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا
 ثابت عن أنس أن ناسًا قالوا لرسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم:
 يا خيرنا وابن خيرنا ويا سيدنا وابن سيدنا، فقال رسول الله صلى الله عليه
 وعلى آله وسلم: «يا أيها الناس عليكم بقولكم ولا يستهوينكم الشيطان إني لا
 أريد أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلنيها الله تعالى أنا محمد بن عبد الله عبده
 ورسوله».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم .

وأخرجه أحمد في «مسنده» (ج ٣ ص ٢٤٩) فقال: حدثنا عفان حدثنا
 حماد بن حماد بن سلمة به .

وأتباع أبي حنيفة قد غلوا فيه فهم يقبونه بالإمام الأعظم بل أعظم من هذا
 فقد قال قائلهم:

فلعنة ربنا عداد رمل على من رد قول أبي حنيفة

* * *

ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين

* قال البخاري رحمه الله في باب :

ما يكره من التعمق والتنازع في العلم ، والغلو في الدين والبدع :
لقوله تعالى : ﴿ يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا
الحق ﴾ [النساء : ١٧١] .

حدثنا عبد الله بن محمد : حدثنا هشام : أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن
أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ : « لا تواصلوا » . قالوا : إنك
تواصل ، قال : « إنني لست مثلكم ، إنني أبيت يطعمني ربي ويسقيني » . فلم
ينتهوا عن الوصال ، قال : فواصل بهم النبي ﷺ يومين ، أو ليلتين ، ثم رأوا
الهلال ، فقال النبي ﷺ : « لو تأخر الهلال لزدتكم » . كالمنكي لهم .

حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثني إبراهيم
التيمي حدثني أبي قال : خطبنا علي رضي الله عنه على منبر من آجر ، وعليه
سيف فيه صحيفة معلقة ، فقال : والله ما عندنا من كتاب يقرأ إلا كتاب الله
وما في هذه الصحيفة ، فنشرها فإذا فيها أسنان الإبل ، وإذا فيها : (المدينة حرم
من غير كذا ، فمن أحدث فيها حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس
أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً) . وإذا فيه : (ذمة المسلمين
واحدة ، يسعى بها أدناهم ، فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس
أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً) . وإذا فيها : (من والى قومًا بغير
إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفاً ولا
عدلاً) .

حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثنا مسلم ، عن مسروق قال قالت عائشة رضي الله عنها : صنع النبي ﷺ شيئاً ترخص فيه ، وتنزه عنه قوم ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ، فحمد الله ثم قال : « ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه ، فوالله إني أعلمهم بالله وأشدهم له خشية » .

حدثنا محمد بن مقاتل : أخبرنا وكيع ، عن نافع بن عمر ، عن ابن أبي مليكة قال : كاد الخيران أن يهلكا : أبو بكر وعمر ، لما قدم على النبي ﷺ وفد بني تميم ، أشار أحدهما بالأقرع بن حابس الحنظلي أخي بني مجاشع ، وأشار الآخر بغيره ، فقال أبو بكر لعمر : إنما أردت خلافي ، فقال عمر : ما أردت خلافاً ، فارتفعت أصواتهما عند النبي ﷺ فنزلت : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي - إلى قوله - عظيم ﴾ . قال ابن أبي مليكة : قال ابن الزبير : فكان عمر بعد - ولم يذكر ذلك عن أبيه ، يعني أبا بكر - إذا حدث النبي ﷺ بحديث . حدثه كأخي السرار ، لم يسمعه حتى يستفهمه .

حدثنا إسماعيل حدثني مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة أم المؤمنين : أن رسول الله ﷺ قال في مرضه : « مروا أبا بكر يصلي بالناس » . قالت عائشة : قلت : إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء ، فمر عمر فليصل : فقال : « مروا أبا بكر فليصل بالناس » . فقالت عائشة : فقلت لحفصة : قولي إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء ، فمر عمر فليصل بالناس . ففعلت حفصة ، فقال رسول الله ﷺ : « إنكن لأنتن صواحب يوسف ، مروا أبا بكر فليصل للناس » . فقالت حفصة لعائشة : ما كنت لأصيب منك خيراً .

حدثنا آدم : حدثنا ابن أبي ذئب : حدثنا الزهري ، عن سهل بن سعد الساعدي قال : جاء عويمر العجلاني إلى عاصم بن عدي ، فقال : رأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً فيقتله ، أتقتلونه به ، سل لي يا عاصم رسول الله ﷺ ،

فسأله فكره النبي ﷺ المسائل وعابها، فرجع عاصم فأخبره: أن النبي ﷺ كره المسائل، فقال عويمر: والله لآتين النبي ﷺ، فجاء وقد أنزل الله تعالى القرآن خلف عاصم، فقال له: «قد أنزل الله فيكم قرآناً». فدعا بهما فتقدما فتلاعنا. ثم قال عويمر: كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها، ففارقها ولم يأمره النبي ﷺ بفراقها، فجرت السنة في المتلاعنين. وقال النبي ﷺ: «انظروها، فإن جاءت به أحمر قصيراً مثل وحرّة، فلا أراه إلا قد كذب، وإن جاءت به أسحم أعين ذا أليتين، فلا أحسب إلا قد صدق عليها». فجاءت به على الأمر المكروه.

حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثني عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني مالك بن أوس النصري، وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي ذكراً من ذلك، فدخلت على مالك فسألته، فقال: انطلقت حتى أدخل على عمر أتاه حاجبه يرفأ، فقال: هل لك في عثمان وعبد الرحمن والزيير وسعد يستأذنون؟ قال: فدخلوا فسلموا وجلسوا، فقال: هل لك في علي وعباس؟ فأذن لهما، قال العباس: يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين الظالم، استبا، فقال الرهط، عثمان وأصحابه: يا أمير المؤمنين، اقض بينهما وأرح أحدهما من الآخر، فقال: اتدوا، أنشدكم بالله الذي يأذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث ما تركنا صدقة». يريد رسول الله ﷺ نفسه؟ قال الرهط: قد قال ذلك، فأقبل عمر على علي وعباس فقال: أنشدكما بالله هل تعلمان أن رسول الله ﷺ قال ذلك؟ قالا: نعم، قال: عمر: فإنني محدثكم عن هذا الأمر، إن الله كان خص رسوله ﷺ في هذا المال بشيء لم يعطه أحداً غيره، فإن الله يقول: ﴿ما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم﴾. الآية، فكانت هذه خالصة لرسول الله ﷺ، ثم والله ما احتازها دونكم ولا استأثر بها عليكم، وقد أعطاكموها وبثها فيكم حتى بقي

منها هذا المال ، وكان النبي ﷺ ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال ، ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله ، فعمل النبي ﷺ بذلك حياته ، أنشدكم بالله هل تعلمون ذلك ؟ فقالوا : نعم ، ثم قال لعلي وعباس : أنشدكم الله هل تعلمان ذلك ؟ قالا : نعم ، ثم توفي الله نبيه ﷺ فقال أبو بكر : أنا ولي رسول الله ﷺ ، فقبضها أبو بكر فعمل فيها بما عمل فيها رسول الله ﷺ ، وأنتما حينئذ - وأقبل على علي وعباس - تزعمان أن أبا بكر فيها كذا ، والله يعلم أنه فيها صادق بار راشد تابع للحق ، ثم توفي الله أبا بكر فقلت : أنا ولي رسول الله ﷺ وأبي بكر ، فقبضتها سنتين أعمل فيها بما عمل به رسول الله ﷺ وأبو بكر ، ثم جئتماني وكلمتكما على كلمة واحدة وأمركما جميع ، جئتمني تسألني نصيبك من ابن أخيك ، وأتاني هذا يسألني نصيب امرأته من أيها ، فقلت : إن شئتما دفعتها إليكما على أن عليكما عهد الله وميثاقه ، تعملان فيها بما عمل به رسول الله ﷺ وبما عمل فيها أبو بكر ، وبما عملت فيها منذ وليتها ، وإلا فلا تكلماني فيها ، فقلتما : ادفعها إلينا بذلك ، فدفعتها إليكما بذلك ، أنشدكم بالله ، هل دفعتها إليكما بذلك ؟ قالا : نعم ، قال : أفلتمسان مني قضاء غير ذلك . فوالذي يآذنه تقوم السماء والأرض ، لا أقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة ، فإن عجزتما عنها فادفعها إلي فأنا أكفيكماها .

تحريم التقليد في الدين

قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ أم ءاتيناهم كتابًا من قبله فهم به مستمسكون بل قالوا إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مهتدون وكذلك ما أرسلنا من قبلك في قرية من نذير إلا قال مترفوها إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون قال أو لو جئتكم بأهدى مما وجدتم عليه آباءكم قالوا إنا بما أرسلتم به كافرون فانتقمنا منهم فانظر كيف كان عاقبة المكذبين ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا أولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئًا ولا يهتدون ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا أولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئًا ولا يهتدون ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء قليلاً ما تذكرون ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ ولا تقف ما ليس لك به علم ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ ويوم يعرض الظالم على يديه يقول يا ليتني اتخذت مع الرسول سبيلاً ياويلتى ليتني لم أتخذ فلاناً خليلاً لقد أضلني عن الذكر بعد إذ جاءني وكان الشيطان للإنسان خذولاً ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ يوم تقلب وجوههم في النار يقولون يا ليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسولوا وقالوا ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلاً ربنا آتتهم ضعفين من العذاب والعنهم لعناً كبيراً ﴾ .

وقال أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الهروي بعده :
 أنا حنبلي ما حييت وإن أمت فوصيتي للناس أن يتحنبلوا
 وقال بعض جهلة المالكية : لولا مالك كان الدين هالك .
 ولا إله إلا الله كم فتن حدثت بسبب المذاهب وإن شئت قرأت « البداية والنهاية »
 لابن كثير ترى ما يدهشك من الخصام والقتال بين أصحاب المذاهب ، كل هذا
 بسبب التقليد الذي انتهى بكثير من المسلمين أن يقلدوا أعداء الإسلام فإننا لله
 وإنا إليه راجعون وحسبنا الله ونعم الوكيل .

فإن قلت : فماذا يصنع العامي الذي لا يفهم الكتاب والسنة ، فالجواب :
 يتعلم فهو ممن يشمله قوله تعالى : ﴿ فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون ﴾
 ويشمله قوله تعالى : ﴿ اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه
 أولياء قليلاً ما تذكرون ﴾ .

وتعليم العامي بالفعل أبلغ ، والتعليم بالفعل له أصل أصيل فقد صلى النبي
 صلى الله عليه وعلى آله وسلم بأصحابه على المنبر ، وإذا أراد أن يسجد نزل
 وسجد على الأرض ، اللهم إنا نبرأ إليك من التقليد الذي شئت شمل المسلمين
 وحال بين كثير منهم وبين كتاب ربهم وسنة نبيهم وسهل عليهم اتباع أعداء
 الإسلام .

وإني أنصح بقراءة « القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد » للشوكانبي
 و « إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد » للصنعاني .

فإن قلت أيهما أضر على الدين المذاهب أم الحزبية ؟ فالجواب : الحزبية ،
 لأنها مستوردة من قبل أعداء الإسلام لهدم الدين كما أوضحنا ذلك في كتبنا :
 ١- « إجابة السائل عن أهم المسائل » .

٢- « الفواكه الجنية » .

وقال أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الهروي بعده :

أنا حنبلي ما حييت وإن أمت فوصيتي للناس أن يتحنبلوا
وقال بعض جهلة المالكية : لولا مالك كان الدين هالك .

ولا إله إلا الله كم فتن حدثت بسبب المذاهب وإن شئت قرأت « البداية والنهاية »
لابن كثير ترى ما يدهشك من الخصام والقتال بين أصحاب المذاهب ، كل هذا
بسبب التقليد الذي انتهى بكثير من المسلمين أن يقلدوا أعداء الإسلام فإننا لله
وإننا إليه راجعون وحسبنا الله ونعم الوكيل .

فإن قلت : فماذا يصنع العامي الذي لا يفهم الكتاب والسنة ، فالجواب :
يتعلم فهو ممن يشمله قوله تعالى : ﴿ فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون ﴾
ويشملة قوله تعالى : ﴿ اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه
أولياء قليلاً ما تذكرون ﴾ .

وتعليم العامي بالفعل أبلغ ، والتعليم بالفعل له أصل أصيل فقد صلى النبي
صلى الله عليه وعلى آله وسلم بأصحابه على المنبر ، وإذا أراد أن يسجد نزل
وسجد على الأرض ، اللهم إنا نبرأ إليك من التقليد الذي شئت شمل المسلمين
وحال بين كثير منهم وبين كتاب ربهم وسنة نبيهم وسهل عليهم اتباع أعداء
الإسلام .

وإني أنصح بقراءة « القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد » للشوكاني
و « إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد » للصنعاني .

فإن قلت أيهما أضر على الدين المذاهب أم الحزبية ؟ فالجواب : الحزبية ،
لأنها مستوردة من قبل أعداء الإسلام لهدم الدين كما أوضحنا ذلك في كتبنا :

١- « إجابة السائل عن أهم المسائل » .

٢- « الفواكه الجنية » .

- ٣- « المصارعة » .
 ٤- « القول الأمين في بيان فضائح المذبذبين » .
 ٥- « قمع المعاند » . وكل هذه مطبوعة منشورة .
 ٦- وكذا في « غارة الأشرطة على أهل الجهل والسفسطة » قد رصّ وكذا في « فضائح ونصائح » .

ونحن إذ نحذّر من تقليد أي حنيفة فلسنا ندعو الناس إلى مذهبنا فليس لنا مذهب إلا كتاب ربنا وسنة نبينا صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، ولسنا ندعو الناس إلى اتباعنا فلسنا أهلاً لأن نتبع بل ندعو الناس إلى كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

فهما الأمان من الضلال : ﴿ إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ويشر المؤمنين الذين يعملون الصالحات أن لهم أجراً كبيراً ﴾ .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٢٠٥) حديث (١٣٣٨) :

حدثنا عياش حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد قال وقال لي خليفة : حدثنا ابن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « العبد إذا وضع في قبره وتولى وأذهب أصحابه - حتى أنه ليسمع قرع نعالهم - أتاه ملكان فأقعداه فيقولان له : ما كنت تقول في هذا الرجل - محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؟ فيقول : أشهد أنه عبد الله ورسوله ، فيقال : انظر إلى مقعد له من النار : أبذلك الله به مقعداً من الجنة قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : فيراهما جميعاً ، وأما الكافر أو المنافق فيقول : لا أدري كنت أقول ما يقول الناس ، فيقال : لا دريت ولا تليت ، ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه إلا الثقلين » .

وأعاده البخاري في (ص ٢٣٢) من طريق عياش بن الوليد به .
أخرجه مسلم (ج ٤ ص ٢٢٠٠) فقال رحمه الله : حدثنا عبد بن حميد
حدثنا يونس بن محمد حدثنا شيان بن عبد الرحمن عن قتادة به .

* قال البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٢٢٢) :

حدثنا إسحاق أخبرنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثني أبي عن صالح عن
ابن شهاب قال أخبرني سعيد بن المسيب عن أبيه أنه أخبره أنه لما حضرت
أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فوجد عنده أبا
جهل بن هشام وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة قال رسول الله صلى الله عليه
وعلى آله وسلم لأبي طالب : « يا عم ، قل : لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها
عند الله » ، فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية : يا أبا طالب أترغب عن ملة
عبد المطلب فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يعرضها عليه
ويعودان بتلك المقالة حتى قال أبو طالب : آخر ما كلمهم : هو على ملة عبد
المطلب ، وأبى أن يقول : لا إله إلا الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى
آله وسلم : « أما والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك ؟ » فأنزل الله تعالى فيه
الآية .

الحديث أخرجه في مواضع من صحيحه منها (ج ٨ ص ١٩٤) وفيه فنزلت :
﴿ ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى
من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم ﴾ ونزلت : ﴿ إنك لا تهدي من
أحببت ﴾ .

الحديث أخرجه مسلم (ج ١ ص ٢١٤) .

* * *

فيما يتعلق من العداوة والخصام بين التابع والمتبوع على الباطل
يوم القيامة وفي النار أعادنا الله وإياكم من ذلك .

قال الله تعالى : ﴿ ولو ترى إذ الظالمون موقفون عند ربهم يرجع بعضهم إلى بعض القول يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا لولا أنتم لكنا مؤمنين قال الذين استكبروا للذين استضعفوا أنحن صددناكم عن الهدى بعد إذ جاءكم بل كتمتم مجرمين وقال الذين استضعفوا للذين استكبروا بل مكر الليل والنهار إذ تأمروننا أن نكفر بالله ونجعل له أندادًا وأسرنا الندامة لما رأوا العذاب وجعلنا الأغلال في أعناق الذين كفروا هل يجزون إلا ما كانوا يعملون ﴾ .

وقال الله تعالى : ﴿ الأخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين ﴾ .

وقال تعالى : مخبرًا عن آل فرعون : ﴿ وإذ يتحاجون في النار فيقول الضعفاء للذين استكبروا إنا كنا لكم تبعًا فهل أنتم مغنون عنا نصيبًا من النار قال الذين استكبروا إنا كل فيها إن الله قد حكم بين العباد ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الأسباب ﴾ أي : المودة التي كانت بينهم في الدنيا : ﴿ وقال الذين اتبعوا للذين اتبعوا لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرأوا منا كذلك يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم وما هم بخارجين من النار ﴾ .

وقال تعالى مخبرًا عن إبراهيم عليه السلام حيث وبخ قومه : ﴿ وقال إنما اتخذتم من دون الله أوثانًا مودة بينكم في الحياة الدنيا ثم يوم القيامة يكفر بعضكم ببعض ويلعن بعضكم بعضًا وماواكم النار وما لكم من ناصرين ﴾ .

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله مفسرًا لقوله : ﴿ ويلعن بعضكم بعضًا ﴾ أي : يلعن الأتباع المتبوعين والمتبوعون الأتباع : ﴿ كلما دخلت أمة لعنت أختها ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم كافرين ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ واتخذوا من دون الله آلهة ليكونوا لهم عزا كلا سيكفرون بعبادتهم ويكونون عليهم ضدا ﴾ .

ولا يظن ظان أن هذه في الكفار الذين يعبدون الأصنام فحسب فإنها تتناول كل من عمل هذا العمل إلى يوم القيامة .

وقال تعالى : ﴿ وبرزت الجحيم للغاوين وقيل لهم أين ما كنتم تعبدون من دون الله هل ينصرونكم أو ينتصرون فككبوا فيها هم والغاوين وجنود إبليس أجمعون قالوا وهم فيها يختصمون تالله إن كنا لفي ضلال مبين إذ نسويكم برب العالمين وما أضلنا إلا المجرمون ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ ويوم يناديهم فيقول أين شركائي الذين كنتم تزعمون قال الذين حق عليهم القول ربنا هؤلاء الذين أغوينا أغويناهم كما غوينا تبرانا إليك ما كانوا إيانا يعبدون ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ هذا فليذوقوه حميم وغساق وآخر من شكله أزواج هذا فوج مقتحم معكم لا مرحباً بهم إنهم صالوا النار قالوا بل أنتم لا مرحباً بكم أنتم قدمتموه لنا فبئس القرار قالوا ربنا من قدم لنا هذا فزده عذاباً ضعفاً في النار ﴾ إلى أن قال : ﴿ إن ذلك لحق تخاصم أهل النار ﴾ قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى وقوله : ﴿ هذا فوج مقتحم معكم لا مرحباً بهم إنهم صالوا النار ﴾ هذا إخبار من الله تعالى عن قيل أهل النار بعضهم لبعض كما قال تعالى : ﴿ كلما دخلت أمة لعنت أختها ﴾ يعني بدل السلام يتلاعنون ويتكاذبون ويكفر بعضهم بعضاً فتقول الطائفة التي تدخل قبل الأخرى إذا أقبلت التي بعدها مع الخزنة من الزبانية : ﴿ هذا فوج مقتحم معكم ﴾ أي داخل

﴿ معكم لا مرحبًا بهم إنهم صالوا النار ﴾ أي لأنهم من أهل جهنم ﴿ قالوا بل أنتم لا مرحبًا بكم ﴾ أي فيقول لهم الداخلون ﴿ بل أنتم لا مرحبًا بكم أنت قدمتموه لنا ﴾ أي أنتم دعوتمونا إلى ما أفضى بنا إلى هذا المصير .

﴿ قالوا ربنا من قدم لنا هذا فزده عذابًا ضعفًا في النار ﴾ كما قال الله عز وجل : ﴿ قالت أخراهم لأولاهم ربنا هؤلاء أضلونا فآتهم عذابًا ضعفًا من النار قال لكم ضعف ولكن لا تعلمون ﴾ .

أي لكل منكم عذاب بحسابه . أ هـ .

* قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى (ج ٦ ص ١٣٩) :

ثنا يزيد بن هارون قال أنا ابن أبي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ذكوان عن عائشة قالت : جاءت يهودية فاستطعمت على بابي فقالت : أطمعوني أعاذكم الله من فتنة الدجال ومن فتنة عذاب القبر قالت : فلم أزل أحسبها حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقلت : يا رسول الله ما تقول هذه اليهودية ؟ قال : « وما تقول ؟ » قلت : تقول : أعاذكم الله من فتنة الدجال ومن فتنة عذاب القبر ، قالت عائشة : فقام رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فرفع يديه مدًا يستعيز بالله من فتنة الدجال ومن فتنة عذاب القبر ثم قال : « أما فتنة الدجال فإنه لم يكن نبي إلا قد حذر أمته منه وسأحذركموه حذرًا لم يحذره نبي أمته إنه أعور والله عز وجل ليس بأعور مكتوب بين عينيه كافر يقرؤه كل مؤمن ، فأما فتنة القبر فهي تفتنون وعني تسون فإذا كان الرجل الصالح أجلس في قبره غير فرع ولا مشعوف ثم يقال له : فيم كنت ؟ فيقول : في الإسلام ، فيقال : ما هذا الرجل الذي كان فيكم ؟ فيقول : محمد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم جاءنا بالبينات من عند الله عز وجل فصدقناه فيفرج له فرجة قبل النار فينظر إليها يحطم بعضها بعضًا فيقال له : انظر إلى ما وقاك الله عز وجل ثم يفرج له فرجة إلى الجنة فينظر

إلى زهرتها وما فيها فيقال له : هذا مقعدك منها ويقال : على اليقين كنت وعليه مت وعليه تبعث إن شاء الله . وإذا كان الرجل السوء أجلس في قبره فرعًا مشعوفًا فيقال له : فيم كنت ؟ فيقول : لا أدري ، فيقال : ما هذا الرجل الذي كان فيكم ؟ فيقول : سمعت الناس يقولون قولاً فقلت كما قالوا فتفرج له فرجة قبل الجنة فينظر إلى زهرتها وما فيها فيقال له : انظر إلى ما صرف الله عز وجل عنك ثم يفرج له فرجة قبل النار فينظر إليها يحطم بعضها بعضًا ويقال له : هذا مقعدك منها كنت على الشك وعليه مت وعليه تبعث إن شاء الله ثم يعذب .

قال محمد بن عمرو فحدثني سعيد بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « إن الميت تحضره الملائكة فإذا كان الرجل الصالح قالوا : اخرجي أيتها النفس الطيبة كانت في الجسد الطيب واخرجي حميدة وأبشري بروح وريحان ورب غير غضبان فلا يزال يقال لها ذلك حتى تخرج ثم يعرج بها إلى السماء فيستفتح له فيقال : من هذا ؟ فيقال : فلان فيقال : مرحبًا بالنفس الطيبة كانت في الجسد الطيب ادخلي حميدة وأبشري ويقال : بروح وريحان ورب غير غضبان فلا يزال يقال لها ذلك حتى ينتهي بها إلى السماء التي فيها الله عز وجل ، فإذا كان الرجل السوء قالوا : اخرجي أيتها النفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث اخرجي منه ذميمة وأبشري بحميم وغساق وآخر من شكله أزواح فما يزال يقال لها ذلك حتى تخرج ثم يعرج بها إلى السماء فيستفتح لها فيقال : من هذا ؟ فيقال : فلان فيقال : لا مرحبًا بالنفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث ارجعي ذميمة فإنه لا يفتح لك أبواب السماء فترسل من السماء ثم تصير إلى القبر فيجلس الرجل الصالح فيقال له : ويرد مثل ما في حديث عائشة سواء .

هذا حديث صحيح وحديث عائشة وكذا حديث أبي هريرة بعضهما في الصحيح من وجهين آخرين .

* قال أبو داود رحمه الله تعالى (ج ١٣ ص ٨٩):

حدثنا عثمان بن أبي شيبة أخبرنا جرير (ح) وأخبرنا هناد بن السري قال أخبرنا أبو معاوية - وهذا لفظ هناد - عن الأعمش عن المنهال عن زاذان عن البراء بن عازب قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في جنازة رجل من الأنصار فأتينا إلى القبر ولما يلحد فجلس رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وجلسنا حوله كأنما على رؤوسنا الطير وفي يده عود ينكت به في الأرض فرفع رأسه فقال: «استعينوا بالله من عذاب القبر» مرتين أو ثلاثاً - زاد في حديث جرير ههنا وقال: «إنه ليسمع خفق نعالهم إذا ولوا مدبرين حين يقال له: يا هذا من ربك وما دينك ومن نبيك؟». قال هناد: قال: «ويأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له: من ربك؟ فيقول: ربي الله فيقولان له: ما دينك؟ فيقول: ديني الإسلام، فيقولان له: ما هذا الرجل الذي بعث فكيم؟ قال فيقول: هو رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فيقولان: وما يدريك؟ فيقول: قرأت كتاب الله فآمنت به وصدقت» زاد في حديث جرير فذاك قول الله تعالى: ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة﴾ الآية. ثم اتفقا.

قال: «فينادي مناد من السماء أن قد صدق عبدي فأفرشوه من الجنة وألبسوه من الجنة وافتحوا له باباً إلى الجنة، قال: فيأتيه من رَوْحها وطيبها قال: ويفتح له فيه مد بصره، قال: وإن الكافر - فذكر موته - وتعاد روحه في جسده ويأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له: من ربك؟ فيقول: ها ها لا أدري، فيقولان له: ما دينك؟ فيقول: ها ها لا أدري، فيقولان له: ما هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ فيقول: ها ها لا أدري، فينادي مناد من السماء أن كذب فأفرشوه من النار وألبسوه من النار وافتحوا له باباً إلى النار قال: فيأتيه من حرها وسمومها، قال: ويضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه»، زاد في حديث

جرير قال : « ثم يقيض له أعمى أبكم معه مرزبة من حديد لو ضرب بها جبل لصار ترابًا قال : فيضربه بها ضربة يسمعاها ما بين المشرق والمغرب إلا الثقلين فيصير ترابًا قال : ثم تعاد فيه الروح » .

حدثنا هناد بن السري أخبرنا عبد الله بن نمير أخبرنا الأعمش عن المنهال عن أبي عمر زاذان قال سمعت البراء فذكر نحوه .
هذا حديث حسن .

* قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمه الله (ج ٢ ص ١٤٢٦) :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا شابة عن ابن أبي ذئب عن محمد بن عمرو ابن عطاء عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « إن الميت يصير إلى القبر فيجلس الرجل الصالح في قبره غير فرع ولا مشعوف ثم يقال له : فيم كنت ؟ فيقول : كنت في الإسلام ، فيقال له : ما هذا الرجل ؟ فيقول : محمد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم جاءنا بالبينات من عند الله فصدقناه ، فيقال له : هل رأيت الله ؟ فيقول : ما ينبغي لأحد أن يرى الله ، فيفرج له فرجة قبل النار فينظر إليها يحطم بعضها بعضًا فيقال له : انظر إلى ما وقاك الله ثم يفرج له قبل الجنة فينظر إلى زهرتها وما فيها فيقال له : هذا مقعدك ويقال : على اليقين كنت وعليه مت وعليه تبعث إن شاء الله .

ويجلس الرجل السوء في قبره فرعًا مشعوفًا فيقال له : فيم كنت ؟ فيقول : لا أدري ، فيقال : ما هذا الرجل ؟ فيقول : سمعت الناس يقولون قولاً فقلته فيفرج له قبل الجنة فينظر إلى زهرتها وما فيها فيقال له : انظر إلى ما صرفه الله عنك ثم يفرج له فرجة قبل النار فينظر إليها يحطم بعضها بعضًا فيقال له : هذا مقعدك على الشك كنت وعليه مت وعليه تبعث إن شاء الله تعالى » .

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين .

التحذير من التفرقة المذهبية

* قال أبو داود رحمه الله (ج ١٣ ص ٢٤٠) :

حدثنا وهب بن بقية عن خالد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « افتقرت اليهود على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقة ، وتفرقت النصارى على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقة وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين فرقة » .
هذا حديث حسن .

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٧ ص ٢٩٧) وقال : حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح ، وأخرجه ابن ماجه (ج ٢ ص ١٣٢١) .

يتوقف في فتوى المفتي التي لا تطمئن إليها النفس

* قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٤ ص ١٩٤) :

ثنا زيد بن يحيى الدمشقي قال ثنا عبد الله بن العلاء^(١) قال سمعت مسلم ابن مشكم قال سمعت الحشني قال : قلت : يا رسول الله أخبرني بما يحل لي ويحرم عليّ ؟ قال : فصعد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وصوّب فيّ النظر ، فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « البر ما سكنت النفس^(٢) واطمأن إليه القلب ، والإثم ما لم تسكن إليه النفس ولم يطمئن إليه القلب وإن أفتاك المفتون » وقال : « لا تقرب الحمار الأهلي ولا ذا ناب من السباع » .
هذا حديث صحيح . والنهي عن كل ذي ناب من السباع في الصحيح من حديث أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة .

وكذا النهي عن لحوم الأهلية في « الصحيح » من حديث أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة كما في « تحفة الأشراف » .

(١) في الأصل : عبد العلاء ، والصواب ما أثبتناه وهو : عبد الله بن العلاء بن زبير .

(٢) المراد هنا النفس الصالحة المحبة للخير المحكمة للكاتب السنة .

ما جاء في ذم الرأي

* قال أبو داود رحمه الله (ج ١ ص ٢٧٨) :

حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا حفص - يعني ابن غياث - عن الأعمش عن أبي إسحاق عن عبد خير عن علي قال : لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يمسح على ظاهر خفيه .

حدثنا محمد بن رافع قال حدثني يحيى بن آدم قال أخبرنا يزيد بن عبد العزيز عن الأعمش بإسناده بهذا الحديث قال : ما كنت أرى باطن القدمين إلا أحق بالغسل حتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يمسح على ظهر خفيه . ورواه وكيع عن الأعمش قال : كنت أرى أن باطن القدمين أحق بالمسح من ظاهرهما حتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يمسح على ظاهرهما . قال وكيع : يعني الخفين .

ورواه عيسى بن يونس عن الأعمش كما رواه وكيع . هذا حديث صحيح رجاله رجال الصحيح إلا عبد خير وقد وثقه ابن معين كما في « تهذيب التهذيب » .

الإثم على من سنَّ الرأي والبدع

* قال الإمام أبو عبد الله ابن ماجه (ج ٢ ص ٧٤) :

حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث حدثني أبي عن جدي^(١) عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال : جاء رجل إلى النبي

(١) عن جدي زيادة من « تحفة الأشراف » وهو الصحيح .

صلى الله عليه وعلى آله وسلم فحث عليه ، فقال رجل : عندي كذا وكذا ، قال : فما بقي في المجلس رجل إلا تصدق عليه بما قل أو أكثر فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « من استن خيرًا فاستن به كان له أجره كاملاً ومن أجور من استن به ولا ينقص من أجورهم شيئاً ومن استن سنة سيئة فاستن به فعليه وزره كاملاً ومن أوزار الذي استن به ولا ينقص من أوزارهم شيئاً » .
حديث حسن على شرط مسلم .

الحديث أخرجه الإمام أحمد رحمه الله (ج ٢ ص ٥٢٠) فقال : ثنا عبد الصمد به .

وهو بسند الإمام أحمد على شرط الشيخين .

* قال الإمام البخاري رحمه تعالى (ج ١٠ ص ٢١٦) :

باب الكهانة

حدثنا سعيد بن عفير حدثنا الليث قال حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن أبي سلمة (بن عبد الرحمن) عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قضى في امرأتين من هذيل اقتلتا فرمت إحداهما الأخرى بحجر فأصاب بطنها وهي حامل فقتلت ولدها الذي في بطنها ، فاختصموا إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقضى أن الدية ما في بطنها غرة عبد أو أمة فقال ولي المرأة التي غرمت : كيف أغرم يا رسول الله من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل ؟ فقال : « إنما هذا من إخوان الكهان » .

والحديث أخرجه مسلم مع الشرح (ج ١١ ص ٧٧١) وفيه زيادة بعد قوله :
إنما هذا من إخوان الكهان ، من أجل سجعه الذي سجع .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١٣ ص ٢٩٢) :

باب تعليم النبي ﷺ أمته من الرجال والنساء

مما علمه الله ليس برأي ولا تمثيل

حدثنا مسدد حدثنا أبو عوانة عن عبد الرحمن بن الأصبهاني عن أبي صالح ذكوان عن أبي سعيد جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقالت : يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك يوماً نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله فقال : « اجتمعن في يوم كذا وكذا في مكان كذا وكذا » فاجتمعن فأتاهن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فعلمهن مما علمه الله ، ثم قال : « ما منكن من امرأة تقدم بين يديها من ولدها ثلاثة إلا كان لها حجائباً من النار » قالت امرأة منهن : يا رسول الله واثنين فأعادتها مرتين ثم قال : « واثنين واثنين واثنين » .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ١١ ص ١٧٩) :

حدثنا محمد بن رافع حدثنا يحيى بن آدم حدثنا مفضل عن منصور عن إبراهيم عن عبيد بن نضلة عن المغيرة بن شعبة أن امرأة قتلت ضرثها بعمود فسطاط فأتي فيه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقاضى على عاقلتها بالدية وكانت حاملاً فقاضى في الجنين بغرة فقال بعض عصبته : أندي من لا طعم ولا شرب ولا صاح فاستهل ومثل ذلك يطل؟! قال : فقال : « سجع كسجع الأعراب » .
أخرجه النسائي (ج ٨ ص ٤٤) .

فأنت ترى أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنكروا عليه معارضته لحديثه برأيه وقال : « إنما هذا من إخوان الكهان من أجل سجعه » .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٨ ص ٥٩٠) :

حدثنا بسرة بن صفوان بن جميل اللخمي حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال : كاد الحيران أن يهلكا ، أبو بكر وعمر رضي الله عنهما رفعوا أصواتهما

عند النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم حين قدم عليه ركب بني تميم فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس أخي بني مجاشع وأشار الآخر برجل آخر، قال نافع: لا أحفظ اسمه، فقال أبو بكر لعمر: ما أردت إلا خلافي قال: ما أردت خلافاً، فارتفعت أصواتهما في ذلك فأنزل الله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم﴾ الآية قال ابن الزبير: فما كان عمر يسمع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم حتى يستفهمه، ولم يذكر ذلك عن أبيه - يعني أبا بكر - .

وأخرجه البخاري (ج ٨ ص ٥٩٢) وفيه رواية ابن أبي مليكة عن عبد الله بن الزبير (ج ١٧ ص ٣٩)، وأخرجه الترمذي (ج ٤ ص ١٨٥)، وعنده تصريح عبد الله بن أبي مليكة أن عبد الله بن الزبير حدث به، وأحمد (ج ٤ ص ٦)، والطبراني (ج ٣٦ ص ١١٩) وفيه قول نافع حدثني ابن أبي مليكة عن ابن الزبير فعلم اتصال الحديث كما أشار إليه الحافظ في الفتح (ج ١٠ ص ٣١٣) ط حلبية .
* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١٣ ص ٢٧٦) :

حدثنا إسماعيل حدثني مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال في مرضه: «مروا أبا بكر يصلي بالناس» قالت عائشة: قلت: إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء، فمر عمر فليصل، فقال: «مروا أبا بكر فليصل بالناس»، فقالت عائشة: فقلت لحفصة: قولي إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من بكاء فمر عمر فليصل بالناس، ففعلت حفصة فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إنكن لأنتن صواحب يوسف مروا أبا بكر فليصل بالناس». قلت حفصة لعائشة: ما كنت لأصيب منك خيراً.

الحديث أخرجه مسلم (ج ٥ ص ١٤٠ ، ١٤١) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١٣ ص ٢٨٢) :

حدثنا سعيد بن تليد حدثني ابن وهب حدثني عبد الرحمن بن شريح وغيره عن أبي الأسود عن عروة قال : حج علينا عبد الله بن عمرو فسمعته يقول : سمعت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : « إن الله لا ينزع العلم بعد أن أعطاكموه انتزاعًا ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم فيبقى ناس جهال يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون » .

* وقال الأجرى رحمه الله (ص ٥٨) :

حدثنا الفريابي قال حدثنا العباس بن الوليد بن مزيد^(١) قال أخبرني أبي قال سمعت الأوزاعي يقول : عليك بآثار من سلف وإن رفضك الناس ، وإياك وآراء الرجال وإن زخرفوا لك القول .

وقال رحمه الله : أخبرنا أبو زكرياء يحيى بن محمد الحنائي^(٢) قال حدثنا محمد بن عبيد بن حساب قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا محمد بن واسع قال : رأيت صفوان بن محرز وأشار بيده إلى ناحية من المسجد ، وشبهة قريب منه يتجادلون فرأيتهم ينفض ثوبه وقام وقال : إنما أنتم حرب .

* قال الدارمي رحمه الله (ج ١ ص ٧٧) :

أخبرنا صدقة بن الفضل ثنا يحيى بن سعيد عن الزبرقان قال : نهاني أبو وائل أن أجالس أصحاب رأي .

الزبرقان هو ابن عبد الله الأسدي وثقه يحيى القطان كما في « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم .

(١) في الأصل : يزيد أوله ياء منقوطة من تحت نقطتين وبعدها زاي والصواب : يزيد أوله ميم .

(٢) وقع في كتاب الشريعة : أبو زكرياء يحيى بن محمد الجبائي والصواب ما أثبتناه « تاريخ بغداد » (ج ١٤ ص ٢٢٩) وقال : وكان ثقة .

* قال الدارمي رحمه الله (ج ١ ص ٧٨) :

أخبرنا محمد بن يوسف قال حدثنا مالك هو ابن مغول قال : قال لي الشعبي : ما حدثوك هؤلاء عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فخذ به ، وما قالوه برأيهم فألقه في الحش .

* وقال رحمه الله (ج ١ ص ٧٨) :

أخبرنا العباس عن سفيان عن زيد بن حباب أخبرني رجاء بن أبي سلمة قال سمعت عبدة بن أبي لبابة يقول : رضيت من أهل زمانى هؤلاء أن لا يسألوني ولا أسألهم إنما يقول : أحدهم : أرأيت أرأيت .

الإنكار على من خالف النصوص لرأيه

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١ ص ٤٢١) برقم (٣٢١) :

حدثني موسى بن إسماعيل قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة قال حدثني معاذة أن امرأة قالت لعائشة : تجزيء إحدانا صلاتها إذا طهرت فقالت : أحرورية أنت كنا نحيض مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فلا يأمرنا به أو قلت : فلا نفعله .

أخرجه مسلم (ج ١ ص ٢٦٥) فقال رحمه الله :

حدثني أبو تريرة الزاهراني حدثنا حماد عن أيوب عن أبي قلابة عن معاذة (ح) وحدثني حماد عن يزيد الرشك عن معاذة أن امرأة سألت عائشة فقالت : أتقضي إحدانا صلاة في أيام محيضها؟ فقالت عائشة : أحرورية أنت؟ قد كانت إحدانا تحيض على عهد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ثم لا تؤمر بقضاء .

الاستعاذة من علم لا ينفع

* قال الإمام النسائي رحمه الله (ج ٨ ص ٢٥٤) :

أخبرنا يزيد بن سنان قال حدثنا عبد الرحمن قال أنبأنا سفيان عن عبد الله ابن أبي الهذيل عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يتعوذ من أربع : « من علم لا ينفع ، ومن قلب لا يخشع ، ودعاء لا يسمع ، ونفس لا تشبع » .

هذا حديث صحيح رجاله رجال الصحيح إلا يزيد بن سنان وقد قال ابن أبي حاتم : كتبت عنه وهو صدوق ثقة ، ووثقه النسائي .
وأبو سنان هو ضرار بن مرة .

عقوبة المفتي الزائف

* قال أبو داود رحمه الله (ج ١ ص ٤٢) :

حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة قال : انطلقت أنا وعمرو بن العاص إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فخرج ومعه درقة ثم استتر بها ثم بال فقلنا : انظروا إليه يبول كما تبول المرأة ، فسمع ذلك ، فقال : « ألم تعلموا ما لقي صاحب بني إسرائيل ، كانوا إذا أصابهم البول قطعوا ما أصابه البول منهم فنهاهم فعذب في قبره » .
هذا حديث صحيح على شرط الشيخين .

وعبد الواحد بن زياد وإن كان في روايته عن الأعمش كلام فقد تابعه أبو معاوية ووكيع عند الإمام أحمد (ج ٤ ص ١٩٦) .

والحديث مما ألزم الدارقطني البخاري ومسلمًا أن يخرجاه .

الحديث أخرجه النسائي (ج ١ ص ٢٦) ، وابن ماجه (ج ١ ص ١٢٤) .

حدثنا موسى حدثنا أبو عوانة حدثنا عبد الملك عن وراذ كاتب المغيرة قال : كتب معاوية إلى المغيرة اكتب إلي ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، فكتب إليه : « إن نبي الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يقول في دبر كل صلاة : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطي لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد » .

وكتب إليه : إنه كان ينهى عن قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال . وكان ينهى عن عقوق الأمهات ، وواد البنات ، ومنع وهات .

حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس قال : كنا عند عمر فقال : نهينا عن التكلف .

حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري وحدثني محمود حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري أخبرني أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم خرج حين زاغت الشمس فصلى الظهر فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة وذكر أن بين يديها أمورًا عظامًا ثم قال : « من أحب أن يسأل عن شيء فليسأل عنه فوالله لا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم به ما دمت في مقامي هذا » . قال أنس : فأكثر الناس البكاء ، وأكثر رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يقول : « سلوني » . فقال أنس : فقام إليه رجل فقال : أين مدخلي يا رسول الله ؟ قال : « النار » . فقام عبد الله بن حذافة فقال : من أبي يا رسول الله ؟ قال : « أبوك حذافة » ، قال : ثم أكثر أن يقول : « سلوني ، سلوني » . فبرك عمر على ركبتيه فقال : رضينا بالله ربًا ، وبالإسلام دينًا ، وبمحمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم رسولًا ، قال : فسكت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم حين قال عمر ذلك ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « أولى والذي نفسي بيده لقد عرضت علي الجنة والنار أنفًا في عرض هذا الحائط وأنا أصلي فلم أر كاليوم في الخير والشر » .

حدثنا محمد بن عبد الرحيم أخبرنا روح بن عبدة حدثنا شعبة أخبرني موسى ابن أنس قل سمعت أنس بن مالك قل : قال رجل : يا نبي الله ، من أنبي ؟ قال : « أبوك فلان » . ونزلت : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ﴾
ذاتية .

حدثنا حسن بن صالح حدثنا شبابة حدثنا ورقاء عن عبد الله بن عبد الرحمن سمعت أنس بن مالك يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : من يسألون حتى يقولوا : هذا الله خالق كل شيء فمن حرقه الله .

حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حرث بالمدينة وهو يتوكأ على عسيب فمر بنفر من اليهود ، فقال بعضهم : سلوه عن الروح ، وقال بعضهم : لا تسألوه ، لا يسمعكم ما تكرهون ، فقاموا إليه فقالوا : يا أبا القاسم حدثنا عن الروح ، فقام ساعة ينظر فعرفت أنه يوحى إليه فتأخرت عنه حتى صعد الوحي ثم قال : ﴿ ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي ﴾ .

* قال الدارمي رحمه الله (ج ١ ص ٧٧) :

أخبرنا صدقة بن الفضل أنا ابن عيينة عن إسماعيل عن الشعبي قال : لو أن هؤلاء كانوا على عهد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لنزلت عامة القرآن : يسألونك يسألونك .

ذم الجدل والخصومات في الدين

قال سبحانه وتعالى : ﴿ وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً ﴾ .

* قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٦ ص ٤٨) :

حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن عبد الله بن أبي ملكية عن عائشة قالت :
قرأ رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : ﴿ هو الذي أنزل عليك الكتاب
منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات ﴾ إلى قوله : ﴿ أولوا
الألباب ﴾ فقال : « إذا رأيتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عنى الله
فاحذروهم » .

* قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٤ ص ١٦٩) :

ثنا أبو سلمة الخزاعي ثنا سليمان بن بلال حدثني يزيد بن خصيفة أخبرني
بسر ابن سعيد قال حدثني أبو جهيم أن رجلين اختلفا في آية من القرآن فقال
هذا : تلقيتها من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، وقال الآخر :
تلقيتها من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، فسألا النبي صلى الله
عليه وعلى آله وسلم فقال : « القرآن يقرأ على سبعة أحرف فلا تماروا في القرآن
فإن مرء في القرآن كفر » .

هذا حديث صحيح .

وقد اختلف فيه على بسر بن سعيد فقال الإمام أحمد (ج ٤ ص ٣٠٤) ثنا
أبو سعيد^(١) مولى بني هاشم قال ثنا عبد الله بن جعفر - يعني المحرمي - قال
ثنا يزيد ابن عبد الله بن أسامة بن الهاد عن بسر بن سعيد عن أبي قيس مولى

(١) ابن الأصيل : ثنا سعيد ، والصواب ما أثبتناه . واسم أبي سعيد : عبد الرحمن بن عبد الله .

عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «نزل القرآن عني سبعة أحرف فأني حرف قرأتم فقد أصبتم فلا تماروا فيه فإن المرء فيه كفر» .

فنعته روى عن بسر بن سعيد عن نوجهين . والله أعلم .

« قال الإمام الترمذي رحمه الله (ج ٩ ص ١٣٠) :

حدثني عبد بن حميد أخبرني محمد بن بشر العبدي ويعلى بن عبيد عن حجاج بن دينار عن أبي غانم عن أبي غانم عن أبي أمية قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: « ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل » ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذه الآية: ﴿ ما ضربوه لك إلا جدلاً بل هم قوم خصمون ﴾ .

هذا الحديث حسن صحيح وإنما نعرفه من حديث حجاج بن دينار وحجاج ثقة من كبار الحديث ، وأبو غالب اسمه حزور .

أخرجه ابن ماجه (ج ١ ص ١٩) .

« وقال البخاري رحمه الله (ج ٨ ص ٢٠٩) :

حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا يزيد بن إبراهيم التستري عن ابن أبي مليكة عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذه الآية: ﴿ هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله ﴾ إلى قوله: ﴿ أولوا الألباب ﴾ ، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: « فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمي الله فاحذروهم » .

وأخرجه مسلم في أول كتاب العلم من « صحيحه » (ج ٤ ص ٢٠٥٣) .

هذا وقد رواه ابن أبي مليكة عن عائشة ورواه القاسم عن عائشة ولا ضرر في ذلك فابن أبي مليكة قد سمع من عائشة فالحديث كيفما دار دار على ثقة .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ١٠) حديث (١١٢٧) :

حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني علي بن حسين أن حسين بن علي أخبره أن علي بن أبي طالب أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم طرقة وفاطمة بنت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ليلة فقال : « ألا تصليان ؟ » فقلت : يا رسول الله أنفسنا بيد الله فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا ، فانصرف حين قلت له ذلك ولم يرجع إليّ شيئاً ثم سمعته وهو مولٌ يضرب فخذه وهو يقول : ﴿ وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً ﴾ .

أخرجه مسلم (ج ١ ص ٥٣٧) فقال رحمه الله : وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن عقيل عن الزهري به .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٩ ص ١٠٤) حديث (٥٠٦٣) :

حدثنا سعيد بن أبي مریم أخبرنا محمد بن جعفر أخبرنا حميد بن أبي حميد أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول : جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فلما أخبروا كأنهم تقالوها ، فقالوا : وأين نحن من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ؟ قال أحدهم : أما أنا فأصلي الليل أبداً ، وقال آخر : أنا أصوم الدهر ولا أفطر ، وقال آخر : أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال : « أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله إنني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني » .

أخرجه مسلم (ج ٢ ص ١٠٢٠) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٩ ص ١٠١) :

حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد عن أبي عمران الجوني عن جندب بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « اقرأوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم فإذا اختلفتم فيه فقوموا عنه » .

حدثنا عمرو بن علي حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سلام بن أبي مطيع عن أبي عمران الجوني عن جندب قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم فقوموا عنه » .

تابعه الحارث بن عبيد وسعيد بن زيد عن أبي عمران ولم يرفعه حماد بن سلمة وأبان .

وقال غندر عن شعبة عن أبي عمران سمعت جندباً قوله : وقال ابن عون عن أبي عمران عن عبد الله بن الصامت عن عمر قوله .
وجندب أصح وأكثر .

الحديث أخرجه مسلم (ج ٤ ص ٢٠٥٣) و (٢٠٥٤) .

* قال البخاري رحمه الله (ج ٨ ص ١٨٨) :

حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عائشة ترفعه قال : « أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم » .

وقال عبد الله : حدثنا سفيان حدثني ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

الحديث أخرجه مسلم (ج ٤ ص ٢٠٥٤) .

قال الحافظ رحمه الله في « الفتح » قوله : وقال عبد الله : هو ابن الوليد العدني وسفيان هو الثوري وأورده لتصريحه برفع الحديث عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وهو موصول بالإسناد في « جامع سفيان الثوري » من روية عبد الله بن الوليد هذا .

ويحتمل أن يكون عبد الله هو الجعفي شيخ البخاري وسفيان هو ابن عيينة فقد أخرج الحديث المذكور الترمذي وغيره من رواية ابن عيينة^(١).

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٤ ص ٢٠٥٣) :

حدثنا أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري حدثنا حماد بن زيد حدثنا أبو عمران الجوني قال : كتب إليّ عبد الله بن رباح الأنصاري أن عبد الله بن عمرو قال : هجرت إلى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يوماً قال : فسمع أصوات رجلين اختلفا في آية فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يعرف في وجهه الغضب فقال : « إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب » .

* قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمه الله (ج ١ ص ٣٣) :

حدثنا علي بن محمد ثنا أبو معاوية ثنا داود بن أبي هند عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم على أصحابه وهم يختصمون في القدر فكأتما يُفقا في وجهه حب الرمان من الغضب فقال : « بهذا أمرتم - أو لهذا خلقتم - تضربون القرآن بعضه ببعض بهذا هلكت الأمم قبلكم » .

قال : فقال عبد الله بن عمرو : ما غبطت نفسي بمجلس تخلفت فيه عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ما غبطت نفسي بذلك المجلس وتخلفي عنه .

قال أبو عبد الرحمن : هذا حديث حسن .

وأخرجه أحمد (ج ٢ ص ١٧٨) .

(١) في «الفتح» : ابن علية ، وهو تصحيف والصواب : ابن عيينة كما يقتضيه السياق وهو في الترمذي (ج ٥ ص ٢٠٤) : حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن ابن جريج وابن أبي عمير وهو محمد بن يحيى العدني يروي عن سفيان بن عيينة فعلم أن ابن علية في «الفتح» تصحيف .

* قال البخاري رحمه الله (ج ٩ ص ١٠١) :

حدثنا سيمان بن حرب حدثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن ميسرة عن عبد الله أنه سمع رجلاً يقرأ آية سمع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قرأ خلفه فأخذت يده وانضقت به إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال : (كلاكم محسن وقرأ) أكبر علمي قال : « فإن من كان قبلكم حنصراً وهمكهم » .

* قال الإمام الترمذي رحمه الله (ج ٩ ص ١٣٠) :

حدثنا عبد بن حميد أخبرنا محمد بن بشر العبدي ويعلى بن عبيد عن حجج بن دينار عن أبي غالب عن أبي أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل » ، ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم هذه الآية : ﴿ ما ضربه لك إلا جدلاً بل هم قوم خصمون ﴾ .

هذا حديث حسن صحيح ، إنما نعرفه من حديث حجج بن دينار وحجاج ثقة مقارب الحديث وأبو غالب اسمه حزور . اهـ .

الحديث أخرجه ابن ماجه (ج ١ ص ١٩) .

* قال البخاري رحمه الله (ج ٩ ص ٢٣) :

حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب قال حدثني عروة بن الزبير أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري حدثاه أنهما سمعا عمر بن الخطاب يقول : سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، فكدت أساوره في الصلاة فتصبرت حتى سلم فلبتته بردائه فقلت : من أقرأك

هذه السورة التي سمعتك تقرأ؟ قال: أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقلت: كذبت، فإن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قد أقرأنيها على غير ما قرأت، فانطلقت به أقوده إلى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقلت: إني سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان على حروف لم تقرأنيها، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «أرسله، اقرأ يا هشام»، فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «كذلك أنزلت»، ثم قال: «اقرأ يا عمر»، فقرأت القراءة التي أقرأني فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «كذلك أنزلت، إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرأوا ما تيسر منه».

أخرجه مسلم (ج ١ ص ٥٦٠) و (ص ٥٦١).

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ١ ص ٥٦١):

حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن جده عن أبي بن كعب قال: كنت في المسجد فدخل رجل يصلي، فقرا قراءة أنكرتها عليه، ثم دخل آخر فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه، فلما قضينا الصلاة دخلنا جميعاً على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقلت: إن هذا قرأ قراءة أنكرتها عليه، ودخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه، فأمرهما رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقرأ، فحسّن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم شأنهما، فسقط في نفسي من التكذيب ولا إذ كنت في الجاهلية، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ما قد غشيني ضرب في صدري ففضت عرقاً، وكأنا انظر إلى الله عز وجل فرقاً، فقال لي: «يا أيّ أرسل إليّ أن اقرأ القرآن على حرف، فرددت إليه: أن هون على أمّتي، فرد إلى الثانية: اقرأه على حرفين،

فرددت إليه : أن هون على أمي ، فرد إلى الثالثة : اقرأه على سبعة أحرف ، فلك
بكل ردة رددتك مسألة تسألنيها ، فقلت : اللهم اغفر لأمتي اللهم اغفر
لأمتي ، وأخرت ثلاثة ليوم يرغب إلي الخلق كلهم حتى إبراهيم صلى الله عليه
وسلم .

* قال الإمام أبو داود رحمه الله (ج ١٢ ص ٣٥٣) :

حدثنا أحمد بن حنبل أخبرنا يزيد بن هارون قال أنبأنا محمد بن عمرو عن
أبي سمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم
قال : (مرء) في القرآن كفر .

هذا حديث حسن .

الحديث أخرجه الإمام أحمد (ج ١٤ ص ٢٤٠) : أخبرنا يزيد بن هارون قال
أنبأنا محمد بن عمرو الليثي حدثنا أبو سلمة به .
و (ص ٢٤١) : حدثنا يحيى عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة به .

فإن قال قائل : فإن الله عز وجل يقول : ﴿ ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي
هي أحسن ﴾ ؟ قلنا : هذا إذا كان للجدال ثمرة ، والمقصود منه إظهار الحق ،
وأما إذا كان المقصود به التلبس وإظهار الغلبة على أصحاب الحق فالواجب هو
ترك الجدل والله أعلم .

* قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٢ ص ١٨١) :

حدثنا أنس بن عياض حدثنا أبو حازم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن
جده قال : لقد جلست أنا وأخي مجلسًا ما أحب أن لي به حمر النعم ، أقبلت
أنا وأخي وإذا مشيخة من صحابة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم
جلوس عند باب من أبوابه فكرهنا أن نفرق بينهم فجلسنا حجرة إذ ذكروا آية

(١) قيل : الشك ، وقيل : المجادلة .

من القرآن فتماروا فيها حتى ارتفعت أصواتهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم مغضبًا قد أحمر وجهه يرميهم بالتراب ويقول: « مهلاً يا قوم بهذا أهلكت الأمم من قبلكم باختلافهم على أنبيائهم وضربهم الكتب بعضها ببعض، إن القرآن لم ينزل يكذب بعضه بعضًا بل يصدق بعضه بعضًا فما عرفتم منه فاعملوا به وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه » .

* قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٢ ص ١٩٥) :

ثنا إسماعيل ثنا داود بن أبي هند عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن نفرًا كانوا جلوسًا بياب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال بعضهم: ألم يقل الله كذا وكذا، وقال بعضهم: ألم يقل الله كذا وكذا، فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فخرج كأنما فقى في وجهه حب الرمان فقال: « بهذا أمرتم - أو بهذا بعثتم - أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض؟ إنما ضلت الأمم قبلكم في مثل هذا إنكم لستم مما ههنا في شيء، انظروا الذي أمرتم به فاعملوا به والذي نهيتكم عنه فانتهوا » .

* قال البخاري رحمه الله (ج ١٣ ص ٢٥١) :

حدثنا إسماعيل حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: « دعوني ما تركتكم فإنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم » .

الحديث أخرجه مسلم (ج ٤ ص ١٨٣٠) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١٣ ص ٢٨٢) :

حدثنا عبدان أخبرنا أبو حمزة سمعت الأعمش قال: سألت أبا وائل هل شهدت صفين؟ قال: نعم، فسمعت سهل بن حنيف يقول: (ح) : وحدثنا

موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن الأعمش عن أبي وائل قال قال سهل ابن حنيف : يا أيها الناس اتهموا رأيكم على دينكم لقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن أرد أمر رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لرددته وما وضعنا سيوفنا على عواتقنا إلى أمر يفضعنا إلا أسهلنا بنا إلى أمر نعرفه غير هذا الأمر .

قال : وقال أبو وائل : شهدت صفين وبئست صفين .

الحديث أخرجه مسلم (ج ٣ ص ١٤١١ - ١٤١٢) .

* قال الدارمي رحمه الله (ج ١ ص ٧٨) :

أخبرنا عفان ثنا حماد بن زيد ثنا عاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن عبد الله ابن مسعود قال : خط لنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يوماً خطاً ثم قال : « هذا سبيل الله » ثم خط خطوطاً عن يمينه وعن شماله ثم قال : « هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه » ثم تلا : ﴿ وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ﴾ .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١ ص ١٩٤) :

حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا » .

قال الفربري : حدثنا عباس قال حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن هشام نحوه .

وأخرجه مسلم (ج ٤ ص ٣٠٥٨) .

صحيح الآثار من الشريعة للأجري وغيرها

* قال الإمام أبو بكر محمد بن الحسين الأجري في «الشريعة» (ص ٥٦) :

حدثنا الفريابي قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا حماد بن زيد عن محمد بن واسع عن مسلم بن يسار أنه كان يقول : إياكم والمرء فإنها ساعة جهل العالم وبها يتبغي الشيطان زلته .

وحدثنا أبو بكر^(١) عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي قال حدثنا زهير بن محمد المروزي قال حدثنا سريح^(٢) بن النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن محمد بن واسع عن مسلم بن يسار أنه كان يقول : إياكم والمرء فإنها ساعة جهل العالم وبها يتبغي الشيطان زلته .

* قال الإمام الدارمي رحمه الله (ج ١ ص ١٢٠) :

أخبرنا عفان حدثنا حماد بن زيد حدثنا محمد بن واسع قال : كان مسلم ابن يسار يقول : إياكم والمرء فإنها ساعة جهل العالم وبها يتبغي الشيطان زلته .

* قال الأجري رحمه الله (ص ٥٦) :

حدثنا عمر بن أيوب السقطي قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا هشيم بن بشير عن العوام بن حوشب عن معاوية بن قررة قال : الخصومات في الدين تحبط الأعمال .

عمر بن أيوب السقطي ترجمه الخطيب في «التاريخ» (ج ١١ ص ٢١٩) وقال : وكان ثقة وذكر عن الدارقطني أنه وثقه .

وأخرجه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (ج ١ ص ١٢٩) من طريق يزيد بن هارون عن العوام بن حوشب به .

(١) في الأصل : أبو بكر بن عبد الله ولفظة : «ابن» زائدة وكذا تقدم أبو بكر محمد بن عبد الله ، والصواب ما أثبتناه كما في «تاريخ بغداد» .

(٢) في الأصل : شريح بالشين المعجمة وآخره حاء مهملة ، والصواب : بالسين المهملة وآخره جيم .

وحدثنا الفريابي قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى ابن سعيد^(١) قال: إن عمر بن العزيز قال: من جعل دينه غرضاً للخصومات أكثر التنقل.

حدثنا أيضاً الفريابي قال حدثني إبراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا معن بن عيسى قال: انصرف مالك بن أنس رضي الله عنه يوماً من المسجد وهو متكئ على يدي فلحقه رجل يقال له: أبو الحورية كان يتهم بالارجاء، فقال: يا عبد الله اسمع مني شيئاً أكلمك به وأحاجك وأخبرك برأبي قال: فإن غلبتني؟ قال: إن غلبتك اتبعني، قال: فإن جاء رجل آخر فكلمنا فغلبنا؟ قال: نتبعه، فقال مالك رحمه الله تعالى: يا عبد الله بعث الله عز وجل محمداً صلى الله عليه وعلى آله وسلم بدين واحد وأراك تنتقل من دين إلى دين، قال عمر بن عبد العزيز: من جعل دينه غرضاً للخصومات أكثر التنقل.

* قال الآجري رحمه الله (ص ٥٧):

وحدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي قال أخبرنا محمد ابن المثني قال حدثنا حماد بن مسعدة^(٢) قال: كان عمران القصير يقول: إياكم والمنازعة والخصومة وإياكم وهؤلاء الذين يقولون: رأيت رأيت.

وحدثنا الفريابي قال حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى قال حدثني سعيد بن عامر قال حدثنا سلام بن أبي مطيع قال: إن رجلاً من أصحاب الأهواء قال لأيوب السخيتاني: يا أبا بكر أسالك عن كلمة، فولى أيوب وجعل يشير بأصبعه: ولا نصف كلمة.

(١) هو: الأنصاري.

(٢) في الأصل: محمد بن مسعدة والصواب ما أثبتناه كما في ترجمة محمد بن المثني من

«تهذيب الكمال» وحماد بن مسعدة ثقة كما في «التقريب».

* قال الآجري رحمه الله في «الشريعة» (ص ٦١) :

وحدثنا الفريابي قال حدثنا محمد بن داود^(١) قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثني مهدي بن ميمون الأزدي قال سمعت محمداً - يعني ابن سيرين - وما رآه رجل في شيء فقال له محمد : إني قد أعلم ما تريد وأعلم بالأمارة منك ولكني لا أماريك .

* قال اللالكائي (ج ١ ص ١٤٥) :

أخبرنا أحمد بن عبيد قال أخبرنا محمد بن الحسين قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا يحيى بن معين حدثنا عثمان بن صالح قال حدثنا بكر بن مضر عن الأوزاعي قال : إذا أراد الله بقوم شراً ألزمهم الجدل ومنعهم العمل . اهـ . عثمان بن صالح بن صفوان السهمي مولاهم أبو يحيى المصري صدوق . اهـ «تقريب» .

وبكر بن مضر ثقة ثبت كما في «التقريب» أيضاً ، والبقية مترجمون .

* قال اللالكائي (ج ١ ص ١٤٧ - ١٤٨) :

أخبرنا أحمد بن عبيد حدثنا محمد بن الحسين حدثنا أحمد بن زهير قال مصعب يعني الزبير ناظرني إسحاق بن أبي إسرائيل فقال : لا أقول كذى يعني في القرآن فناظرته فقال : لم أقل على الشك ولكني أسكت كما سكت القوم فبكى فأنشدته هذا الشعر فأعجبه وكتبه وهو شعر قيل من أكثر من عشرين سنة :

أقعد بعدما رجضت عظامي وكان الموت أقرب ما يليني
أجادل كل معترض خصيم وأجعل عرضه غرضاً لديني
وأترك ما علمت لرأي غيري وليس الرأي كالعلم اليقين

(١) محمد بن داود هو : أبو جعفر المصيبي ، ومسلم بن إبراهيم من شيوخه كما في ترجمة محمد بن داود من «تهذيب الكمال» .

وما أنا والخصومة وهي لبس
وقد سنت لنا سنن قوام
وكان الحق ليس به خفاء
وما عوض لنا منهاج جهم
فأما ما علمت فقد كفاني
فلست بمكفر أحدًا يصلي
وكننا إخوة نرمي جميعًا
فما برح التكلف أن تراءت
فأوشك أن يخر عماد بيت
قال مصعب : رأيت أهل بلدنا - يعني أهل المدينة - ينهون عن الكلام في الدين . اهـ .

* قال الدارمي رحمه الله (ج ١ ص ١٠٢) :

أخبرنا سعيد بن عامر عن إسماعيل بن إبراهيم عن يونس^(١) قال : كتب إليّ ميمون بن مهران : إياك والخصومة والجدل في الدين ولا تجادلن عالمًا ولا جاهلاً ، أما العالم فإنه يخزن عنك علمه ولا يبالي ما صنعت ، وأما الجاهل فإنه يخشن بصدرك ولا يطيعك .

* قال الدارمي رحمه الله (ج ١ ص ١٠٢) :

أخبرنا يحيى بن حسان ثنا عبد الله بن إدريس عن إسماعيل بن أبي حكيم قال سمعت عمر بن عبد العزيز يقول : من جعل دينه غرضًا للخصومات أكثر التنقل .

* * *

(١) يونس هو ابن عبيد .

ما جاء في القياس

* قال الإمام البخاري رحمه الله كما في «الفتح» (ج ١٣ ص ٢٨٢) :
باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس : (ولا تقف) لا تقل (ما ليس
لك به علم) :

حدثنا سعيد بن تليد حدثني ابن وهب حدثني عبد الرحمن بن شريح وغيره
عن أبي الأسود عن عروة قال : حج علينا عبد الله بن عمرو فسمعتة يقول :
سمعت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : « إن الله لا ينزع العلم بعد
أن أعطاكموه انتزاعاً ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم فيبقى ناس
جهال يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون » فحدثت به عائشة زوج النبي
صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، ثم إن عبد الله بن عمرو حج بعد ، فقالت :
يا ابن أخي انطلق إلى عبد الله فاستثبت لي منه الذي حدثني عنه فجئته
فسألته فحدثني به كنعو ما حدثني ، فأثيت عائشة فأخبرتها فعجبت فقالت :
والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو .

حدثنا عبدان أخبرنا أبو حمزة سمعت الأعمش قال : سألت أبا وائل هل
شهدت صفين ؟ قال : نعم فسمعت سهل بن حنيف يقول : (ح) : وحدثنا
موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن الأعمش عن أبي وائل قال : قال سهل
ابن حنيف : يا أيها الناس اتهموا رأيكم على دينكم لقد رأيتني يوم أبي جندل
ولو أستطيع أن أرد أمر رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لرددته وما
وضعنا سيوفنا على عواتقنا إلى أمر يفضعنا إلا أسهلنا بنا إلى أمر نعرفه غير هذا
الأمر قال وقال أبو وائل : شهدت صفين وبثت صفين .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (١٣ ص ٢٩٠) :

باب ما كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يسأل مما لم ينزل عليه الوحي فيقول : « لا أدري » أو لم يجب حتى ينزل عليه الوحي ولم يقل برأي ولا قياس لقوله تعالى : ﴿ بما أراك الله ﴾ وقال ابن مسعود : سئل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن الروح ؟ فسكت حتى نزلت الآية .

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال سمعت ابن المنكدر يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول : مرضت فجاءني رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يعودني وأبو بكر وهما ماشيان فأتاني وقد أغمي علي فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ثم صب وضوءه علي فأفقت فقلت : يا رسول الله - وربما قال سفيان - أي رسول الله كيف أقضي في مالي كيف أصنع في مالي ؟ قال : فما أجابني بشيء حتى نزلت آية الميراث .

* قال الدارمي رحمه الله (ج ١ ص ٧٦) :

أخبرنا محمد بن أبي خلف حدثنا يحيى بن سليم قال سمعت داود بن أبي هند عن ابن سيرين قال : أول من قاس إبليس ، وما عبدت الشمس والقمر إلا بالمقاييس .

أخبرنا محمد بن كثير عن ابن شوذب عن مطر عن الحسن أنه تلا هذه الآية : ﴿ خلقتني من نار وخلقته من طين ﴾ قاس إبليس وهو أول قاس .

قال أخبرنا عمرو بن عون ثنا أبو عوانة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن مسروق أنه قال : إني أخاف وأخشى أن أقيس فتزل قدمي .

أخبرنا صدقة بن الفضل ثنا أبو خالد الأحمر عن إسماعيل عن الشعبي قال : والله لئن أخذتم بالقياس لتحرمن الحلال وتحلن الحرام .

التحذير من البدع

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٥ ص ٣٠١) :

حدثنا يعقوب حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » .

الحديث أخرجه مسلم (ج ٣ ص ١٣٤٣) .

* قال الإمام مسلم بن الحجاج رحمه الله (ج ٣ ص ١٣٤٤) :

حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد جميعًا عن أبي عامر قال عبد حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا عبد الله بن جعفر الزهري عن سعد بن إبراهيم قال سألت القاسم بن محمد عن رجل له ثلاثة مساكن فأوصى بثلاث كل مسكن منها قال : يجمع ذلك كله في مسكن واحد ثم قال : أخبرتني عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » .

وأخرجه البخاري تعليقًا (ج ١٣ ص ٣١٧) .

* قال الإمام عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في « السنن » (ج ١ ص ٥٨) :

أخبرنا مسلم بن إبراهيم ثنا وهيب ثنا أيوب عن أبي قلابة قال : ما ابتدع رجل بدعة إلا استحل السيف .

قال أبو عبد الرحمن : أي استحل قتال العصاة من المسلمين والغالب أن خروجهم على الولاية العصاة وهذا لا يجوز لأن الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : « من حمل علينا السلاح فليس منا » .

* قال الآجري رحمه الله (ص ٦٤) :

وحدثنا الفريابي قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد قال حدثنا وهب^(١) قال حدثنا أيوب عن أبي قلابة قال : ما ابتدع رجل بدعة إلا استحل السيف .

* قال الدارمي رحمه الله في السنن (ج ١ ص ٥٨) :

أخبرنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة قال : إن أهل الأهواء من أهل الضلالة ولا أرى مصيرهم إلا النار فجر بهم فليس أحد منهم ينتحل قولاً أو قال حديثاً فيتناهى به الأمر دون السيف وإن النفاق كان ضرورياً ثم تلا : ﴿ ومنهم من عاهد الله ﴾ ﴿ ومنهم من يلمزك في الصدقات ﴾ ﴿ ومنهم الذين يؤذون النبي ﴾ فاختلف قولهم واجتمعوا في الشك والتكذيب ، وإن هؤلاء اختلف قولهم في السيف ولا أرى مصيرهم إلا إلى النار .

قال حماد : ثم قال أيوب عند ذا الحديث : أو عند الأول : وكان والله من الفقهاء ذوي الألباب - يعني أبا قلابة - .

* قال اللالكائي (ج ١ ص ١٣٦) :

أخبرنا أحمد بن عبيد قال أخبرنا محمد بن الحسين قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا هذبة قال حدثنا حزم بن أبي حزم حدثنا عاصم الأحول قال : قال قتادة : يا أحول إن الرجل إذا ابتدع بدعة ينبغي لها أن تذكر حتى تحذر . اهـ .

أحمد بن عبيد بن الفضل بن سهل أبو بكر بن بيري المحدث المعمر الصدوق شيخ واسط كما في « السير » (ج ١٧ ص ١٩٧) .

محمد بن الحسين بن محمد بن سعيد هو أبو عبد الله الزعفراني الواسطي ثقة « تاريخ بغداد » (ج ٢ ص ٢٤٠) .

(١) هو ابن جرير بن حازم .

أحمد بن زهير هو أبو بكر بن أبي خيثمة : زهير بن حرب النسائي قال الخطيب : وكان ثقة عالماً متفنناً حافظاً بصيراً بأيام الناس راوية للأدب أخذ علم الحديث عن « تاريخ بغداد » (ج ٤ ص ١٦٢) .

هدبة بن خالد بن الأسود القيسي أبو خالد ثقة عابد كما في « التقريب » .
حزم بن أبي حزم وهو ابن مهران القطعي ، قال أحمد : شيخ ثقة ، وقال يحيى بن معين : ثقة ، وقال أبو حاتم : صدوق لا بأس به وهو من ثقات من بقي من أصحاب الحسن .

* * *

البعد عن أصحاب الأهواء

* قال الإمام الطبراني رحمه الله في « الدعاء » (ج ٣ ص ١٤٤٧) :

حدثنا محمد بن الفضل السقطي ثنا سعيد بن سليمان (ح) وحدثنا عبيد ابن غنام ثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال ثنا أبو أسامة عم مسعر عن زياد بن علاقة عن عمه وهو قطبة بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يدعو بهؤلاء الكلمات : « اللهم جنبني منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء والأدواء » .

هذا حديث صحيح .

* قال الدارمي رحمه الله (ج ١ ص ١٢٠) :

أخبرنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن أيوب قال : رأني سعيد بن جبير جلست إلى طلق بن حبيب فقال لي : ألم أرك جلست إلى طلق بن حبيب؟! لا تجالسه .

* قال الآجري رحمه الله (ص ٦٤) :

وحدثنا الفريابي قال حدثنا قتيبة^(١) بن سعيد قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة أنه كان يقول : إن أهل الأهواء أهل ضلالة ولا أرى مصيرهم إلا إلى النار .

* قال الإمام الدارمي رحمه الله (ج ١ ص ١٢٠) :

أخبرنا سعيد بن عامر عن أسماء بن عبيد قال : دخل رجلان من أصحاب الأهواء على ابن سيرين فقالا : يا أبا بكر نحدثك بحديث؟ قال : لا ، قال :

(١) في الأصل : قبيصة بن سعيد ، والصواب ما أثبتناه .

فقرأ عليك آية من كتاب الله؟ قال: لا، لتقومان عني أو لأقومن، قال: فخرجنا فقال بعض القوم: يا أبا بكر وما كان عليك أن يقرأ عليك آية من كتاب الله تعالى؟ قال: إني خشيت أن يقرأ علي آية فيحرفانها فيقر ذلك في قلبي.

* وقال الإمام الدارمي (ج ١ ص ١٢١):

أخبرنا سعيد عن سلام بن أبي مطيع أن رجلاً من أهل الأهواء قال لأيوب: يا أبا بكر أسألك عن كلمة؟ قال: فولى وهو يشير بأصبعه: ولا نصف كلمة، وأشار لنا سعيد بخنصره اليمنى.

* قال الإمام الدارمي (ج ١ ص ١٢١):

أخبرنا سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن كلثوم بن جبر أن رجلاً سأل سعيد بن جبير عن شيء فلم يجبه فقبل له: فقال: ازاريشان^(١).

* وقال الإمام الدارمي رحمه الله (ج ١ ص ١٢١):

أخبرنا أحمد حدثنا زائدة عن هشام عن الحسن وابن سيرين أنهما قالوا: لا تجالسوا أصحاب الأهواء ولا تجادلوهم ولا تسمعوا منهم.

* قال الإمام مسلم بن الحجاج رحمه الله (ج ١ ص ٢٣):

وحدثني حجاج (يعني ابن الشاعر) حدثنا سليمان بن حرب قال سمعت سلام بن أبي مطيع يقول: بلغ أيوب^(٢) أني آتي عمرًا^(٣) فأقبل عليّ يوماً فقال: رأيت رجلاً لا تأمنه على دينه كيف تأمنه على الحديث.

* قال الآجري رحمه الله في «الشریعة» (ص ٦١):

حدثنا أبو بكر بن عبد الحميد قال حدثنا زهير بن محمد قال حدثنا منصور^(٤)

(١) يقول المعلق على الكتاب: كلمة فارسية معناها (منهم) أي من أهل الأهواء.

(٢) هو ابن أبي تيممة السخيتاني.

(٣) هو عمرو بن عبيد بن باب المعتزلي الضال.

(٤) إن لم يكن تحرف عن سعيد بن منصور الذي يروي عن حماد بن زيد فلا أدري من هو!

ابن سفيان قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب قال : لست براد عليهم أشد من السكون .

* قال الإمام الآجري رحمه الله في « الشريعة » (ص ٦١) :

وأخبرنا الفريابي قال حدثنا أبو تقي هشام بن عبد الملك الحمصي قال حدثنا محمد بن حرب عن أبي سلمة سليمان بن سليم عن أبي حصين عن أبي صالح^(١) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لا تجالس أهل الأهواء فإن مجالستهم ممرضة للقلوب .

* قال ابن سعد^(٢) رحمه الله (ج ٣ ص ١٨٤) :

أخبرنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب قال أبو قلابة : لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم فإني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم أو يلبسوا عليكم ما كنتم تعرفون^(٣) .

أخبرنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن يزيد عن أيوب قال : قال أبو قلابة : إن أهل الأهواء أهل ضلالة ولا أرى مصيرهم إلا إلى النار فجرتهم فليس منهم أحد ينتحل رأياً ويقول قولاً فينتهي به الأمر دون السيف ، وإن النفاق كان ضرورياً ثم تلا : ﴿ ومنهم من عاهد الله ﴾ ﴿ ومنهم الذين يؤذون النبي ﴾ ﴿ ومنهم من يلزمك في الصدقات ﴾ واجتمعوا في الشك والتكذيب وإن هؤلاء اختلف قولهم واجتمعوا في السيف^(٤) ولا أرى مصيرهم إلا إلى النار .

قال أبو أيوب : وكان والله من الفقهاء ذوي الألباب يعني أبا قلابة .

(١) أبو صالح هو ذكوان السمان كما في ترجمة أبي حصين عثمان بن عاصم من « تهذيب الكمال » .

(٢) ذكرته من الطبقات لابن سعد لأن في كتاب الشريعة سقطاً في السند .

(٣) وأخرجه ابن وضاح في « البدع والنهي عنها » (ص ١٠٦) .

(٤) يعني الخروج على الولاة بالسيف والرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : « من حمل علينا السلاح فليس منا » .

* قال علي بن الجعد (ج ٢ ص ٣٨) :

وسمعت عبد الرحمن (هو ابن مهدي) يقول سمعت سفيان (هو الثوري) يقول : إني لأدعو للسلطان ولكن لا أستطيع إلا أن أذكر ما فيهم .

* قال الإمام الآجري رحمه الله (ص ٦٤) :

وحدثنا الفريابي قال حدثنا أبو الأصبع عبد العزيز بن يحيى الحراني قال حدثنا أبو إسحاق الفزاري عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قال : إذا لقيت صاحب بدعة في طريق فخذ في غيره .

* قال الآجري رحمه الله (ص ٧٣) :

حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي قال حدثنا إسماعيل ابن محمد^(١) بن أبي كثير قال حدثنا مكّي بن إبراهيم قال حدثنا الجعيد بن عبد الرحمن عن يزيد^(٢) بن أبي خصيفة عن السائب بن يزيد ، قال : أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالوا : يا أمير المؤمنين إنا لقينا رجلاً يسأل عن تأويل القرآن فقال : اللهم أمكنني منه ، فبينما عمر رضي الله عنه ذات يوم يغدي الناس إذ جاءه رجل عليه ثياب وعمامة يتغدى حتى إذا فرغ قال : يا أمير المؤمنين : ﴿والذاريات ذروا فالحاملات وقرأ﴾ فقال عمر رضي الله عنه : أنت هو؟ فقام إليه فحسر عن ذراعيه ، فلم يزل يجلده حتى سقطت عمامته فقال : والذي نفس عمر بيده لو وجدتك محلوقاً لضربت رأسك ، ألبسوه ثيابه

(١) في الأصل : إسماعيل بن أبي المحارب والصواب ما أثبتناه كما في «تاريخ بغداد» (ج ٦ ص ٢٨٣) وذكر أن الدارقطني قال : إنه صدوق .

(٢) في الأصل : يزيد بن حفصة والصواب ما أثبتناه فهو يزيد بن عبد الله بن خصيفة .

واحتملوه على قتب ، ثم أخرجوه حتى تقدموا به بلاده ، ثم ليقم خطيباً ثم ليقل : إن صبيغاً طلب العلم فأخطأه ، فلم يزل وضيعاً في قومه حتى هلك ، وكان سيد قومه .

أخبرنا أبو عبيد علي بن الحسين بن حرب القاضي قال حدثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدم قال حدثنا حماد بن زيد عن يزيد بن حازم عن سليمان بن يسار قال : إن رجلاً من بني تميم يقال له : صبيغ بن عسل قدم المدينة وكانت عنده كتب فجعل يسأل عن متشابه القرآن ، فبلغ ذلك عمر رضي الله عنه فبعث إليه وقد أعد له عراجين النخل ، فلما دخل عليه جلس فقال له عمر رضي الله عنه : من أنت ؟ فقال : أنا عبد الله صبيغ فقال عمر رضي الله عنه : وأنا عبد الله عمر ثم أهوى إليه فجعل يضربه بتلك العراجين فما زال يضربه حتى شجه فجعل الدم يسيل على وجهه فقال : حسبك يا أمير المؤمنين فقد والله ذهب الذي كنت أجد في رأسي .

* وقال اللالكائي (ج ١ ص ١٣١) :

أخبرنا محمد بن عثمان بن محمد قال حدثنا محمد بن منصور قال حدثنا نصر بن علي قال حدثني أبي قال حدثنا قرّة بن خالد عن محمد بن سيرين قال : لو خرج الدجال لرأيت أنه سيتبعه أهل الأهواء . أه .

محمد بن عثمان بن محمد بن شهاب أبو الحسن البغوي نقل الخطيب (ج ٣ ص ٥٠) عن الأزهري أنه : ثقة وعن العتيقي أنه ثقة مأمون .

ومحمد بن منصور بن النضر بن إسماعيل أبو بكر المعروف بابن أبي الجهم قال الدارقطني : ثقة صدوق . أه « تاريخ بغداد » (ج ٣ ص ٢٥١) .

ونصر بن علي ثقة ثبت طلب للقضاء فامتنع كما في « التقريب » .

* قال الدارمي رحمه الله (ج ١ ص ١٠٣) :

أخبرنا إبراهيم بن إسحاق عن المحاربي عن الأعمش عن مجاهد قال : ما يدريني أي النعمتين عليّ أعظم أن هداني للإسلام أو عافاني من هذه الأهواء .

* قال الدارمي رحمه الله (ج ١ ص ١٢٠) :

أخبرنا سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن أيوب قال : قال أبو قلابة : لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم فإني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم أو يلبسوا عليكم ما كنتم تعرفون .

* * *

أدلة الجرح

قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إن كثيراً من الأحبار والرهبان ليأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله ﴾ .

وقال سبحانه وتعالى : ﴿ مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفاراً بئس مثل القوم الذين كذبوا بآيات الله والله لا يهدي القوم الظالمين ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان فكان من الغاوين ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه أخلد إلى الأرض واتبع هواه فمثله كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث ذلك مثل القوم الذين كذبوا بآيات الله فاقصص القصص لعلهم يتذكرون ﴾ .

وقال سبحانه وتعالى في قصة موسى : ﴿ فأصبح في المدينة خائفاً يترقب فإذا الذي استنصره بالأمس يستصرخه قال له موسى إنك لغر مبين ﴾ .

وقال سبحانه وتعالى حاكياً عن قول يوسف لإخوانه : ﴿ أنتم شر مكاناً ﴾ .

وقال سبحانه وتعالى : ﴿ تبت يدا أبي لهب وتب ما أغنى عنه ماله وما كسب سيصلى نارا ذات لهب وامرأته حمالة الحطب في جيدها حبل من مسد ﴾ .

وقال سبحانه وتعالى : ﴿ ولا تطع كل حلاف مهين هماز مشاء بنميم مناع للخير معتد أثيم ﴾ .

وقال سبحانه وتعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين ﴾ .

والآيات في ذم أهل المعاصي كثيرة جدًا .

* قال البخاري رحمه الله (ج ٢ ص ١٩٢) حديث (٧٠١) :

وحدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن عمرو قال سمعت جابر بن عبد الله قال : كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ثم يرجع فيؤم قومه فصلى العشاء فقرأ بالبقرة فانصرف الرجل فكأن معاذًا تناول منه فبلغ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال : «فتان فتان ، فتان (ثلاث مرار) أو قال : فاتنا ، فاتنا ، فاتنا» .

وأمره بسورتين من أوسط المفصل ، قال عمرو : لا أحفظهما .

أخرجه مسلم (ج ١ ص ٣٣٩) فقال رحمه الله :

حدثني محمد بن عباد حدثنا سفيان عن عمرو به .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٤ ص ٤٠٥) حديث (٢٢١١) :

حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن هشام عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت هند أم معاوية لرسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : إن أبا سفيان رجل شحيح فهل علي جناح أن آخذ من ماله سرًا؟ قال : «خذي أنت وبنوك ما يكفيك بالمعروف» .

أخرجه مسلم (ج ٣ ص ١٣٣٨ و ١٣٣٩) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٩ ص ٣١٧) حديث (٥٢١٩) :

حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن فاطمة عن أسماء عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

(ح) وحدثني محمد بن المثني حدثنا يحيى عن هشام حدثني فاطمة عن أسماء أن امرأة قالت يا رسول الله إن لي ضرة فهل علي جناح إن تشبعت من

زوجي غير الذي يعطيني فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم :
« المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور » .

أخرجه مسلم (ج ٣ ص ١٦٨١) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٥ ص ٢٨٩) حديث (٢٦٨٢) :

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل نافع بن مالك
ابن أبي عامر عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وعلى آله وسلم قال : « آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا أؤتمن خان ،
وإذا وعد أخلف » .

أخرجه مسلم (ج ١ ص ٧٨) وزاد : وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٦ ص ٢٧٩) حديث (٣١٧٨) :

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن
مسروق عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله
عليه وعلى آله وسلم : « أربع خلال من كن فيه كان منافقًا خالصًا ، من إذا
حدث كذب ، وإذا وعد أخلف وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر ومن كانت
فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها » .

أخرجه مسلم (ج ١ ص ٧٨) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٦ ص ٨٩) حديث (٢٨٩٨) :

حدثنا قتيبة حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم عن سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم التقى هو
والمشركون فاقتتلوا فلما مال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى
عسكره ومال الآخرون إلى عسكرهم وفي أصحاب رسول الله صلى الله عليه
وعلى آله وسلم رجل لا يدع لهم شاذة ولا فاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه

فقالوا: ما أجزأ منا اليوم أحد كما أجزأ فلان فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «أما إنه من أهل النار» فقال رجل من القوم: أنا صاحبه، قال: فخرج معه كلما وقف وقف معه وإذا أسرع أسرع معه، قال: فجرح الرجل جرحًا شديدًا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل إلى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال: أشهد أنك رسول الله؟ قال: «وما ذاك؟» قال: الرجل الذي ذكرت أنفًا أنه من أهل النار، فأعظم الناس ذلك فقلت: أنا لكم به فخرجت في طلبه ثم جرح شديدًا، فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه في الأرض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عند ذلك: «إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة».

أخرجه مسلم (ج ٤ ص ٢٠٤٢) بسند البخاري مختصرًا .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٦ ص ٨١) حديث (٢٨٨٦) :

حدثنا يحيى بن يوسف أخبرنا أبو بكر عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «تعس^(١) عبد الدينار والدرهم والقטיפفة والخميصة إن أعطي رضي وإن لم يعط لم يرض» .

لم يرفعه إسرائيل ومحمد بن جحادة عن أبي حصين .

(١) قال الحافظ في الفتح في كتاب «الرقاق» على شرح هذا الحديث: قوله: تعس بكسر العين المهملة ويجوز الفتح أي: سقط والمراد هنا: هلك قوله (عبد الدينار) أي طالبه الخريص على جمعه القائم على حفظه فكأنه كذلك خادمه وعبده .

والقטיפفة: (هي الثوب الذي له حمل) والخميصة: (الكساء المربع) . أه مختصرًا .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٧ ص ٤٨٧) حديث (٤٢٣٤) :

حدثني عبد الله بن محمد حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا أبو إسحاق عن مالك بن أنس قال حدثني ثور قال حدثني سالم مولى ابن مطيع أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول : افتتحنا خيبر ولم نغنم ذهبًا ولا فضة وإنما غنمنا البقر والإبل والمتاع والحوائط ، ثم انصرفنا مع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى وادي القرى ومعه عبد له يقال له : مدعم أهده له أحد بني الضباب فبينما هو يحط رحل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذ جاءه سهم عائر حتى أصاب ذلك العبد فقال الناس : هنيئًا له بالشهادة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « بلى والذي نفسي بيده إن الشملة التي أصابها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارًا ، فجاء رجل حين سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بشراك أو بشراكين فقال : هذا شيء كنت أصبته فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « شراك أو شراكان من نار » .

أخرجه مسلم (ج ١ ص ١٠٨) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٨ ص ٣٢٢) حديث (٤٦٥٨) :

حدثنا محمد بن المثني حدثنا يحيى حدثنا إسماعيل حدثنا زيد بن وهب قال : كنا عند حذيفة فقال : ما بقي من أصحاب هذه الآية إلا ثلاثة ولا من المنافقين إلا أربعة - فقال - أعرابي : إنكم أصحاب محمد تخبروننا فلا ندري فما بال هؤلاء الذين يبقرون بيوتنا ويسرقون أعلاقنا قال : أولئك الفساق ، أجل لم يبق منهم إلا أربعة ، أحدهم شيخ كبير لو شرب الماء البارد لما وجد برده .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٨ ص ٤٢٦) حديث (٤٧٢٩) :

حدثني محمد بن عبد الله حدثنا سعيد بن أبي مریم أخبرنا المغيرة قال

حدثني أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « إنه ليأتين الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة ، وقال : اقرأوا : ﴿ فلا نقيم لهم يوم القيامة وزناً ﴾ . وعن يحيى بن بكير عن المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد ... مثله . أخرجه مسلم (ج ٤ ص ٢١٤٧) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٨ ص ٦٦٢) حديث (٤٩١٨) :

حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن معبد بن خالد قال سمعت حارثة بن وهب الخزاعي قال : سمعت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : « ألا أخبركم بأهل الجنة كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره ، ألا أخبركم بأهل النار كل عتل جواظ مستكبر » .

أخرجه مسلم (ج ٤ ص ٢١٩٠) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٦ ص ٥٥٣) حديث (٣٥٣١) :

حدثني عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت : استأذن حسان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في هجاء المشركين قال : « كيف بنسبي ؟ » فقال حسان : لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين .

وعن أبيه قال : ذهبت أسب حسان عند عائشة فقالت : لا تسبه فإنه كان يفتح عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

أخرجه مسلم (ج ٤ ص ١٩٣٥) بسند البخاري به .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٦ ص ٣٠٤) :

حدث حفص بن عمر حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن البراء رضي الله

عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لحسان : « اهجهم أو هاجهم وجبريل معك » .

أخرجه مسلم (ج ٤ ص ١٩٣٣) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ١٦٣) :

حدثنا أبو نعيم حدثنا زيد الياامي عن إبراهيم عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية » .

أخرجه مسلم (ج ١ ص ٩٩) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٤ ص ٨١) :

حدثنا أبو النعمان حدثنا ثابت بن يزيد حدثنا عاصم أبو عبد الرحمن الأحول عن أنس رضي الله عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « المدينة حرم من كذا إلى كذا لا يقطع شجرها ولا يحدث فيها حدث من أحدث حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين » .

أخرجه مسلم (ج ٢ ص ٩٩٤) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٤ ص ٨١) :

حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال : ما عندنا شيء إلا كتاب الله وهذه الصحيفة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « المدينة حرم ما بين عائد إلى كذا من أحدث أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ، وقال : ذمة المسلمين واحدة فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ، ومن تولى قومًا بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل » .

قال أبو عبد الله : عدل : فداء .

أخرجه مسلم (ج ٢ ص ٩٩٩) .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ١ ص ٨٦) :

حدثنا محمد بن ربح بن المهاجر المصري أخبرنا الليث عن ابن الهاد عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال : « يا معشر النساء تصدقن وأكثرن الاستغفار فإني رأيتكن أكثر أهل النار » ، فقالت امرأة منهن جزلة^(١) ، وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار؟ قال : « تكثرن اللعن وتكفرن العشير ، وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن » قالت : يا رسول الله وما نقصان العقل والدين؟ قال : « أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل فهذا نقصان العقل وتمكث الليالي ما تصلي وتفطر في رمضان فهذا نقصان الدين » .

وحدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب عن بكر بن مضر عن ابن الهاد بهذا الإسناد نحوه .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٢ ص ٥٩٤) حديث (٨٧٠) :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير قالوا حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم بن طرفة عن عدي بن حاتم أن رجلاً خطب عند النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال : من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « بس الخطيب أنت » ، قل : « ومن يعص الله ورسوله » .

قال ابن نمير : فقد غوى .

في « نهاية » : أي تامة الخلق ، ويجوز أن تكون ذات كلام جزل أي قوي شديد ومنه حديث : « جمعوا لي خطباً جزلاً أي : غليظاً قوياً .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١٠ ص ٤٨٥) حديث (٦٠٦٧) :

حدثنا سعيد بن عفير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت : قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « ما أظن فلانًا وفلانًا يعرفان من ديننا شيئًا » .

قال الليث : كانا رجلين من المنافقين .

حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث بهذا وقالت : دخل عليّ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يومًا وقال : « يا عائشة ما أظن فلانًا وفلانًا يعرفان من ديننا الذي نحن عليه » .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٥ ص ١٠٦) حديث (٢٤٥٧) :

حدثنا أبو عاصم عن ابن جريح عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « إن أبغض الرجال إلى الله الألد^(١) الخصم » .

أخرجه مسلم في كتاب « العلم » (ج ٤ ص ٢٠٥٤) والترمذي (ج ٨ ص ٢٥٨) مع التحفة .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٥ ص ٢٥٨) حديث (٢٦٥١) :

حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا أبو جمرة قال سمعت زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم » - قال عمران : لا أدري أذكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بعده قرنين أو ثلاثة ، قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « إن بعدكم قومًا يخونون ولا يؤتمنون

(١) في « تحفة الأحوذى » (الألد) أفعل تفضيل من اللدد وهو شدة الخصومة (الخصم) بفتح الحاء وكسر الصاد أي الشديد اللدود الكثير الخصومة .

ويشهدون ولا يستشهدون وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السمن» .

أخرجه مسلم (ج ٤ ص ١٩٦٤) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٥ ص ٢٥٩) حديث (٢٦٥٢) :

حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته » .

قال إبراهيم : وكانوا يضربوننا على الشهادة والعهد .

أخرجه مسلم (ج ٤ ص ١٩٦٤) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله تعالى (ج ٦ ص ٢٧٢) حديث (٣١٦٩) :

حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا نبيث قال حدثني سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أتت تحت خبير أهديت للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم شاة فيها سم فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « اجمعوا لي من كان ههنا من يهود ، فجمعوا له فقال : إني سائلكم عن شيء فهل أنتم صادقي عنه ؟ » فقالوا : نعم ، فقال لهم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « من أبوكم ؟ » قالوا : فلان ، فقال : « كذبتم ، بل أبوكم فلان » ، قالوا : صدقت . قال : « فهل أنتم صادقي عن شيء إن سألت عنه ؟ » فقالوا : نعم يا أبا القاسم وإن كذبنا عرفت كذبنا كما عرفت في أيينا ، فقال لهم : « من أهل النار ؟ » قالوا : نكون فيها يسيرًا ثم تخلفونا فيها ، فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « احسبوا فيها والله لا نخلفكم فيها أبدًا » ، ثم قال : « هل أنتم صادقي عن شيء إن سألتكم عنه ؟ » قالوا : نعم ، يا أبا القاسم . قال : « هل جعلتم في هذه الشاة سمًا ؟ » قالوا : نعم ، قال : « ما حملكم على ذلك ؟ » قالوا : « إن كنت كاذبًا نستريح وإن كنت نبيًا لم يضرك » .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٦ ص ٣٥٠) حديث (٣٣٠١) :

حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « رأس الكفر نحو المشرق والفخر والخيلاء في أهل الخيل والإبل والفدادين أهل الوبر والسكينة في أهل الغنم » .

أخرجه مسلم (ج ١ ص ٧٢ و ٧٣) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٦ ص ٣٥٠) حديث (٣٠٣٢) :

حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن إسماعيل قال حدثني قيس عن عقبة بن عمرو أبي مسعود قال : أشار رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بيده نحو اليمن فقال : « الإيمان يمان ههنا ، ألا إن القسوة وغلظ القلوب في الفدادين^(١) عند أصول أذنان الإبل حيث يطلع قرنا الشيطان في ربيعة ومضر » .

أخرجه مسلم (ج ١ ص ٧١) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٦ ص ١٨٧) حديث (٣٠٧٤) :

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن عمرو قال : كان على ثقل^(٢) النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم رجل يقال له : كركرة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « هو في النار » فذهبوا ينظرون إليه ، فوجدوا عباءة قد غلها .

قال أبو عبد الله : قال ابن سلام : كركرة : يعني بفتح الكاف وهو مضبوط كذا .

(١) قال النووي رحمه لله : وهو من القديد ، وهو الصوت الشديد فهم الذين تعلق أصواتهم في إبلهم وحروشهم ونحو ذلك . أه .

(٢) بمثلثة وقاف مفتوحتين ، العيال وما ينقل حملة من الأمتعة . أه من « فتح الباري » .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٦ ص ١٧٩) حديث (٣٠٦٢) :

حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري . (ح) وحدثني محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، فقال لرجل ممن يدعي الإسلام : « هذا من أهل النار » ، فلما حضر القتال قاتل الرجل قتالاً شديداً فأصابته جراحة ، فقيل : يا رسول الله الذي قلت إنه من أهل النار ، فإنه قاتل اليوم قتالاً شديداً وقد مات فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « إلى النار » ، قال : فكاد بعض الناس أن يرتاب فينا هم على ذلك إذ قيل إنه لم يمت ولكن به جراحاً شديداً فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه فأخبر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بذلك فقال : « الله أكبر أشهد أني عبد الله ورسوله ، ثم أمر بلالاً فنادى في الناس : أنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر » .

أخرجه مسلم (ج ١ ص ١٠٥) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٤ ص ٣٦٩) حديث (٢١٥٥) :

حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال عروة بن الزبير قالت عائشة رضي الله عنها دخل علي رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فذكرت له فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « اشترى وأعتقي وإنما الولاء من أعتق » ، ثم قال : قام النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من العشي فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال : « ما بال أقوام يشترطون شروطاً ليس في كتاب الله ؟ من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فهو باطل وإن اشترط مائة شرط شرط الله أحق وأوثق » .

أخرجه مسلم (ج ٢ ص ١١٤١ و ١١٤٢ ، ١١٤٣ ، ١١٤٤) .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٣ ص ١٣١٠) :

حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أخبرنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن عبيد بن نضيلة الخزاعي عن المغيرة بن شعبة قال : ضربت امرأة ضررتها بعمود فسطاط وهي حبلى فقتلتها قال : وإحداهما لحياينة قال : فجعل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم دية المقتول على عصابة القتلة وغرة لما في بطنها فقال رجل من عصابة القتلة : أنغم دية من لا أكل ولا شرب ولا استهل فمثل ذلك يطل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « أسجع كسجع الأعراب ؟ » .

قال : وجعل عليهم الدية .

وحدثني محمد بن رافع حدثنا يحيى بن آدم حدثنا مفضل عن منصور عن إبراهيم عن عبيد بن نضيلة عن المغيرة بن شعبة أن امرأة قتلت ضررتها بعمود فسطاط فأتى فيه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقضى على عاقلتها بالدية وكانت حاملاً فقضى في الجنين بغرة ، فقال بعض عصبته : أندي من لا طعم ولا شرب ولا صاح ولا استهل ومثل ذلك يطل ؟ قال : فقال : « سجع كسجع الأعراب ؟ » .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٢ ص ٥٩٥) حديث (٨٧٤) :

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن عمارة بن رؤيبة قال : رأى بشر بن مروان على المنبر رافعاً يديه فقال : قبح الله هاتين اليدين لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ما يزيد على أن يقول بيده هكذا وأشار بأصبعه المسبحة .

وحدثناه قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن حصين بن عبد الرحمن قال : رأيت بشر بن مروان يوم الجمعة يرفع يديه فقال عمارة بن رؤيبة فذكر نحوه .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١٠ ص ٥٩٥) حديث (٦٢١٣) :

حدثنا محمد بن سلام أخبرنا مخلد بن يزيد أخبرنا ابن جريج قال ابن شهاب أخبرنا يحيى بن عروة أنه سمع عروة يقول : قالت عائشة : سألت أناس رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن الكهان فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « ليسوا بشيء » ، قالوا : يا رسول الله فإنهم يحدثون أحياناً بالشيء يكون حقاً ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها في أذن وليه قر الدجاجة ، فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبة » .

أخرجه مسلم (ج ٤ ص ١٧٥٠) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١١ ص ٣٣٣) حديث (٦٤٩٧) :

حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب حدثنا حذيفة قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم حديثين رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر « أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة » ، وحدثنا عن رفعها قال : « ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه فيظل أثرها مثل أثر الوكت ثم ينام النومة فتقبض فيبقى أثرها مثل المجل كحجر دحرجته على رجلك فنفظ فتراه منتبهاً وليس فيه شيء فيصبح الناس يتبايعون فلا يكاد أحدهم يؤدي الأمانة فيقال : إن في بني فلان رجلاً أميناً ويقال للرجل : ما أعقله وما أظرفه وما أجده له وما في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان » ولقد أتى عليّ زمان وما أبالي أيكم بايعت لكن كان مسلماً رده عليّ الإسلام وإن كان نصرانياً رده عليّ ساعيه ، فأما اليوم فما كنت أباع إلا فلاناً وفلاناً .

قال القريري : قال أبو جعفر : حدثت أبا عبد الله فقال : سمعت أبا أحمد

ابن عاصم يقول : سمعت أبا عبيد يقول : قال الأصمعي وأبو عمرو وغيرهما : جذر قلوب الرجال ، الجذر الأصل من كل شيء ، والوكت : أثر الشيء اليسير منه ، والمجل : أثر العمل في الكف إذا غلظ .

أخرجه مسلم (ج ١ ص ١٢٦) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١٢ ص ٢١٠) حديث (٦٨٨٢) :

حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن عبد الله بن أبي حسين حدثنا نافع بن جبير عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « أبغض الناس إلى الله ثلاثة : ملحد في الحرم ، ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية ، ومطلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه » .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١٣ ص ٨١) حديث (٧١٢١) :

حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان تكون بينهما مقتلة عظيمة دعوتهما واحدة وحتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين كلهم يزعم أنه رسول الله وحتى يقبض العلم وتكثر الزلازل ويتقارب الزمان وتظهر الفتن ويكثر الهرج - وهو القتل - وحتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يتطاول الناس في البنيان حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول : يا ليتني مكانه وحتى تطلع الشمس من مغربها ، فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا أجمعون فذلك حين لا ينفع نفسًا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرًا ، ولتقوم الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه ولتقوم الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه ولتقوم الساعة وهو يليط حوضه فلا يسقى فيه ولتقوم الساعة وقد رفع أكلته إلى فيه فلا يطعمها » .

أخرجه مسلم مختصرًا (ج ٤ ص ٢٠٥٧) .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ١ ص ٣٦) :

حدثني أبو خيثمة زهير بن حرب حدثنا وكيع عن كهمس عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر (ح) وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري وهذا حديثه حدثنا أبي حدثنا كهمس عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر قال : كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو معتمرين فقلنا : لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر فوقف لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب داخلًا المسجد فاكتنفته أنا وصاحبي أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إليّ فقلت : أبا عبد الرحمن إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرؤون القرآن ويتقفرون العلم وذكر من شأنهم وأنهم يزعمون أن لا قدر وأن الأمر أنف قال : فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم وأنهم براء مني والذي يحلف به عبد الله بن عمر لو أن لأحدهم مثل أحد ذهبًا فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر .

ثم قال : حدثني أبي عمر بن الخطاب قال : بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه منا أحد حتى جلس إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه وقال : يا محمد أخبرني عن الإسلام ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً» ، قال : صدقت ، قال : فعجبنا له يسأله ويصدقه ، قال : فأخبرني عن الإيمان ؟ قال : « أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه

ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره» ، قال : صدقت ، قال : فأخبرني عن الساعة؟ قال : « ما المسئول عنها بأعلم من السائل» ، قال : فأخبرني عن أماراتها؟ قال : « أن تلد الأمة ربتها وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان» ثم انطلق فلبثت مليًا ثم قال : « يا عمر : أتدري من السائل؟ » قلت : الله ورسوله أعلم قال : « فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم » .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٢ ص ١١٤) :

حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب فأرسل إليها وكيله بشعير فسخطته فقال : والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فذكرت ذلك له فقال : « ليس لك عليه نفقة فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك » ثم قال : « تلك امرأة يغشاها أصحابي اعتدي عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك فإذا حللت فأذنيني » . قالت : فلما حللت ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وأما معاوية فصعلوك لا مال له ، انكحي أسامة بن زيد » فكرهته ثم قال : « أنكحي أسامة » فنكحته فجعل الله فيه خيرًا واغتبطت .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ١ ص ٦٩) :

حدثني عمرو الناقد وأبو بكر بن النضر وعبد بن حميد واللفظ لعبد قالوا حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال حدثني أبي عن صالح بن كيسان عن الحارث عن جعفر بن عبد الله بن الحكم عن عبد الرحمن بن المسور عن أبي رافع عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال :

« ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون سنته ويقتدون بأمره ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل » .

قال أبو رافع : فحدثت عبد الله بن عمر فأنكره عليّ فقدم ابن مسعود فنزل بقناه فاستتبعتني إليه عبد الله بن عمر يعودني فانطلقت معه فلما جلسنا سألت ابن مسعود عن هذا الحديث فحدثني كما حدثته ابن عمر .

قال صالح : وقد تحدث بنحو ذلك عن أبي رافع .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ١ ص ٤٥٣) :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر العبدي حدثنا زكرياء بن أبي زائدة حدثنا عبد الملك بن عمير عن أبي الأحوص قال : قال عبد الله لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق قد علم نفاقه أو مريض إن كان المريض ليمشي بين رجلين حتى يأتي الصلاة وقال : إن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم علمنا سنن الهدى وإن من سنن الهدى الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه .

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا الفضل بن دكين عن أبي العميس عن علي بن الأقرع عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : من سره أن يلقي الله غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن فإن الله شرع لنيكم صلى الله عليه وعلى آله وسلم سنن الهدى وإنهن من سنن الهدى وإنكم لو صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور ثم يعمد إلى

مسجد من هذه المساجد إلا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة ويرفعه بها درجة ويحط عنه بها سيئة ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٢ ص ٧٨٥) :

حدثني محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب يعني ابن عبد المجيد حدثنا جعفر عن أبيه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم فصام الناس ثم دعا بقدر من ماء فرفعه حتى نظر الناس إليه ثم شرب فقيل له بعد ذلك إن بعض الناس قد صام ، فقال : « أولئك العصاة أولئك العصاة » .

وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز يعني الدراوردي عن جعفر بهذا الإسناد وزاد فقيل له : إن الناس قد شق عليهم الصيام وإنما ينظرون فيما فعلت فدعا بقدر من ماء بعد العصر .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٥ ص ٣٤) حديث (٢٣٥٨) :

حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد بن زياد عن الأعمش قال سمعت أبا صالح يقول : سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم ، رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل ، ورجل بايع إمامه لا يبایعه إلا لدنيا فإن أعطاه منها رضي وإن لم يعطه منها سخط ، ورجل أقام سلعته بعد العصر فقال : والله الذي لا إله غيره لقد أعطيت بها كذا وكذا فصدقه رجل ، ثم قرأ هذه الآية : ﴿ إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلاً ﴾ .

الحديث من رواية عبد الواحد بن زياد عن الأعمش وفيها ضعيف ولكنه قد توبع .

أخرجه البخاري أيضًا رقم (٢٣٦٩) من طريق سفيان عن عمرو عن أبي صالح السمان به .

وأخرجه أيضًا في كتاب «الأحكام» (١٣ ص ٢٠١) من طريق عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش به .

وأخرجه مسلم في كتاب «الإيمان» (ج ١ ص ١٠٣) من طريق أبي معاوية عن الأعمش به .

وأخرجه أيضًا من طريق أخرى . أه .

والحديث من طريق عبد الواحد بن زياد عن الأعمش وفيها ضعف ولكنه قد توبع كما ترى .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ١ ص ٩٣) حديث رقم (٩١) :

وحدثنا محمد بن المثني ومحمد بن بشار وإبراهيم بن دينار جميعًا عن يحيى بن حماد قال ابن المثني حدثني يحيى بن حماد أخبرنا شعبة عن أبان بن تغلب عن فضيل الفقيمي عن إبراهيم النخعي عن علقمة عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر » . قال رجل : إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنًا ونعله حسنًا ؟ قال : « إن الله جميل يحب الجمال ، الكبر : بطر^(١) الحق وغمط الناس^(٢) .

(١) هو أن يجعل ما جعله الله حقًا من توحيده وعبادته باطلًا وقيل هو أن يتعبر عند الحق فلا يراه حقًا، وقيل هو أن يتكبر عن الحق فلا يتبعه .

(٢) أي احتقار الناس .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ١ ص ٨٦) :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع وأبو معاوية عن الأعمش (ح) وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن عدي بن ثابت عن زر قال : قال علي : والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إنه لعهد النبي الأمي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلي أن لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ١ ص ١٠٧) :

حدثني زهير بن حرب حدثنا هشام بن القاسم حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثني سماك الحنفي أبو زميل قال حدثني عبد الله بن عباس قال حدثني عمر ابن الخطاب قال : لما كان يوم خيبر أقبل نفر من صحابة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقالوا : فلان شهيد فلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا : فلان شهيد؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « كلا إني رأيته في النار في بردة غلها أو عباءة » .

ثم قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون » ، قال : فخرجت فناديت ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٤ ص ٣١٧) حديث (٢٠٩١) :

حدثني محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن أبي الضحى عن مسروق عن خباب قال : كنت قيناً^(١) في الجاهلية وكان لي على العاص بن وائل دين فأتيته أتقاضاه ، قال : لا أعطيك حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقلت : لا أكفر حتى يملكك الله ثم تبعث ،

(١) أي حداذاً . أ ه نووي .

قال : دعني حتى أموت وأبعث فسأوتي مالا وولدا فأقضيك فنزلت : ﴿ أفرايت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا ﴾ .

أخرجه مسلم (ج ٢ ص ٢١٥٣) .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٤ ص ٢٢٣٥) :

حدثنا محمد بن المثني وابن بشار (واللفظ لابن المثني) قالا : حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة عن أبي مسلمة قال سمعت أبا نضرة يحدث عن أبي سعيد الخدري قال أخبرني من هو خير مني أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال لعمار حين جعل يحفر الخندق وجعل يمسح رأسه ويقول : « بؤس ابن سمية تقتلك فئة باغية » .

وحدثني محمد بن معاذ بن عباد العبدي وهريم بن عبد الأعلى قالا حدثنا خالد بن الحارث (ح) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وإسحاق بن منصور ومحمود ابن غيلان ومحمد بن قدامة قالوا أخبرنا النضر بن شميل كلاهما عن شعبة عن أبي مسلمة بهذا الإسناد نحوه غير أن في حديث النضر : أخبرني من هو خير مني أبو قتادة وفي حديث خالد بن الحارث قال : أراه يعني أبا قتادة وفي حديث خالد ويقول : ويس أو يقول : يا ويس ابن سمية .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٥ ص ٢٩٧) حديث (٢٦٩١) :

حدثنا مسدد حدثنا معتمر قال سمعت أبي أن أنسا رضي الله عنه قال قيل للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لو أتيت عبد الله بن أبي فانطلق إليه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وركب حمرا فانطلق المسلمون يمشون معه - وهي أرض سبخة - فلما أتاه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « إليك عني والله لقد آذاني نتن حمارك » ، فقال رجل من الأنصار : منهم :

والله لحمار رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أطيب منك ، فغضب لعبد الله رجل من قومه فشتما فغضب لكل واحد منهما أصحابه فكان بينهما ضرب بالجريد والأيدي والنعال فبلغنا أنها أنزلت : ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ﴾ .

أخرجه مسلم (ج ٣ ص ١٤٢٤) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١ ص ١٩٤) برقم (١٠٠) :

حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا » .

أخرجه مسلم (ج ٤ ص ٢٠٥٨) فقال رحمه الله :

حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن هشام بن عروة فذكر مثله .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٣ ص ١٦٨٨) :

حدثنا سعيد بن عمرو الأشعشي وأحمد بن حنبل وأبو بكر بن أبي شيبة واللفظ لأحمد قال الأشعشي أخبرنا وقال الآخرون حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « إن أخنع اسم عند الله رجل تسمى ملك الأملاك » .

زاد ابن أبي شيبة في روايته : « لا مالك إلا الله عز وجل » .

قال الأشعشي : قال سفيان : مثل شاهان شاه .

وقال أحمد بن حنبل : سألت أبا عمرو عن أخنع فقال : أوضع .

حدثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « أغیظ رجل على الله يوم القيامة وأخبثه وأغیظه عليه رجل كان يسمى ملك الأملاك لا مالك إلا الله » .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٦ ص ٤٨) حديث (٢٨٤٢) :

حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا هلال عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قام على المنبر فقال : « إنما أخشى عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من بركات الأرض » ثم ذكر زهرة الدنيا فبدأ بإحدهما وثنى بالأخرى فقال : يارسول الله أو يأتي الخير بالشر فسكت عنه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قلنا : يوحى إليه وسكت الناس كأن على رؤوسهم الطير ثم إنه مسح عن وجهه الرخصاء^(١) فقال : « أين السائل أنفًا؟ أو خير هو » ثلاثًا؟ « إن الخير لا يأتي إلا بالخير وإنه كل ما ينبت الربيع ما يقتل حبطًا أو يلمم أكلت حتى إذا امتدت خاصرتها استقبلت الشمس فتلطت وبالت ثم رتعت وإن هذا المال خضرة حلوة ونعم صاحب المسلم لمن أخذه بحقه فجعله في سبيل الله واليتامى والمساكين ومن لم يأخذها بحقه فهو كالآكل الذي لا يشبع ويكون عليه شهيدًا يوم القيامة » .

أخرجه مسلم (ج ٢ ص ٧٢٩) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١ ص ١٥) برقم (٦٦) :

حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أن

(١) هو عرق يغسل الجلد لكثيره وكثيرًا ما يستعمل في عرق الحمى والمرض . أه نهاية .

أبا مرة مولى عقيل بن أبي طالب أخبره عن أبي واقد الليثي أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بينما هو جالس في المسجد والناس معه إذ أقبل ثلاثة نفر فأقبل اثنان إلى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وذهب واحد قال فوقفا على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، فأما أحدهما فرأى فرجة فجلس فيها وأما الآخر فجلس خلفهم وأما الثالث فأدير ذاهبًا فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « ألا أخبركم عن النفر الثلاثة ثم أحدهم فأوى إلى الله فأواه ، وأما الآخر فاستحيا فاستحيا الله منه ، وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه » .

أخرجه البخاري أيضًا (ج ١ ص ٥٦٣) ومسلم (ج ٤ ص ١٧١٣) والترمذي (ج ٥ ص ٧٣) من طريق مالك بن أنس به وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١ ص ١٨٦) برقم (٩٠) :

حدثنا محمد بن كثير قال أخبرنا سفيان عن ابن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي مسعود الأنصاري قال : قال رجل يارسول الله لا أكاد أدرك الصلاة مما يطول بنا فلان . فما رأيت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في موعظة أشد غضبًا من يومئذ فقال : « أيها الناس إنكم منفرون فمن صلى بالناس فليخفف فإن فيهم المريض والضعيف وذا الحاجة » .

أخرجه مسلم (ج ١ ص ٣٤٠) فقال رحمه الله : وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد فذكر مثله .

* قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى (٧٠٣٨) :

حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحاق حدثني أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن مقسم أبي القاسم مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل قال :

خرجت أنا وتليد بن كلاب الليثي حتى أتينا عبد الله بن عمرو بن العاص وهو يطوف بالبيت معلقاً نعليه بيده فقلنا له : هل حضرت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم حين يكلمه التميمي يوم حنين ؟ قال نعم أقبل رجل من بني تميم يقال له ذو الخويصرة فوقف على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وهو يعطي الناس قال : يا محمد قد رأيت ما صنعت في هذا اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « أجل فكيف رأيت ؟ » قال : لم أرك عدلت قال : فغضب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ثم قال : « ويحك إن لم يكن العدل عندي فعند من يكون ؟ » فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : يا رسول الله ألا نقلته قال : « لا ، دعوه فإنه سيكون له شيعة يتعمقون في الدين حتى يخرجوا منه كما يخرج السهم من الرمية ينظر في النصل فلا يوجد شيء ثم في القدح فلا يوجد شيء ثم في الفوق فلا يوجد شيء سبق الفرث والدم » .

قال أبو عبد الرحمن : (هو عبد الله بن أحمد) : أبو عبيدة هذا اسمه محمد ثقة وأخوه سلمة بن محمد بن عمار لم يرو عنه إلا علي بن زيد ولا نعلم خبره ، ومقسم ليس به بأس .
هذا حديث حسن .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٣ ص ١٥١٧) :

حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم الأنطاكي أخبرنا عبد الله بن المبارك عن وهيب المكي عن عمر بن محمد بن المنكدر عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « من مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه مات على شعبة من النفاق » . قال ابن سهم : قال عبد الله بن المبارك : فترى أن ذلك كان على عهد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١ ص ٥٣٢) :

حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة أن عائشة وعبد الله بن عباس قالا : لما نزل برسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم كشفها عن وجهه فقال - وهو كذلك - « لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » ، يحذر ما صنعوا .

أخرجه مسلم (ج ١ ص ٣٧٧) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١ ص ٥٣٢) :

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « قاتل اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » .

أخرجه مسلم (ج ١ ص ٣٧٦) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٤ ص ٤١٤) :

حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن دينار قال أخبرني طاووس أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول : بلغ عمر أن فلاناً باع خمرًا فقال : قاتل الله فلاناً ألم يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملواها ^(١) فباعوها » .

أخرجه مسلم (ج ٣ ص ١٢٠٧) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٤ ص ٤١٤) :

حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن ابن شهاب سمعت سعيد بن

(١) قال الحافظ : قوله « فجملواها » بفتح الجيم والميم أي أذابوها يقال : جملة إذا ذابه ، والجميل الشحم المذاب .

المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « قاتل الله يهودًا حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها » .
قال أبو عبد الله : قاتلهم الله لعنهم ، قتل : لعن ، الخراصون : الكذابون .
أخرجه مسلم (ج ٣ ص ١٢٠٨) :

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٤ ص ٣١٤) :

حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن عون بن أبي جحيفة قال : رأيت أبي اشتري عبدًا حجامًا فسألته فقال : نهى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن ثمن الكلب وثنم الدم ونهى عن الواشمة والموشومة وآكل الربا وموكله ولعن المصور .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٤ ص ٤٢٤) :

حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول وهو بمكة عام الفتح : « إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام » ، قيل : يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال : « لا هو حرام » .

ثم قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عند ذلك : « قاتل الله اليهود إن الله لما حرم شحومها جملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه » .

وقال أبو عاصم حدثنا عبد الحميد حدثنا يزيد كتب إلي عطاء سمعت جابرًا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

أخرجه مسلم (ج ٣ ص ١٢٠٧) بسند البخاري .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٥ ص ٣٤) :

حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد بن زياد عن الأعمش قال

سمعت أبا صالح يقول : سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل ، ورجل بايع إمامه لا يبايعه إلا لدنيا فإن أعطاه منها رضي وإن لم يعطه منها سخط ، ورجل أقام سلعته بعد العصر فقال : والله الذي لا إله غيره لقد أعطيت بها كذا وكذا فصدقه رجل » ثم قرأ هذه الآية : ﴿ إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً ﴾ .

أخرجه مسلم (ج ١ ص ١٠٣) من طريق أبي معاوية عن الأعمش به .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٤ ص ١٩٧١) :

حدثنا عقبة بن مكرم العمي حدثنا يعقوب - يعني ابن إسحاق الحضرمي - أخبرنا الأسود بن شيبان عن أبي نوفل رأيت عبد الله بن الزبير على عقبة المدينة قال : فجعلت قريش تمر عليه والناس حتى مر عليه عبد الله بن عمر فوقف عليه فقال : السلام عليك أبا خبيب السلام عليك أبا خبيب عليك أبا خبيب أما والله لقد كنت أنهاك عن هذا أما والله لقد كنت أنهاك عن هذا أما والله لقد كنت أنهاك عن هذا ، أما والله إن كنت ما علمت صواماً قواماً وصولاً للرحم أما والله لأمة أنت أشرها لأمة خير . ثم نفذ عبد الله بن عمر ، فبلغ الحجاج موقف عبد الله وقوله ، فأرسل إليه فأنزل عن جذعه فألقى في قبور اليهود ثم أرسل إلى أمه أسماء بنت أبي بكر فأبت أن تأتيه فأعاد عليها الرسول لتأتيني أو لأبعثن إليك من يسحبك بقرونك ، قال : فأبت وقالت : والله لا أتيك حتى تبعث إلي من يسحبني بقروني ، قال : فقال : أروني سبتتي فأخذ نعليه ثم انطلق يتوذف حتى دخل عليها فقال : كيف رأيتني صنعت بعدو الله ؟ قالت : رأيتك أفسدت عليه دنياه وأفسد عليك آخرتك ، بلغني أنك تقول له : يا ابن ذات النطاقين ، أنا والله ذات النطاقين ، أما أحدهما فكنت أرفع به طعام

رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وطعام أبي بكر من الدواب وأما الآخر فنطاق المرأة التي لا تستغنى عنه . أما إن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم حدثنا أن في ثقيف كذاباً ومبيراً فأما الكذاب فرأيناه وأما المبير فلا أخالك إلا إياه ، قال : فقام عنها ولم يراجعها .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١٠ ص ٤١٩) حديث (٥٩٩٠) :

حدثني عمرو بن عباس حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم أن عمرو بن العاص قال : سمعت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم جهازاً غير سر يقول : « إن آل أبي - قال عمرو في كتاب محمد بن جعفر - : يياض ليسوا بأوليائي إنما وليي الله وصالح المؤمنين » .

زاد عنبة بن عبد الواحد عن بيان عن قيس عن عمرو بن العاص قال : سمعت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « ولكن لهم رحم أبلها بيلاها » (يعني أصلها بصلتها) .

أخرجه مسلم (ج ١ ص ١٩٧) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٩ ص ١٣٢) رقم (٥٠٩١) :

حدثنا إبراهيم بن حمزة حدثنا ابن أبي حازم عن أبيه عن سهل قال : مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال : « ما تقولون في هذا؟ » قالوا : حرّئ إن خطب أن ينكح وإن شفع أن يشفع وإن قال أن يستمع . قال : ثم سكت ، فمر رجل من فقراء المسلمين ، فقال : « ما تقولون في هذا؟ » قالوا : حرّئ إن خطب لا ينكح ولا وإن شفع أن لا يشفع وإن قال أن لا يستمع ، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « هذا خير من ملء الأرض مثل هذا » .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٣ ص ١٤٦١) :

حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير بن حازم حدثنا الحسن أن عائذ بن عمرو وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم دخل على عبد الله بن زياد فقال : أي بني إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : « إن شر الدعاء الحطمة^(١) فإياك أن تكون منهم ؟ » فقال له : اجلس فإنما أنت من نخالة أصحاب محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال : وهل كانت لهم نخالة ؟ إنما كانت النخالة بعدهم وفي غيرهم .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ١ ص ١٤٤٩) :

حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة قالوا حدثنا حاتم وهو ابن إسماعيل عن المهاجر بن مسمار عن عامر بن سعد بن أبي وقاص : قال : كتبت إلى جابر ابن سمرة مع غلامي نافع أن أخبرني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : فكتب إليّ سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يوم الجمعة عشية رجم الأسلمي يقول : « لا يزال الدين قائمًا حتى تقوم الساعة أو يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش » ، وسمعته يقول : « عصية من المسلمين يفتتحون البيت الأبيض بيت كسرى أو آل كسرى » وسمعته يقول : « إن بين يدي الساعة كذايين فاحذروهم » وسمعته يقول : « إذا أعطى الله أحدكم خيرًا فليبدأ بنفسه وأهل بيته » وسمعته يقول : « أنا الفرط^(٢) على الحوض » .

(١) قال محمد فؤاد قال في « النهاية » : الحطمة هو العنيف برعاية الإبل في السوق والإيراد والإصدار يلقي بعضها على بعض ويعسفها و ضربه مثلًا لوالي السوء ويقال أيضًا حطم ، بلا هاء . أه .

(٢) قال الجوهري في « الصحاح » : (الفرط) بفتح التين الذي يتقدم الواردة فيهيء لهم الأرسان والدلاء ويمدر الحياض ويستقي لهم وهو فعل بمعنى فاعل مثل تبع بمعنى تابع . أه .

حدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن أبي فديك حدثنا ابن أبي ذئب عن مهاجر ابن مسمار عن عامر بن سعد أنه أرسل إلى ابن سمرة العدوي^(١) حدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول فذكر نحو حديث حاتم .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٦ ص ٦٢٦) حديث (٣٦٢٠) :

حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن عبد الله بن أبي حسين حدثنا نافع بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قدم مسيلمة الكذاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فجعل يقول : إن جعل لي محمد الأمر من بعده تبعته ، وقدمها في بشر كثير من قومه فأقبل إليه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ومعه ثابت بن قيس بن شماس - وفي يد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قطعة جريد - حتى وقف على مسيلمة في أصحابه فقال : « لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتها ولن تعدوا أمر الله فيك ولن أدبرت ليعقرنك الله وإني لأراك الذي أريت فيك ما أريت » ، فأخبرني أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « بينما أنا نائم رأيت في يدي سوارين من ذهب فأهمني شأنهما فأوحى إليّ في المنام أن انفخهما فنخفتهما فطارا فأولتهما كذايين يخرجان بعدي فكان أحدهما العنسي والآخر مسيلمة الكذاب صاحب اليمامة » .

أخرجه مسلم (ج ٤ ص ١٧٨٠) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٢ ص ١٦٤) حديث (٦٧٨) :

حدثنا إسحاق بن نصر قال حدثنا حسين عن زائدة عن عبد الملك بن عمير

(١) قال الإمام النووي رحمه الله : كذا هو في جميع النسخ : العدوي قال القاضي : هذا تصحيف فليس هو بعدوي ، إنما هو عامري من بني عامر بن صعصعة فتصحف بالعدوي . أه .

قال حدثني أبو بردة عن أبي موسى قال : مرض النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فاشتد مرضه فقال : « مروا أبا بكر فليصل بالناس ؟ » فقالت عائشة : إنه رجل رقيق إذا قام مقامك لم يستطع أن يصلي بالناس ، فقال : « مروا أبا بكر فليصل بالناس ؟ » فعادت فقال : « مري أبا بكر فليصل بالناس فإنكن صواحب يوسف » فأتاه الرسول في حياة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم .
أخرجه مسلم (ج ١ ص ٣١٦) فقال رحمه الله : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حسين بن علي به .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٢ ص ١٦٤) حديث (٦٧٩) :

حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت : إن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال في مرضه : « مروا أبا بكر يصلي بالناس ؟ » قالت عائشة : قلت : إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل بالناس فقالت عائشة : فقلت لحفصة : قولي له إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل بالناس ففعلت حفصة فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « مه إنكن صواحب يوسف مروا أبا بكر فليصل بالناس » فقالت حفصة لعائشة : ما كنت لأصيب منك خيراً .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٢ ص ١٦٥) حديث (٦٨٢) :

حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال حدثني يونس عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله أنه أخبره عن أبيه قال : لما اشتد برسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وجعه قيل له في الصلاة فقال : « مروا أبا بكر فليصل بالناس ؟ » قالت عائشة : إن أبا بكر رجل رقيق إذا قرأ غلبه البكاء ، قال : « مروه فيصلني » فعاودته ، قال : « مروه فيصلني إنكن صواحب يوسف » .
تابعه الزبيدي وابن أخي الزهري وإسحاق بن يحيى الكلبي عن الزهري .

وقال عقيل ومعمر عن الزهري عن حمزة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٢٢٨) حديث (١٣٦٧) :

حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: مرّوا بجنّازة فأثنوا عليها خيراً، فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «وجبت» ثم مرّوا بأخرى فأثنوا عليها شراً. فقال: «وجبت»، فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ما وجبت؟ قال: «هذا أثنتم عليه خيراً فوجبت له الجنة، وهذا أثنتم عليه شراً فوجبت له النار، أنتم شهداء الله في الأرض».

أخرجه مسلم (ج ٢ ص ٦٥٥) فقال رحمه الله :

وحدثنا يحيى بن أيوب وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وعلي بن حجر السعدي كلهم عن ابن علي (واللفظ ليحيى) قال حدثنا ابن علي أخبرنا عبد العزيز بن صهيب به .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٥ ص ٢٥٢) حديث (٢٦٤٣) :

حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا داود بن أبي الفرات حدثنا عبد الله بن بريدة عن أبي الأسود قال: أتيت المدينة وقد وقع بها مرض وهم يموتون موتاً ذريعاً فجلست إلى عمر رضي الله عنه فمرت جنازة فأثنى خيراً فقال عمر: وجبت ثم مرّ بأخرى فأثنى خيراً، فقال عمر: وجبت ثم مرّ بالثالثة فأثنى شراً فقال: وجبت فقلت: وما وجبت يا أمير المؤمنين قال: قلت كما قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «أيا مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة»، قلنا: وثلاثة؟ قال: «وثلاثة»، قلنا: واثنان؟ قال: واثنان، ثم لم نسأله عن الواحد .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٧ ص ٤١١) حديث (٤١٩٦) :

حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا حاتم بن إسماعيل عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال : خرجنا مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى خيبر فسرنا ليلاً فقال رجل من القوم لعامر : يا عامر ألا تسمعنا من هنيهاتك وكان عامر شاعراً فنزل يحدو بالقوم يقول :

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فاغفر فداء لك ما اتقينا وثبت الأقدام إن لاقينا
وألقين سكينه علينا إنا إذا صيح بنا أبينا
وبالصياح عولوا علينا

فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « من هذا السائق ؟ » قالوا : عامر بن الأكوع ، قال : يرحمه الله قال رجل من القوم : وجبت يا نبي الله لولا أمتعتنا به ، فأتينا خيبر فحاصرناهم حتى أصابتنا مخمصة شديدة ثم إن الله تعالى فتحها عليهم فلما أمسى الناس مساء الذي فتحت عليهم أوقدوا نيراناً كثيراً ، فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « ما هذه النيران ؟ على أي شيء توقدون ؟ » قالوا : على لحم . قال : « على أي لحم ؟ » قالوا : لحم حمر الأنسية ، قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « أهريقوها واكسروها » ، فقال رجل : يارسول الله أو نهريقها ونغسلها ؟ قال : « أو ذاك » ، فلما تصاف القوم كان سيف عامر قصيراً فتناول به ساق يهودي ليضربه ويرجع ذباب سيفه فأصاب عين رتبة عامر فمات منه قال : فلما قفلوا قال سلمة : رأني رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وهو آخذ بيدي قال : « ما لك ؟ » قلت له : فذاك أبي وأمي زعموا أن عامراً حبط عمله ، قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « كذب من قاله ، إن له أجرين » وجمع بين أصبعيه « إنه لجاهد مجاهد قل عربي مشي بها مثله » .

حدثنا قتيبة حدثنا حاتم قال : نشأ بها .

أخرجه مسلم (ج ٣ ص ١٤٢٧) .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٤ ص ١٩٤٢) :

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث (ح) وحدثنا محمد بن رمع أخبرنا الليث عن أبي الزبير عن جابر أن عبدًا لحاطب جاء رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يشكو حاطبًا فقال : يا رسول الله ليدخلن حاطب النار، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « كذبت لا يدخلها فإنه شهدا بدرًا والحديبية » .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٤ ص ١٩٦٣) :

حدثني يعقوب بن إبراهيم حدثنا هشيم عن أبي بشر (ح) وحدثنا إسماعيل ابن سالم أخبرنا هشيم أخبرنا أبو بشر عن عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « خير أمتي القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم - والله أعلم أذكر الثالث أم لا ؟ - ثم يخلف قوم يحبون السمانة يشهدون قبل أن يستشهدوا » .

حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر (ح) وحدثني أبو بكر بن نافع حدثنا غندر عن شعبة (ح) وحدثني حجاج بن الشاعر حدثنا أبو الوليد حدثنا أبو عوانة كلاهما عن أبي بشر بهذا الإسناد مثله . غير أن في حديث شعبة قال أبو هريرة : فلا أدري مرتين أو ثلاثة .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٤ ص ٢١٤٤) :

حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا قره بن خالد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « من يصعد الثانية ثنية المرار فإنه يحط عنه ما حط عن بني إسرائيل » .

قال : فكان أول من صعدها خيلنا وخيل بني الخزرج ثم تمام الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « كلكم مغفور له إلا صاحب الجمل الأحمر » فأتيناه فقلنا له : تعال ليستغفر لك رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، فقال : والله لأن أجد ضالتي أحب إلي من أن يستغفر لي صاحبكم .

قال : وكان رجل ينشد ضالة له .

وحدثناه يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا خالد بن الحارث حدثنا قره حدثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « من يصعد ثنية المرار » أو المرار ، بمثل حديث معاذ غير أنه قال : وإذا هو أعرابي ينشد ضالة له .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٤ ص ٢١٤٥) :

حدثني أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا حفص (يعني ابن غياث) عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قدم من سفر فلما كان قرب المدينة هاجت ريح شديدة تكاد أن تدفن الراكب فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « بعثت هذه الريح لموت منافق » ، فلما قدم المدينة فإذا منافق عظيم من المنافقين قد مات .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٤ ص ٢١٤٦) :

حدثني عباس بن عبد العظيم العنبري حدثنا أبو محمد النضر بن محمد بن موسى اليمامي حدثنا عكرمة حدثنا إياس حدثني أبي قال : عدنا مع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم رجلاً موعوكاً قال : فوضعت يدي عليه فقلت : والله ما رأيت كاليوم رجلاً أشد حرًا ، فقال نبي الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « ألا أخبركم بأشد حرًا منه يوم القيامة هذين الرجلين الراكبين المقفيين » لرجلين حينئذ من أصحابه .

• قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٤ ص ٢٤٣) :

ثنا يحيى بن سعيد عن سفیان حدثني أبو حصين عن الشعبي عن عاصم عدوي عن كعب بن عجرة قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أو دخل ونحن تسعة وبيننا وسادة من آدم فقال : «إنها ستكون بعدي أمراء يكذبون ويظلمون فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه وليس بوارد عليّ الحوض ومن لم يصدقهم بكذبهم ويعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه وهو وارد عليّ الحوض» .
هذا حديث صحيح .

• قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٥ ص ٢٩٩) :

ثنا يعقوب ثنا أبي عن أبيه حدثني عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا دُعي لجنابة سأل عنها ، فإن أثنى عليها خير قام فصلى عليها وإن أثنى عليها غير ذلك قال لأهلها : «شأنكم بها» ولم يصل عليها .

ثنا أبو النضر ثنا إبراهيم بن سعد حدثني أبي عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه فذكر نحوه .

هذا حديث صحيح .

حديث أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (ج ١ ص ٢٠٩) .

• قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١ ص ٣٤٩) برقم (٢٤٠) :

حدثنا عبدان قال أخبرني أبي عن شعبة عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

(ج ١) قال وحدثني أحمد بن عثمان قال حدثنا شريح بن مسلمة قال حدثنا

إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق قال حدثني عمرو بن ميمون أن عبد الله بن مسعود حدثه أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يصلي عند البيت وأبو جهل وأصحاب له جلوس إذ قال بعضهم بعض : أيكم يجيء بسلى جزور بني فلان فيضعه على ظهر محمد إذا سجد ، فانبعث أشقى القوم فجاء به فنظر حتى إذا سجد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وضعه على ظهره بين كتفيه وأنا أنظر لا أغني شيئاً لو كانت لي منعة ، قالوا : فجعلوا يضحكون ويحيل بعضهم على بعض ، ورسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ساجد لا يرفع رأسه حتى جاءت فاطمة فطرحته عن ظهره فرفع رأسه ثم قال : « اللهم عليك بقريش » ثلاث مرات ، فشق عليهم إذا دعا عليهم ، قال : وكانوا يرون أن الدعوة في ذلك البلد مستجابة ثم سمى « اللهم عليك بأبي جهل وعليك بعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وأميمة بن خلف وعقبة بن أبي معيط » وعد السابع فلم نحفظه قال : فوالذي نفسي بيده لقد رأيت الذين عد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم صرعى في القلب قلب بدر .

أخرجه مسلم (ج ٣ ص ١٤١٨) فقال رحمه الله : وحدثنا عبد الله بن عمر ابن محمد بن أبان الجعفي حدثني عبد الرحيم (يعني ابن سليمان) عن زكرياء عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون .. الحديث .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١ ص ٥٤١) حديث (٤٤٧) :

حدثنا مسدد قال حدثنا عبد العزيز بن مختار قال حدثنا الحذاء عن عكرمة قال : قال لي ابن عباس ولابنه علي : انطلقا إلى أبي سعيد فاسمعا من حديثه فانطلقنا فإذا هو في حائط يصلحه فأخذ رداءه فاحتبى ثم أنشأ يحدثنا حتى على ذكر بناء المسجد فقال : كنا نحمل لبنة لبنة وعمار لبنتين لبنتين فرآه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فينفض التراب عنه ويقول : « ويح عمار تقتله

الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونهم إلى النار» ، فقال عمار : أعوذ بالله من الفتن .

* قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمه الله (ج ٢ ص ١٣٣١) :

حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي ثنا زيد بن يحيى بن عبيد الخزاعي ثنا الهيثم بن حميد ثنا أبو معبد حفص بن غيلان الرعيني عن مكحول عن أنس بن مالك قال : قيل يا رسول الله متي نترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قال : « إذا ظهر فيكم ما ظهر في الأمم قبلكم » قلنا : يا رسول الله وما ظهر في الأمم قبلنا؟ قال : « الملك في صغاركم والفاحشة في كباركم والعلم في رذالتكم » .
قال زيد : تفسير معنى قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : والعلم في رذالتكم إذا كان العلم في الفساق .

هذا حديث حسن .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٣ ص ١٦٨٠) :

حدثني زهير بن حرب حدثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « صنفان من أهل النار لم أرهما قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات مائلات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا » .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٣ ص ١٦٨١) :

حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا وكيع وعبد بن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن امرأة قالت : يا رسول الله أقول إن زوجي أعطاني ما لم يعطني فقد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « المتشبع بما لم يعط كالأسد ثوي زور » .

* قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٥ ص ٣٦٤) :

ثنا زيد ثنا ابن عون عن مجاهد قال : كنا ست سنين علينا جنادة بن أبي أمية فقام فخطبنا فقال : أتينا رجلاً من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فدخلنا عليه فقلنا : حدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولا تحدثنا ما سمعت من الناس ، فشددنا عليه فقال : قام رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فينا فقال : « أنذرتكم المسيح وهو ممسوح العين - قال : أحسبه قال : اليسرى - يسير معه جبال الخبز وأنهار الماء علامته يمكث في الأرض أربعين صباحاً يبلغ سلطانه كل منهل ولا يأتي أربعة مساجد : الكعبة ، ومسجد الرسول ، والمسجد الأقصى ، والطور ، ومهما كان من ذلك فاعلموا أن الله عز وجل ليس بأعور » .

وقال ابن عون : وأحسبه قد قال : يسلط على رجل فيقتله ، ثم يحييه ولا يسلط على غيره .

هذا حديث صحيح .

وأخرجه أحمد (ج ٥ ص ٤٣٤ و ٤٣٥) ، وأخرجه ابن أبي شيبة (ج ١٥ ص ١٤٧) فقال : ^(١) حسين بن علي عن زائدة عن منصور عن مجاهد به .

* قال الترمذي رحمه الله (ج ٦ ص ٥٣٩) :

حدثنا قتيبة أخبرنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وقف على ناس جلوس فقال : « ألا أخبركم بخيركم من شركم ؟ » قال : فسكتوا فقال ذلك ثلاث مرات ، فقال رجل : بلى يا رسول الله أخبرنا بخيرنا من شرنا ، قال : « خيركم من يرجى خيره ويؤمن شره ، وشركم من لا يرجى خيره ولا يؤمن شره » .

هذا حديث صحيح .

(١) كذا بخذف صيغة التحديث .

قال أبو عبد الرحمن : هو حديث حسن .

وأخرجه الإمام أحمد رحمه الله (ج ٢ ص ٣٦٨) فقال : حدثنا هيثم ثنا حفص بن ميسرة يعني الصنعاني عن العلاء عن أبيه به .

* قال الإمام أحمد رحمه الله (٣٨٤٤) :

حدثنا معاوية حدثنا زائدة عن عاصم بن أبي النجود عن شقيق عن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : « إن من شرار الناس من تدركه الساعة وهم أحياء ومن يتخذ القبور مساجد » .

هذا حديث حسن .

ومعاوية هو ابن عمرو .

وقال الإمام أحمد رحمه الله (٤١٤٣) : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا زائدة به .

وأخرجه أبو يعلى (ج ٩ ص ٢١٦) ، والبخاري كما في « كشف الأستار » (ج ٤ ص ١٥١) .

الحديث من أوله إلى قوله : وهم أحياء في « الصحيحين » .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٤ ص ٢١٤٣) :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أسود بن عامر حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة عن أبي نضرة عن قيس قال : قلت لعمار : أرأيتم صنيعكم هذا الذي صنعتم في أمر علي رأيا رأيتموه أو شيئا عهدته إليكم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؟ فقال : ما عهد إلينا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم شيئا لم يعهده إلى الناس كافة ولكن حذيفة أخبرني عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، قال : قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « في أصحابي اثنا عشر مناقفاً فيهم ثمانية لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم

الخياط ثمانية منهم تكفيكم الدبيلة» وأربعة لم أحفظ ما قال شعبة فيهم .
 حدثنا محمد بن المثني ومحمد بن بشار واللفظ لابن المثني قال حدثنا
 محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي نضرة عن قيس بن عباد قال :
 قلنا لعمار : رأيت قتالكم رأيًا رأيتموه فإن الرأي يخطيء ويصيب أو عهدًا
 عهدته إليكم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؟ فقال : ما عهد إلينا
 رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم شيئًا لم يعهده إلى الناس كافة ،
 وقال : إن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « إن في أمتي » ، قال
 شعبة : وأحسبه قال : حدثني حذيفة .

وقال غندر : أراه قال : في أمتي اثنا عشر منافقًا لا يدخلون الجنة ولا يجدون
 ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط ، ثمانية منهم تكفيكم الدبيلة ، سراج
 من نار يظهر في أكتافهم حتى ينجم من صدورهم .

حدثنا زهير بن حرب حدثنا أبو أحمد الكوفي حدثنا الوليد بن جميع حدثنا
 أبو الطفيل قال : كان بين رجل من أهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين
 الناس فقال : أنشدك بالله كم كان أصحاب العقبة ؟ قال : فقال له القوم :
 أخبره إذ سألك ، قال : كنا نخبر أنهم أربعة عشر فإن كنت منهم فقد كان
 القوم خمسة عشر وأشهد بالله أن اثني عشر منهم حرب لله ولرسوله في الحياة
 الدنيا ويوم يقوم الأشهاد ، وعذر ثلاثة ، قالوا : ما سمعنا منادي رسول الله
 صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولا علمنا بما أراد القوم وقد كان في حرة فمشى
 فقال : إن الماء قليل فلا يسبقني إليه أحد « فوجد قومًا قد سبقوه فلعنهم يومئذ .
 * قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٤ ص ٢٢٣) :

حدثنا أبو كامل الجحدري وأبو معن زيد بن يزيد الرقاشي واللفظ لأبي معن
 قال حدثنا خالد بن الحارث حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن الأسود بن العلاء

عن أبي سلمة عن عائشة قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : « لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى » فقلت : يا رسول الله إن كنت لأظن حين أنزل الله : ﴿ هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ﴾ . أن ذلك تاماً قال : « إنه سيكون من ذلك ما شاء الله ثم يبعث الله ريحاً طيبة فتوفى كل من في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان فيبقى من لا خير فيه فيرجعون إلى دين آبائهم » .

وحدثناه محمد بن المثنى حدثنا أبو بكر وهو الحنفي حدثنا عبد الحميد بن جعفر بهذا الإسناد نحوه .

* قال الإمام النسائي رحمه الله (ج ٦ ص ١٤٨) :

أخبرنا علي بن حجر قال أنبأنا هشيم قال أنبأنا يحيى بن أبي إسحاق عن سليمان بن يسار عن عبيد الله بن عباس أن الغميصاء أو الرميضاء أتت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم تشتكي زوجها أنه لا يصل إليها فلم يلبث أن جاء زوجها فقال : يا رسول الله هي كاذبة وهو يصل إليها ولكنها تريد أن ترجع إلى زوجها الأول فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « ليس لها ذلك حتى تذوق عسيلته » .

هذا حديث صحيح رجاله رجال الصحيح وعبيد الله بن عباس توفي رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وله اثنا عشرة سنة على الصحيح قاله الحافظ في « تهذيب التهذيب » .

الحديث أخرجه أحمد (ج ١ ص ٢١٤) ومنه أصلحت بعض الخطأ في السند وبعض السقط في المتن عند النسائي .

* قال الترمذي رحمه الله (ج ٦ ص ٤٨٠) :

حدثنا حسين بن محمد البصري أخبرنا خالد بن الحارث أخبرنا شعبة عن حبيب بن الزبير قال سمعت عبد الله بن أبي أهذيل يقول : كانت ناس من ربيعة عند عمرو بن العاص فقال رجل من بكر بن وائل : لتنتهين قريش أو ليجعلن الله هذا الأمر في جمهرة العرب غيرهم ، فقال عمرو بن العاص : كذبت سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : « قريش ولاة الناس في الخير والشر إلى يوم القيامة » .

هذا حديث حسن صحيح غريب .

قال أبو عبد الرحمن : هو حديث صحيح ورجاله ثقات .

الحديث أخرجه ابن أبي عاصم في « السنة » (ج ٢ ص ٥٢٧) فقال رحمه الله : حدثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة به .

* قال أبو داود رحمه الله (ج ٢ ص ٩٣) :

حدثنا محمد بن حرب الواسطي أخبرنا يزيد يعني ابن هارون أخبرنا محمد ابن مطرف عن زيد بن أسلم عن عبد الله^(١) بن الصنابحي قال : زعم أبو محمد أن الوتر واجب فقال عبادة بن الصامت : كذب أبو محمد أشهد أنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : « خمس صلوات افترضهن الله عز وجل من أحسن وضوءهن وصلاهن لوقتهن وأتم ركوعهن وخشوعهن كان له على الله عهد أن يغفر له ومن لم يفعل فليس له على الله عهد إن شاء غفر له وإن شاء عذبه » .

هذا حديث صحيح .

(١) كذا في « سنن أبي داود » و « مسند أحمد » عبد الله بن الصنابحي وفي « تهذيب التهذيب » عبد الله بن الصنابحي ، والصواب : أبو عبد الله عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي ، وهو تابعي راجع « تهذيب التهذيب » ترجمة عبد الرحمن بن عسيلة .

وقد رواه الإمام أحمد رحمه الله (ج ٥ ص ٣١٧) فقال: ثنا حسين بن محمد ثنا محمد بن مطرف به .

وأخرجه محمد بن نصر في « الصلاة » (ج ٢ ص ٧٥٥) فقال رحمه الله: حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن مطرف به .

• قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٥ ص ٢٢١) :

ثنا أبو النضر ثنا حشرج حدثني سعيد بن جهمان عن سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال: « ألا إنه لم يكن نبي قبلي إلا قد حذر الدجال أمته، هو أعور عينه يمشي بعينه اليمنى ظفيرة غليظة مكتوب بين عينيه كافر يخرج معه واديان حديد جنة والآخرة نار، فواره جنة، وجنته نار، معه ملكان من الملائكة يسيرون نبيين من الأنبياء لو شئت سميتهما بأسمائهما وأسماء آبائهما، واحد منهما عن يمينه والآخرة عن شماله، وذلك فتنته فيقول الدجال: أأست بربكم حيي وأميت؟ فيقول له أحد الملكين: كذبت، ما يسمعه أحد من الناس إلا صاحبه فيقول له: صدقت، فيسمعه الناس فيظنون أنما يصدق الدجال وذلك فتنته ثم يسير حتى يأتي المدينة فلا يؤذن له فيها فيقول: هذه قرية ذلك الرجل ثم يسير حتى يأتي الشام فيهلكه الله عز وجل عند عقبة أفيق^(١) .

هذا حديث حسن .

• قال الإمام أبو يعلى رحمه الله (ج ١١ ص ٣٣٨) :

حدثنا مصعب بن عبد الله قال حدثني ابن أبي حازم عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم رأى في المنام كأن بني

في « معجم البلدان » أفيق بالفتح ثم الكسر وباء ساكنة وقاف، قرية من حوران في طريق حور في أول العقبة المعروفة بعقبة أفيق. اه المراد منه .

الحكم ينزون على منبره وينزلون فأصبح كالمتغيظ وقال : « ما لي رأيت بني الحكم ينزون على منبري نزو القردة » . قال : فما رؤى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم مستجمعًا ضاحكًا بعد ذلك حتى مات .
هذا حديث حسن .

* قال الإمام أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار رحمه الله كما في «كشف الأستار» (ج ١ ص ٩٧) :

حدثنا محمد بن عبد الملك ثنا خالد بن الحارث ثنا حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن حصين قال : حذرنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم كل منافق عليم اللسان .

قال البزار : لا نحفظه إلا عن عمر وإسناد عمر صالح فأخرجناه عنه وأعدناه عن عمران لحسن إسناد عمران . اهـ .

قال أبو عبد الرحمن : حديث عمران حديث صحيح رجاله رجال الصحيح .
محمد بن عبد الملك هو ابن أبي الشوارب .

* قال الإمام أحمد رحمه الله (١٤٣) بتحقيق أحمد شاکر :

حدثنا أبو سعيد حدثنا ديلم بن غزوان عدي حدثنا ميمون الكردي حدثنا أبو عثمان عن عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « إن أخوف ما أخاف على أمتي كل منافق عليم اللسان » .
هذا حديث حسن .

الحديث أخرجه البزار كما في « كشف الأستار » (ج ١ ص ٩٧) .

* قال أبو يعلى رحمه الله (ج ٧ ص ١١٨) :

حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل حدثنا معتمر عن أبيه عن أنس عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال : « ليلة أسري بي رأيت قومًا تقرض ألسنتهم

بمقاريض من نار»، أو قال: «من حديد قلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: خطباء أمتك».

* وقال أبو يعلى رحمه الله (ص ١٨٠):

حدثنا محمد بن المنهال حدثنا يزيد حدثنا هشام الدستوائي عن المغيرة ختن مالك بن دينار عن مالك بن دينار عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «أتيت على سماء الدنيا ليلة أسري بي فرأيت فيها رجالاً تقطع ألسنتهم وشفاههم بمقاريض من نار، فقلت: يا جبريل ما هؤلاء؟ قال: هؤلاء خطباء من أمتك».

هذا حديث صحيح.

ويزيد هو ابن زريع، ومغيرة هو ابن حبيب.

* وقال الإمام الترمذي رحمه الله (ج ٦ ص ٥٣٧):

حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني أخبرنا محمد بن عبد الوهاب عن مسعر عن أبي حصين عن الشعبي عن العدوي عن كعب بن عجرة قال: خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وتسعة، خمسة وأربعة أحد العددين من العرب والآخر من العجم فقال: «اسمعوا هل سمعتم أنه سيكون بعدي أمراء فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه وليس بوارد عليّ الحوض ومن لم يدخل عليهم ولم يعنهم على ظلمهم ولم يصدقهم بكذبهم فهو مني وأنا منه وهو وارد عليّ الحوض».

هذا حديث صحيح غريب لا نعرفه من حديث مسعر إلا من هذا الوجه.

قال هارون: وحدثني محمد بن عبد الوهاب عن سفيان عن أبي حصين عن الشعبي عن عاصم العدوي عن كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم نحوه.

قال أبو عبد الرحمن : هذا حديث صحيح ورواته ثقات .

الحديث أخرجه النسائي (ج ٧ ص ١٩٠) .

* قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٣ ص ١٦٣) :

ثنا ابن نمير ثنا عثمان بن حكيم عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عمرو قال : كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وقد ذهب عمرو بن العاص يلبس ثيابه ليلحقني فقال ونحن عنده : « ليدخلن عليكم رجل لعين » ، فوالله ما زلت وجللاً أتشوف داخلاً وخارجاً حتى دخل فلان - يعني الحكم - .

هذا حديث صحيح .

وقد أخرجه البزار كما في « كشف الأستار » (ج ٢ ص ٢٤٧) فقال رحمه الله :

حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد ثنا عبد الله بن نمير ثنا عثمان بن حكيم عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عمرو قال : كنت عند رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فبينما نحن عنده إذ قال : « ليدخلن عليكم رجل لعين » ، وكنت تركت عمرو بن العاص يلبس ثيابه ليلحقني ، فما زلت أنظر وأخاف حتى دخل الحكم بن أبي العاص .

قال البزار : لا نعلم هذا اللفظ إلا عن عبد الله بن عمرو بهذا الإسناد .

* قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٤ ص ٥) :

ثنا عبد الرزاق أنا ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال : سمعت عبد الله بن الزبير وهو مستند إلى الكعبة وهو يقول : ورب هذه الكعبة لقد لعن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فلاناً وما ولد له .

هذا حديث صحيح رجاله رجال الصحيح .

الحديث أخرجه البزار كما في « كشف الأستار » (ج ٢ ص ٢٤٧) فقال رحمه الله : حدثنا أحمد بن منصور بن سيار ثنا عبد الرزاق ثنا سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال سمعت عبد الله بن الزبير يقول وهو مستند إلى الكعبة : ورب هذا البيت لقد لعن الله الحكم وما ولد على لسان نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

قال البزار : لا نعلمه عن ابن الزبير إلا بهذا الإسناد ورواه محمد بن فضيل أيضاً عن إسماعيل عن الشعبي عن ابن الزبير .

* قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٥ ص ٢٦٤) :

ثنا زيد ثنا ابن عون عن مجاهد قال : كنا ست سنين علينا جنادة بن أبي أمية فقام فخطبنا فقال : أتينا رجلاً من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فدخلنا عليه فقلنا : حدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، ولا تحدثنا ما سمعت من الناس فشددنا عليه فقال : قام رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فينا فقال : « أنذرتكم المسيح وهو ممسوح العين - قال : أحسبه قال : اليسرى - يسير معه جبال الخبز وأنهار الماء علامته يمكث في الأرض أربعين صباحاً ، ويبلغ سلطانه كل منهل ولا يأتي أربعة مساجد : الكعبة ، ومسجد الرسول ، والمسجد الأقصى ، والطور ، ومهما كان من ذلك فاعلموا أن الله عز وجل ليس بأعور » .

وقال ابن عون : وأحسبه قد قال : يسلط على رجل فيقتله ثم يحييه ولا يسلط على غيره .

هذا حديث صحيح .

وأخرجه أحمد (ج ٥ ص ٤٣٤) و (ص ٤٣٥)، وأخرجه ابن أبي شيبة (ج ١٥ ص ١٤٧) فقال: ^(١) حسين بن علي عن زائدة عن منصور عن مجاهد به .

* قال الإمام أبو يعلى رحمه الله (ج ١٠ ص ١٢٥) :

حدثنا أمية بن بسطام حدثنا يزيد بن زريع حدثنا إسرائيل حدثنا عبد الله بن عصمة قال : سمعت ابن عمر يقول : أنبأنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن في ثقيف مبيراً وكذاباً .

هذا حديث حسن . وهو بسند الإمام أحمد والترمذي يرتقي إلى الصحة .

قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٦ ص ٨٧) : ثنا أبو كامل ثنا شريك عن عبد الله بن عاصم ^(٢) عن ابن عمر به .

وقال الإمام أحمد رحمه الله (ص ٩١) : ثنا حجاج وأسود بن عامر قالوا ثنا شريك بن عبد الله بن عاصم بن علوان الحنفي به .

وقال الإمام الترمذي رحمه الله (ج ٦ ص ٤٦٧) : حدثنا علي بن حجر أخبرنا الفضل بن موسى عن شريك عن عبد الله بن عاصم به .

ثم الترمذي رحمه الله : حدثنا عبد الرحمن بن واقد أخبرنا شريك نحوه .

هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عمر لا نعرفه إلا من حديث شريك ^(٣) ، وشريك يقول : عبد الله بن عاصم وإسرائيل يقول : عبد الله بن عصمة ويقال : الكذاب المختار بن أبي عبيد الثقفي ، والمببر الحجاج بن يوسف .

(١) كذا بحذف صيغة التحديث .

(٢) كذا في الأصل وصوابه : عبد الله بن عاصم كما في «تهذيب التهذيب» .

(٣) كيف لا نعرفه إلا من حديث شريك ثم يقول الترمذي وشريك يقول : عبد الله بن عاصم وإسرائيل يقول : عبد الله بن عصمة ، والواقع أنه من حديث شريك ومن حديث إسرائيل .

وأخرجه الترمذي (ج ١٠ ص ٤٤٣) بهذين السندين ثم قال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك وشريك يقول : عبد الله بن عصم وإسرائيل يروى عن الشيخ ويقول : عبد الله بن عصمة .
* قال الإمام الترمذي رحمه الله (ج ٤ ص ٤٠٤) :

حدثنا أبو حفص عمرو بن علي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا عمارة بن أبي حفصة حدثنا عكرمة عن عائشة قالت : كان على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ثوبين قطريين غليظين فكان إذا قعد فغرق ثقلا عليه فقدم بزّ من الشام لفلان اليهودي فقلت : لو بعثت إليه فاشترت منه ثوبين إلى الميسرة ، فأرسل إليه فقال : قد علمت ما يريد إنما يريد أن يذهب بمالي أو بدراهمي فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « كذب قد علم أنني من أتقاهم لله وأداهم للأمانة » .

حديث عائشة حديث حسن صحيح غريب .

وقد رواه أيضًا شعبة عن عمارة بن أبي حفصة سمعت محمد بن فراس البصري يقول : سمعت أبا داود الطيالسي يقول : سئل شعبة يومًا عن هذا الحديث فقال : لست أحدثكم حتى تقوموا إلى حرمي^(١) بن عمارة فتقبلوا رأسه قال : وحرمي في القوم .

قال أبو عبد الرحمن : هذا حديث صحيح على شرط البخاري .

الحديث أخرجه النسائي (ج ٧ ص ٢٩٤) ، وأخرجه الإمام أحمد (ج ٦ ص ١٤٧) فقال : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمارة يعني ابن أبي حفصة به .

(١) كذا وفي «تهذيب التهذيب» حتى تقوموا إلى عمارة بن أبي حفصة فتقبلوا رأسه ، وهو أقرب إذ هو شيخ شعبة فيه عند الإمام أحمد .

* قال الإمام البزار كما في «كشف الأستار» (ج ٤ ص ١٢٢) :

حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة ثنا عبید الله يعني ابن موسى ثنا إسرائيل عن عاصم عن شقيق عن حذيفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « إن بين يدي الساعة كذاين » .

قال البزار : لا نعلمه يروي عن حذيفة بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد .
هذا حديث حسن .

وعاصم هو ابن أبي النجود .

* قال الحاكم رحمه الله :

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثني أبي حدثني الجريري عن أبي عبد الله الجسري ثنا جندب قال : جاء أعرابي فأناخ راحلته ثم عقلها فصلى خلف رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أتى راحلته فأطلق عقلها ثم ركبها ثم نادى : اللهم ارحمني ومحمدًا ولا تشرك في رحمتنا أحدًا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « ما تقولون أهو أضل أم بعيره ؟ ألم تسمعوا ما قال ؟ » قالوا : بلى ، فقال : « لقد حظر رحمة واسعة ، إن الله خلق مائة رحمة فأنزل رحمة تعاطف بها الخلائق جنها وإنسها وبهائمها وعنده تسعة وتسعون تقولون : أهو أضل أم بعيره ؟ » .
قال أبو عبد الرحمن : هذا حديث صحيح .

والجريري وهو سعيد بن إياس اختلط بآخره لكن عبد الوارث سمع منه قبل الاختلاط كما في «الكواكب النيرات» .

وأبو عبد الله الجسري اسمه حميرى بن بشير كما في «تهذيب التهذيب»

• قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٣ ص ١٢٤) :

حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا عبد العزيز بن صهيب وقال مرة أخبرنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال : كان معاذ بن جبل يوم قومه فدخل حرام وهو يريد أن يسقى نخله فدخل المسجد ليصلي مع القوم فلما رأى معاذًا طَوَّلَ تجوُّزَ في صلاته ولحق بنخله يسقيه فلما قضى معاذ الصلاة قيل له : إن حرامًا دخل المسجد فلما رآكَ طَوَّلْتَ تجوُّزَ في صلاته ولحق بنخله يسقيه ، قال : إنه لمنافق أيعجل عن الصلاة من أجل سقي نخله ، قال : فجاء حرام إلى نبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ومعاذ عنده فقال : يا رسول الله إني أردت أن أسقي نخلاً لي فدخلت المسجد لأصلي مع القوم فلما طول تجوُّزت في صلاتي ولحقت بنخلي أسقيه فزعم أنني منافق فأقبل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على معاذ فقال : « أفْتان أنت ؟ أفْتان أنت ؟ لا تطوِّل بهم اقرأ : بسبح اسم ربك الأعلى ، والشمس وضحاها ونحوهما » .
هذا حديث صحيح على شرط الشيخين .

الحديث أخرجه النسائي في « التفسير » (ج ٢ ص ٢٦٩) فقال : أنا عمرو بن زرارة أنا إسماعيل به .

وهذا من باب التأديب لمعاذ وليس تجريحاً له ، وإنما ذكرناه ليعلم أنه يجوز سماعه أن يقول للتلميذ نحو هذا الكلام إذا احتيج إلى ذلك .

• قال الإمام الترمذي رحمه الله (ج ١٠ ص ٣٠٠) :

حدثنا أبو مصعب المدني أخبرنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « أبشر يا عمار تقتلك الفئة الباغية » .

هذا حديث صحيح غريب من حديث العلاء بن عبد الرحمن .

قول أبو عبد الرحمن : هو حديث حسن .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٤ ص ٢٢٣٦) :

وحدثني محمد بن عمرو بن جبلة حدثنا محمد بن جعفر (ح) وحدث عقبة بن مكرم العمي وأبو بكر بن نافع قال عقبة : حدثنا وقال أبو بكر أحمدة غندر حدثنا شعبة قال سمعت خالدًا يحدث عن سعيد بن أبي الحسن عن أم سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال لعمران : « تقتل الفئة الباغية » .

وحدثني إسحاق بن منصور أخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا حدثنا خالد الخذاء عن سعيد بن أبي الحسن والحسن عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بمثله .

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن ابن عوف عن الحسن عن أمه عن أم سلمة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « تقتل عمارة الفئة الباغية » .

* قال الإمام النسائي رحمه الله (ج ٥ ص ٣٠) :

أخبرنا هارون بن زيد بن يزيد - يعني ابن أبي زرقاء - قال حدثني أبي قال حدثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وثاب بن حجر قال قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بعث سائداً وثي رحلاً فشق صدره مخلولاً فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « عد صدق الله ورسوله وإن فلاناً أعطاه فصيلاً مخلولاً اللهم لا تترك فيه ولا في غيره فبلغ ذلك الرجل فجاء بناقة حسناء فقال : ثوب أبي كعب عريضة عليه نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « اللهم بارك فيه وفي إبله » .

هذا حديث حسن .

وقد أخرجه الطبراني في «الدعاء» (ج ٣ ص ١٧٠) فقال رحمه الله :
 حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عاصم بن
 كليب عن أبيه عن وائل بن حجر رضي الله عنه قال : بعث النبي صلى
 الله عليه وعلى آله وسلم رجلاً على صدقة فجاء بفصيل مخلول سيء
 الحال مهزول فقال : هذا من صدقة فلان الفلاني ، فصعد النبي صلى الله
 عليه وعلى آله وسلم المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : «إني بعثت
 رسولي على الصدقة فذهب إلى فلان بن فلان فجاء بهذا الفصيل المخلول
 لا بارك الله له في إبله» ، فبلغ الرجل دعاء النبي صلى الله عليه وعلى آله
 وسلم فجاء بناقة كوماء يتلها حتى انتهى إلى النبي صلى الله عليه وعلى
 آله وسلم فدفعها إليه فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : «إن فلان بن فلان
 الفلاني بلغه دعاء النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فجاء بهذه الناقة
 الكوماء بارك الله فيه وفي إبله» .

* قال الإمام أبو داود رحمه الله (ج ٢ ص ٣١٤) :

حدثنا محمد بن مسعود المصيبي أخبرنا أبو عاصم عن ابن جريج
 قال : أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع طاوساً عن ابن عباس عن عمر أنه
 سأل في قضية النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في ذلك فقام حمل بن
 مالك بن النابغة فقال : كنت بين امرأتين فضربت إحداهما الأخرى بمسطح
 فقتلها وجنينها ف قضى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بغرة وأن
 تقتل .

هذا حديث صحيح .

واعلم أنه قد اختلف في وصل هذا الحديث وانقطاعه فابن جريج عند أحمد
 وأبي داود وابن ماجه يرويه موصولاً ، وابن عيينة عند عبد الرزاق (ج ١٠ ص ٥٨)

وعند الطبراني (ج ٤ ص ٩) يرويه موصولاً ، وقد جاء عن ابن عيينة وبن حريج ومعمّر عند عبد الرزاق منقطعاً ، وعن سفيان بن عيينة عند أبي داود كما في « تحفة الأشراف » منقطعاً ، وعن حماد بن زيد عند النسائي كما في « تحفة الأشراف » منقطعاً .

فالظاهر أنه قد جاء عن عمرو بن دينار الراوي عن طاوس وكذا عن عمرو موصولاً ومنقطعاً .

ولعل طاوساً تارة يرويه متصلًا وأخرى منقطعاً فالحديث صحيح . رحمه الله .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٩ ص ٣١٧) حديث : ٣١٩ :

حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن وصمة عن أسماء عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

(ح) وحدثني محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام حدثني وصمة عن أسماء أن امرأة قالت : يا رسول الله إن لي ضرة فهل عليّ جناح تشعبت عن زوجي غير الذي يعطيني ! فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « المتشعب بما لم يعط كلابس ثوبي زور » .

أخرجه مسلم (ج ٣ ص ١٦٨١) .

* قال أبو داود رحمه الله (ج ١١ ص ٣٥٨) :

حدثنا أحمد بن حنبل أخبرنا الوليد بن مسلم أخبرنا ثور بن عبد حم بن خالد بن معدان حدثني عبد الرحمن بن عمرو أنسني وحجر بن حجر قالا أتينا العرياض بن سارية وهو ممن نزل فيه : ﴿ وَلَا عَلَى الْمسيءِ قِتَالٌ ﴾ لتحميلهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه ﴿ فسمعت وقد أتيت ربيون يعطسين ومقتبسين فقال العرياض : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم

ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب ، فقال قائل : يا رسول الله كأن هذه موعظة مودع فما تعهد علينا؟ فقال : « أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً ، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة » .

هذا حديث حسن .

عبد الرحمن بن عمرو السلمي روى عنه جماعة ولم يوثقه معتبر فهو مستور الحال ، وحجر بن حجر ما روى عنه إلا خالد بن معدان ولم يوثقه معتبر فهو مجهول العين ولكن الحديث له طرق أخرى ستأتي إن شاء الله .

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٧ ص ٤٢٨) وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وابن ماجه (ج ١ ص ١٦) .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٦ ص ٦١٨) حديث (٣٦١١) :

حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن الأعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال : قال علي رضي الله عنه : إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فلأن آخر من السماء أحب إلي من أن أكذب عليه وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : « يأتي في آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من خير قول البرية يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية لا يجاوز إيمانهم حناجرهم فأينما لقيتموهم فاقتلوهم فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة » .

أخرجه مسلم (ج ٢ ص ٧٤٦) .

* قال الإمام أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم في « السنة » (ج ١ ص ٤٥٥) :

حدثنا أبو موسى حدثنا معاذ بن هشام ثنا أبي عن قتادة عن عقبة بن وساج قال صاحب لي يحدثني عن شأن الخوارج وطعنهم على أمرائهم فحججت فلقيت عبد الله بن عمرو فقلت له : أنت من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وقد جعل الله عندك علمًا وأناس بهذا العراق يطعنون على أمرائهم ويشهدون عليهم بالضلالة فقال لي : أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، أتى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بقليد من ذهب وفضة فجعل يقسمها بين أصحابه فقام رجل من أهل البادية فقال : يا محمد والله لكن أمرك الله أن تعدل فما أراك أن تعدل فقال : « ويحك من يعدل عليه بعدي ؟ » فلما ولى قال : ردوه رويدًا ، فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « إن في أمتي أخًا لهذا يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم كما خرجوا فاقتلوهم » ثلاثًا .

هذا حديث صحيح .

وقد أخرجه البزار كما في « كشف الأستار » (ج ٢ ص ٣٥٩) قال البزار رحمه الله : حدثنا عمرو بن علي ثنا معاذ بن هاشم به .

وقال ابن أبي عاصم رحمه الله في « السنة » (ج ٢ ص ٤٦٠) : ثنا أبو موسى حدثنا عبد الله بن حمران ثنا عبد الحميد بن جعفر عن عمر بن الحكم عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : أتاه رجل - يعني النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وهو يقسم تبرًا يوم حنين فقال : يا محمد اعدل ، فقال : « ويحك إن لم أعدل عند من يلتمس العذل ! » ، ثم قال : « يوشك أن يأتي قوم مثل هذا يسألون كتاب الله وهم أعداؤه يقرأون كتاب الله محلقة رؤوسهم إذا خرجوا فاضربوا أعناقهم » .

* قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٥ ص ٢٥٣) :

ثنا عبد الرزاق أنا معمر قال سمعت أبا غالب^(١) يقول : لما أتى برؤوس الأزارقة^(٢) فنصبت على درج دمشق جاء أبو أمامة فلما رآهم دمعت عيناه فقال : كلاب النار، ثلاث مرات هؤلاء شر قتلى قتلوا تحت أديم السماء، وخير قتلى قتلوا تحت أديم السماء الذين قتلهم هؤلاء، قال فقلت : فما شأنك دمعت عينك، قال : رحمة لهم إنهم كانوا من أهل الإسلام، قال : قلنا أبرأيك، قلت : هؤلاء كلاب النار، أو شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال : إني لجريء بل سمعته من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم غير مرة ولا ثنتين، ولا ثلاث قال : فعد مرارًا.

الحديث أخرجه الحميدي رحمه الله (ج ٢ ص ٤٠٤) فقال رحمه الله : ثنا سفيان قال ثنا أبو غالب صاحب المحجن قال : رأيت أبا أمامة الباهلي أبصر رؤوس الخوارج على درج دمشق فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : « كلاب أهل النار، كلاب أهل النار، كلاب أهل النار »، ثم بكى ثم قال : « شر قتلى تحت أديم السماء وخير قتلى من قتلوه ».

قال أبو غالب : أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؟ قال : نعم إني إذا لجريء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم غير مرة ولا مرتين ولا ثلاث .

(١) اسمه حزور مشهور بكنيته .

(٢) طائفة من الخوارج ينسبون إلى نافع بن الأزرق من رؤوس الخوارج .

* وقال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٥ ص ٢٥٩) :

ثنا أنس بن عياض قال سمعت صفوان بن سليم يقول : دخل أبو أمامة الباهلي دمشق فرأى رؤوس حروراء قد نصبت فقال : كلاب النار و كلاب النار ، ثلاثاً شر قتلى تحت ظل السماء ، خير قتلى من قتلوه ، ثم بكى فقام إليه رجل فقال : يا أبا أمامة هذا الذي تقول من رأيك أم سمعته ؟ قال : إني إذا لجريء كيف أقول هذا عن رأي قد سمعته غير مرة ولا مرتين ، قال : فما يكيك ؟ قال : أبكي لخروجهم من الإسلام هؤلاء الذين تفرقوا واتخذوا دينهم شيعاً .
هذا حديث جيد ، فأبو غالب حسن الحديث .

وحديث صفوان بن سليم الظاهر أنه منقطع لم يذكروا من مشائخه أبا أمامة صدي بن عجلان لكنه يتقوى به حديث أبي غالب والله أعلم .

* قال الإمام الترمذي رحمه الله (ج ٨ ص ٢٥١) :

حدثنا أبو كريب أخبرنا وكيع عن ربيع - وهو ابن صبيح - وحماد بن سلمة عن أبي غالب قال : رأى أبو أمامة رؤوساً منصوبة على درج دمشق فقال أبو أمامة : كلاب النار ، شر قتلى تحت أديم السماء خير قتلى من قتلوه ، ثم قرأ : ﴿ يوم تبيض وجوه وتسود وجوه ﴾ إلى آخر الآية .

قلت لأبي أمامة : أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؟ قال : لو لم أسمعه إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً أو أربعاً حتى عد سبعا ما حدثتكموه .

هذا حديث حسن .

وأبو غالب اسمه حزور .

وأبو أمامة الباهلي اسمه صدي بن عجلان وهو سيد باهلة .

الحديث أخرجه ابن ماجه (ج ١ ص ٦٢) مختصراً .

وأخرجه الإمام أحمد رحمه الله (ج ٥ ص ٢٥٣) : ثنا عبد الرزاق أنا معمر سمعت أبا غالب به .

وقال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٥ ص ٢٥٦) : ثنا وكيع ثنا حماد بن سلمة عن أبي غالب به .

* قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٤ ص ٣٨٢) :

ثنا أبو النضر ثنا الحشر بن نباتة العبسي كوفي حدثنا سعيد بن جهمان قال : أتيت عبد الله بن أبي أوفى وهو محجوب البصر فسلمت عليه قال لي : من أنت ؟ فقلت : أنا سعيد بن جهمان ، قال : فما فعل والدك ؟ قال : قتلته الأزارقة ، قال : لعن الله الأزارقة ، لعن الله الأزارقة ، حدثنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنهم كلاب النار ، قال : قلت : الأزارقة وحدهم أم الخوارج كلها ؟ قال : بلى الخوارج كلها .

قال : قلت : فإن السلطان يظلم الناس ويفعل بهم ؟ قال : فتناول يدي فغمزها بيده غمزة شديدة ثم قال : ويحك يا ابن جهمان عليك السواد الأعظم إن كان السلطان يسمع منك فائته في بيته فأخبره بما تعلم فإن قبل منك وإلا فدعه فإنك لست بأعلم منه .

هذا حديث حسن .

* قال الإمام الترمذي رحمه الله (ج ٦ ص ٤٢٤) :

حدثنا أبو كريب أخبرنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « يخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان سفهاء الأحلام يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم يقولون من قول خير البرية يرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية » .

هذا حديث حسن صحيح .

قال أبو عبد الرحمن : هو حديث حسن .

وقد رواه ابن ماجه (ج ١ ص ٥٩) ، والإمام أحمد (ج ٥ ص ٣١٩) وزادا : « فمن أدركهم فليقتلهم فإن في قتلهم أجراً عظيماً لمن قتلهم » ولفظ الزيادة لأحمد .

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٢ ص ٧٥٠) :

حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا سليمان بن المغيرة حدثنا حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « إن بعدي من أمتي أو سيكون بعدي من أمتي قوم يقرأون القرآن لا يجاوز حلقهم يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية ، ثم لا يعودون فيه هم شر الخلق والخليقة » .

فقال ابن الصامت : فلقيت رافع بن عمرو الغفاري أخا الحكم قلت : ما حديث سمعته من أبي ذر كذا وكذا فذكرت له هذا الحديث ؟ فقال : وأنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

* قال الإمام أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم في « السنة » (ج ٢ ص ٤٥٦) :

حدثنا هارون بن محمد حدثنا أبي عن سعيد عن قتادة عن نصر بن عاصم عن أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « إن في أمتي قوماً يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم ، فإذا خرجوا فاقتلوهم فإذا خرجوا فاقتلوهم » .

حدثنا أبو بكر ثنا وكيع عن عثمان الشحام حدثني مسلم بن أبي بكرة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « سيخرج من أمتي ناس ذلقة ألسنتهم بالقرآن لا يجاوز تراقيهم فإذا لقيتموهم فاقتلوهم فإنه يؤجر قاتلهم » . هذا حديث صحيح .

تحري الصدق في الرواية

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٤ ص ٢٠١٢) :

حدثنا محمد بن المثني وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة سمعت أبا إسحاق يحدث عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال : إن محمداً صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « ألا أنبئكم ما العضة ؟ هي النميمة القالة بين الناس » .

وإن محمداً صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « إن الرجل يصدق حتى يكتب صديقاً ويكذب حتى يكتب كذاباً » .

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١٠ ص ٥٠٧) :

حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « إن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة وإن الرجل ليصدق حتى يكون صديقاً وإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً » ،

أخرجه مسلم (ج ٤ ص ٢٠١٢) .

* * *

السؤال عن حال الرجل

* قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٣ ص ١٣٥) :

ثنا بهز ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تعجبه الرؤيا الحسنة فرمى قال : هل رأى أحد منكم رؤيا؟ ، فإذا رأى الرجل رؤيا سأل عنه فإن كان ليس به بأس كان أعجب لرؤياه إليه ، قال : فجاءت امرأة فقالت : يا رسول الله رأيت كأنني دخلت الجنة فسمعت بها وجبة ارتجت لها الجنة ، فنظرت فإذا قد جيء بفلان ابن فلان وفلان ابن فلان حتى عدت اثني عشر رجلاً وقد بعث رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم سرية قبل ذلك قالت : فجيء بهم عليهم ثياب طلسم تشخب أوداجهم ، قال : فقليل : اذهبوا إلى نهر السدخ ، أو قال : نهر البيدج ، قال : فغمسوا فيه ، فخرجوا منه وجوههم كالقمر ليلة البدر قال : ثم أتوا بكراسي من ذهب ففعدوا عليها ، وأتي بصحفة أو كلمة نحوها فيها بسرة فأكلوا منها فما يقلبونها الشق إلا أكلوا من فاكهة ما أرادوا ، وأكلت معهم ، قال : فجاء البشير من تلك السرية فقال : يا رسول الله كان من أمرنا كذا وكذا ، وأصيب فلان وفلان حتى عد الاثني عشر الذين عدتهم المرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « عليّ بالمرأة » فجاءت ، قال : « قصّي على هذا رؤياك » ، فقصت ، قال : هو كما قالت لرسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

ثنا أبو النضر ثنا سليمان المعني .

وقال رحمه الله (ج ٣ ص ٢٥٧) ثنا عفان ثنا سليمان به .

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، وقد أخرج البخاري لسليمان بن المغيرة حديثًا واحدًا مقرونًا كما في «تهذيب التهذيب» عن أبي مسعود الدمشقي .

الحديث أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (ج ٣ ص ١٣٦) فقال رحمه الله : حدثني هاشم بن القاسم به .

وأخرجه أبو يعلى (ج ٦ ص ٤٤) فقال رحمه الله : حدثنا شيان حدثنا سليمان بن المغيرة به .

* * *

الجرح الذي لا يجوز إلا لحاجة دينية

* قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٤ ص ٢٠٠١) :

حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قالوا حدثنا إسماعيل عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « أتدرون ما الغيبة؟ » قالوا : الله ورسوله أعلم قال : « ذكرك أخاك بما يكره » ، قيل : أفرأيت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال : « إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتته وإن لم يكن فيه فقد بهتته » .

* قال أبو داود رحمه الله (ج ١٣ ص ٣٢١) :

حدثنا مسدد أخبرنا يحيى عن سفيان حدثني علي بن الأقرع عن أبي حذيفة عن عائشة قالت : قلت للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : حسبك من صفة كذا وكذا ، قال غير مسدد : تعني قصيرة فقال : « لقد قلت كلمة لو مزج بها البحر لمزجته » .

قال : وحكيت له إنساناً فقال : « ما أحب أني حكيت إنساناً وأن لي كذا وكذا » .

هذا حديث صحيح على شرط مسلم .

وأبو حذيفة هو سلمة بن صهيب وثقه يعقوب بن سفيان .

الحديث رواه الترمذي (ج ٧ ص ٢٠٨) وقال : هذا حديث حسن صحيح .

* * *

إذا لم يلزم التخصيص قال :
« ما بال أقوام »

* قال أبو داود رحمه الله (ج ١٣ ص ١٤٤) :

حدثنا عثمان بن أبي شيبة أخبرنا عبد الحميد يعني - الحماضي - أخبرنا
الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت : كان النبي صلى الله عليه
وعلى آله وسلم إذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل : ما بال فلان يقول ، ولكن
يقول : « ما بال أقوام يقولون كذا وكذا » .

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين .

* * *

جرح الأحياء والأموات لمصلحة دينية

* قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٨ ص ٥٠١) :

حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثني عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما نزلت : ﴿ وأندر عشيرتك الأقربين ﴾ صعد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على الصفا فجعل ينادي : « يا بني فهر يا بني عدي » - لبطون من قريش - حتى اجتمعوا فجعل الرجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولاً لينظر ما هو فجاء أبو لهب وقريش فقال : « أرايتكم لو أخبرتكم أن خيلاً بالوادي تريد أن تغير عليكم أكنتم مصدقي ؟ » قالوا : نعم ، ما جربنا عليك إلا صدقاً ، قال : « فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد » .

فقال أبو لهب : تبا لك سائر اليوم ألهذا جمعتنا ؟ فنزلت : ﴿ تبت يدا أبي لهب وتب ما أغني عنه ماله وما كسب ﴾ .

أخرجه مسلم (ج ١ ص ١٩٣) .

* قال الإمام النسائي رحمه الله (ج ٤ ص ٥٢) :

أخبرنا إبراهيم بن يعقوب قال حدثنا أحمد بن إسحاق قال حدثنا وهيب قال حدثنا منصور بن عبد الرحمن عن أمه عن عائشة قالت : ذكر عند النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم هالك بسوء فقال : « لا تذكروا هلكاكم إلا بخير » .

هذا حديث صحيح .

• قال الترمذي رحمه الله (ج ٦ ص ١٢٦) :

حدث محمود بن غيلان حدثنا أبو داود الحفري عن سفيان عن زياد بن علاقة قال سمعت المغيرة بن شعبة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء » .

وقد اختلف أصحاب سفيان في هذا الحديث فيروي بعضهم مثل رواية حفري وروى بعضهم عن سفيان عن زياد بن علاقة قال سمعت رجلاً يحدث عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم نحوه .

قال أبو عبد الرحمن : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، فقد تابعه داود الحفري الذي تفرد بالرواية له مسلم ووكيع وأبو نعيم ، وخالف الثلاثة عبد الرحمن بن مهدي كما في « تحفة الأحوذى » .

• قال الإمام الترمذي رحمه الله (ج ١٠ ص ٣٩٤) :

حدثنا محمد بن يحيى أخبرنا محمد بن يوسف أخبرنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي ، وإذا مات صاحبكم^(١) فدعوه » .

هذا حديث حسن صحيح وقد روي هذا عن هشام عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم مرسلًا .

قال أبو عبد الرحمن : هو صحيح على شرط الشيخين وينظر من أرسله . حديث أخرجه الدارمي رحمه الله (ج ٢ ص ٢١٢) فقال : أخبرنا محمد بن سفيان به .

(١) تحفة الأحوذى : « وإذا مات صاحبكم ، أي : واحد منكم ومن جملة أهاليكم ، فدعوه » . تركوا ذكر مساويه فإن تركه من محاسن الأخلاق .

* قال الإمام البخاري رحمه الله في «الأدب المفرد» (ص ١١٦) :

حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن الحسن بن عمرو عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذيء » .

هذا حديث صحيح .

والحسن بن عمرو هو الفقيمي ، ومحمد بن عبد الرحمن بن يزيد هو النخعي .

والحديث أخرجه الإمام أحمد (ج ٦ ص ٢٢) بتحقيق أحمد شاكر فقال رحمه الله : حدثنا أسود قال أخبرنا أبو بكر به .

* * *

إذا جرح من ليس بمجروح
دُفع عنه

* قال الإمام أبو محمد الدارمي رحمه الله (ج ٢ ص ٤٠٤) :

حدثنا عمرو بن عاصم ثنا حماد بن سلمة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « أين فلان ؟ » فغمزه رجل منهم فقال : إنه وإنه ، فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « أليس قد شهد بدرًا ؟ » قالوا : بلى ، قال : « فلعل الله اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم » .

هذا حديث حسن .

وعاصم هو ابن أبي النجود كما في « تحفة الأشراف » .

الحديث أخرجه أبو داود السجستاني فقال رحمه الله (ج ١٢ ص ٤٠٥) :
حدثنا موسى بن إسماعيل أخبرنا حماد بن سلمة (ح) وحدثنا أحمد بن سنان أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا حماد بن سلمة به .

* * *

الرد على من أخطأ في الحديث

* قال الإمام أحمد رحمه الله (٧٨٧) :

حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحاق حدثني أبي إسحاق بن يسار عن مقسم أبي القاسم مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل عن مولاة عبد الله بن الحارث قال : اعتمرت مع علي بن أبي طالب في زمان عمر أو زمان عثمان فنزل على أخته أم هانئ بنت أبي طالب فلما فرغ من عمرته رجع فسكب له غسل فاغتسل فلما فرغ من غسله دخل عليه نفر من أهل العراق ، فقالوا : يا أبا حسن جئناك نسألك عن أمر نحب أن نخبرنا عنه قال : أظن المغيرة يحدثكم أنه كان أحدث الناس عهداً برسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ؟ قالوا : أجل عن ذلك جئنا نسألك ، قال : أحدث الناس عهداً برسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : قثم بن العباس .

هذا حديث حسن .

* * *

المتكلمون في أبي حنيفة على ترتيب المعجم

وصدرناهم بمن يسمى بـ :

عبد الله فعبد الرحمن

١- عبد الله بن إدريس^(١)

* قال العقيلي رحمه الله (ج ٤ ص ٢٨٢) :

حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا أبو عامر عبد الله بن براد لأشعري قال سمعت عبد الله بن إدريس قال سمعت أبا حنيفة وهو قائم على درجته ورجلان يستفتيانه في الخروج مع إبراهيم^(٢) وهو يقول لهما: اخرجنا اخرجنا.

ثم إنني رأيت أن أترجم للطاعنين في أبي حنيفة ليعلم أنهم أئمة الإسلام وأن منهم من عاصر أبا حنيفة ومنهم من تأخر زمنه عن أبي حنيفة، وطعن المتأخر إما أن يكون اقتدى بأولئك الأئمة المعاصرين لأبي حنيفة، وإما أن يكون قد نظر في أحاديث أبي حنيفة فوجدها مناكير إلا اليسير منها، وإما أن يكون الأمرين، ومن كان من رجال «التقريب» ترجمت له من «التقريب» وإن لم نبهت عليه والحمد لله.

* * *

^(١) عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي بسكون الواو أبو محمد الكوفي ثقة

فقيه عابد من الثامنة مات سنة اثنتين وتسعين وله بضع وسبعون سنة من رجال الجماعة.

^(٢) هو إبراهيم بن محمد بن الحسن العلوي.

٢- عبد الله بن الزبير الحميدي^(١)

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤٣٢) :

أخبرنا ابن رزق أخبرنا عثمان بن أحمد حدثنا حنبل بن إسحاق قال سمعت الحميدي يقول : لأبي حنيفة - إذا كناه - أبو جيفة ، لا يكنى عن ذلك ويظهره في المسجد الحرام في حلقتة والناس حوله . اهـ .
رواة هذا السند مترجمون .

* قال البخاري رحمه الله في « التاريخ الصغير » (ص ١٥٦) :

سمعت الحميدي يقول : قال أبو حنيفة : قدمت مكة فأخذت من الحجام ثلاث سنن : لما قعدت بين يديه قال لي : استقبل القبلة ، فبدأ بشق رأسي الأيمن وبلغ إلى العظمين قال الحميدي : فرجل ليس عنده سنن عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولا أصحابه في المناسك وغيرها كيف يقلد أحكام الله في الموارث والفرائض والزكاة والصلاة وأمور الإسلام .

٣- عبد الله بن أبي داود السجستاني

وهو عبد الله بن سليمان بن الأشعث^(٢)

* قال ابن عدي رحمه الله (ج ٧ ص ٢٤٧٦) :

سمعت ابن أبي داود يقول : الواقعة في أبي حنيفة جماعة من العلماء لأن

(١) عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الأسدي الحميدي المكي أبو بكر ثقة حافظ فقيه أجل أصحاب ابن عيينة من العاشرة مات بمكة سنة تسع عشرة وقيل بعدها .

قال الحاكم : كان البخاري إذا وجد الحديث عند الحميدي لا يعلو إلى غيره من رجال البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه في « التفسير » .

(٢) ترجمه الذهبي في « سير أعلام النبلاء » (ج ١٣ ص ٢٢١) فقال أبو بكر عبد الله بن سليمان ابن الأشعث الإمام العلامة الحافظ شيخ بغداد أبو بكر السجستاني صاحب التصانيف ، ولد بسجستان في سنة ثلاثين ومائتين ، مات في ذي الحجة سنة ستة عشرة وثلاثمائة .

بم إنصرة أيوب السختياني وقد تكلم فيه ، وإمام الكوفة الثوري وقد تكلم فيه . وإمام الحجاز مالك وقد تكلم فيه ، وإمام مصر الليث بن سعد وقد تكلم فيه ، وإمام الشام الأوزاعي وقد تكلم فيه ، وإمام خراسان عبد الله بن المبارك وقد تكلم فيه ، فالوقية فيه إجماع من العلماء في جميع الآفاق أو كما قال . اهـ .

• قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤٤٥) :

سمعت أحمد بن علي البادا يقول قال لي أبو بكر بن شاذان قال لي أبو بكر بن أبي داود : جميع ما روى أبو حنيفة من الحديث مائة وخمسون حديثاً خطأ - أو قال غلط - في نصفها . اهـ .

أحمد بن علي البادا هو أحمد بن علي بن الحسن بن علي بن الحسن بن نهيثم بن طهمان أبو الحسن المعروف بابن البادا ... كتبنا عنه وكان ثقة فاضلاً من أهل القرآن والأدب . اهـ المراد من كلام الخطيب (ج ٤ ص ٣٢٢) .

أما أبو بكر بن شاذان فهو أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان بن حرب بن مهران أبو بكر البزار أصله من دورق مترجم في «تاريخ بغداد» (ج ٤ ص ١٨) وذكر الخطيب من شيوخه أبا بكر بن أبي داود .

ثم قال : وكان ثقة ثبتاً صحيح السماع كثير الحديث . اهـ المراد .

وأبو بكر بن أبي داود هو عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني . رجال السند قد ترجم لهم .

٤- عبد الله بن عدي صاحب الكامل

ترجمه الذهبي رحمه الله في «السير» (ج ٦ ص ١٥٤) فقال : ابن عدي هو بزم حافظ الناقد الجوال أبو أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد بن مبارك بن القطان الجرجاني صاحب كتاب «الكامل» في الجرح والتعديل وهو خمسة أسفار كبار .

مولده في سنة سبع وسبعين ومائتين .

قال حمزة السهمي : مات في جمادى الآخرة سنة خمس وستين وثلاثمائة .
ثنا أبو يعلى قال : قرأ عليّ بشر بن الوليد أخبرنا أبو يوسف عن أبي حنيفة
عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن جابر بن عبد الله
عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال : « من صلى خلف إمام
كان قرآنه له قراءة » .

ثنا علي بن سعيد بن بشر ثنا عبد الرحمن بن عبد الصمد بن شعيب بن
إسحاق حدثني جدي سمعت ابن إسحاق عن أبي حنيفة عن موسى بن الحسن
عن عبد الله بن شداد عن جابر عن النبي أنه صلى ورجل خلفه يقرأ فجعل
الرجل من أصحاب محمد ينهاه عن القراءة في الصلاة فقال : تنهاني عن
القراءة خلف رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ! فتنازعا حتى ذكر
ذلك للنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال : « من صلى خلف إمام فإن
قراءة الإمام له قراءة » .

ثنا ابن صاعد وابن حماد ومحمد بن أحمد بن الحسين قالوا ثنا شعيب بن
أيوب ثنا أبو يحيى الحماني ثنا أبو حنيفة ثنا موسى بن أبي عائشة عن عبد الله
ابن شداد بن الهاد عن جابر بن عبد الله « أن رجلاً قرأ خلف النبي صلى الله
عليه وعلى آله وسلم بسبح اسم ربك الأعلى فسكت القوم فسألهم ثلاث مرار
كل ذلك يسكتون فقال الرجل : أنا ، فقال قد علمت أن بعضكم صالحها »
ورواه أبو يوسف عن أبي حنيفة عن موسى عن عبد الله بن شداد عن أبي الوليد
عن جابر عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن رجلاً قرأ .

ثناه أحمد بن علي المدائني عن ابن أخي ابن وهب عن عمه عن الليث عن
أبي يوسف بذلك .

وثنا الحسين بن عُمَيْر ثنا مجاهد بن موسى ثنا جرير وابن عيينة جميعًا عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد بن الهاد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من كان له إمام فقراءته له قراءة».

ثنا عمر ثنا سُحَيْمُ ثنا المقرئ عن أبي حنيفة عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد عن جابر عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم مثله.

ثنا محمد بن عمر بن عبد العزيز ثنا أبو عمير ثنا حجاج وثنا معاوية بن عباس ثنا سعيد بن عمرو ثنا بقية جميعًا عن شعبة عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من كان له إمام فقراءته له قراءة».

ورواه مع من ذكرنا عن موسى بن أبي عائشة مرسلًا والثوري وزائدة وزهير وأبو عوانة وابن أبي ليلى وشريك وقيس بن الربيع وغيرهم، وروى عن المقرئ عن أبي حنيفة موصولًا كما رواه غيره عنه، قال المقرئ: أنا لا أقول عن جابر، أبو حنيفة يقول: أنا بريء من عهده.

وروى عن الحسن بن عماره وهذا زاد أبو حنيفة في إسناده جابر بن عبد الله بحتج في إسقاط الحمد عن المأمومين وقد ذكرناه عن الأئمة عن موسى مرسلًا ووافقه الحسن بن عماره وهو أضعف منه، عن موسى موصولًا.

أخبرنا أبو يعلى قال: قريء على بشر بن الوليد أخبركم أبو يوسف عن أبي حنيفة عن أبي سفيان قبل أن يلقاه يخبر عن أبي نُضْرَةَ عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «مفتاح الصلاة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم وفي كل ركعتين فسلم بعد التشهد ولا تجزيء صلاة إلا بفاتحة كتاب ومعها شيء» زاد أبو حنيفة في هذا المتن (وفي كل ركعتين تسليم).

وقد رواه عن أبي سفيان أبو معاوية وابن فضيل وزيد البكائي ومنديل بن عيسى وحمزة الزيات وحسان الكرمانى وغيرهم فلم يذكروه.

ثنا عبدان ثنا زيد بن الحريش ثنا أبو همام الأهوازي عن مروان بن سالم عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «أكل ذبيحة امرأة» قال الشيخ: لم يروه موصولاً غير أبي حنيفة زاد فيه علقمة وعبد الله والنبي عليه السلام.

وأما ما يرويه منصور ومغيرة وحماد عن إبراهيم قوله:

أخبرنا محمد بن أحمد بن حماد ومحمد بن أحمد بن الحسين قالوا ثنا شعيب بن أيوب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «إذا ارتفع النجم ارتفعت العاهة عن أهل كل بلد».

ورواه كذلك عن وكيع ويزيد بن هارون الحمامي ومحمد بن الحسن وجعفر ابن عون والمقري وغيرهم ولا يحفظ عن عطاء إلا من رواية أبي حنيفة عنه، وروي عن عيشل عن عطاء مسنداً وموقوفاً وعسل وأبو حنيفة سيان في الضعف على أن عسل مع ضعفه أحسن ضبطاً للحديث منه.

ثنا علي بن أحمد بن علي بن عمران ثنا بندار ثنا إسحاق الأزرق أخبرنا نعمان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال: «أذهب يا فلان فإن الدال على الخير كفاعله».

قال الشيخ: وهذا حديث لا يجوزُ إسناده غير أبي حنيفة، عن علقمة بن مرثد وتابعه حفص بن سليمان روى عن علقمة أحاديث مناكير لا يرويه غيره ورواها عن أبي حنيفة إسحاق الأزرق ومصعب بن المقدم وأرسله عنه محمد ابن الحسن فلم يذكر فيه ابن مرثد ولا بريدة.

ثنا يحيى بن علي بن هاشم الخفاف حدثني محمد بن إبراهيم بن أبي سكينه ثنا محمد بن الحسن أخبرنا أبو حنيفة ثنا أبو حجية عن ابن بريدة عن أبي الأسود الدؤلي عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إن أحسن ما غيّرتم به الشعر الحنأ والكتم».

قال الشيخ : وهكذا رواه عباد بن صهيب ورواه معافي عنه عن رجل قد سماه عن أبي بردة عن أبي الأسود عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، ورواه الحسن بن زياد ومكي وابن بزيع عنه عن أبي حجية عن أبي الأسود عن أبي ذر ، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، ولم يذكروا ابن بريدة فقد روى عنه هذه الألوان التي ذكرتها وأبو حجية هو الأجلح بن عبد الله الكندي .

قال الشيخ : وأبو حنيفة له أحاديث صالحة وعامة ما يرويه غلط وتصاحيف وزيادات في أسانيدھا ومتونها وتصاحيف في الرجال وعامة ما يرويه كذلك ولم يصح له في جميع ما يرويه إلا بضعة عشر حديثاً وقد روى من الحديث لعله أزوجح من ثلاثمائة حديث من مشاهير وغرائب وكله على هذه الصورة ، لأنه ليس هو من أهل الحديث ولا يحمل على من تكون هذه صورته في الحديث .

٥- عبد الله بن عون بن أرطبان^(١)

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤٢٠) :

أخبرنا ابن الفضل أخبرنا ابن درستويه حدثنا يعقوب حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد قال : قال ابن عون : نبت أن فيكم صدادين عن سبيل الله . أه .

قال سليمان بن حرب : وأبو حنيفة وأصحابه ممن يصدون عن سبيل الله . ابن الفضل هو محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل وقد ترجم له . وابن درستويه هو عبد الله بن جعفر وقد ترجم له أيضاً .

(١) عبد الله بن عون بن أرطبان أبو عون البصري ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسنن من السادسة مات سنة خمسين على الصحيح من رجال الجماعة .

ويعقوب هو يعقوب بن سفيان الفسوي وقد ترجم له أيضًا .

وسليمان بن حرب هو الواشحي ثقة .

وحماد بن زيد هو الإمام المشهور .

* قال أبو زرعة الدمشقي في تاريخه (ج ١ ص ٥٠٥) :

حدثني أحمد بن شويه قال حدثني الفضل بن موسى قال سمعت ابن عون يقول : بلغني أن بالكوفة رجلاً يجيب في العضلات .

الفضل بن موسى هو السيناني ثقة ثبت وربما أغرب .

٦ - عبد الله بن المبارك عالم خراسان ومفتيها^(١)

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤٠٥) :

أخبرنا الخلال حدثنا عبد الله بن عثمان الصغار حدثنا محمد بن مخلد حدثنا العباس بن محمد بن إبراهيم بن شماس قال سمعت وكيعة يقول : سألت ابن المبارك أبا حنيفة عن رفع اليدين في الركوع؟ فقال أبو حنيفة : يريد أن يطير فيرفع يديه ! قال وكيعة : وكان ابن المبارك رجلاً عاقلاً فقال ابن المبارك : إن كان طار في الأولى فإنه يطير في الثانية فسكت أبو حنيفة ولم يقل شيئاً .

الخلال هو الحسن بن محمد بن الحسن .

ترجمه الخطيب في تاريخه (ج ٧ ص ٤٢٥) وقال : كتبنا عنه وكان ثقة .

وعبد الله بن عثمان الصغار ترجمه الخطيب (ج ١٠ ص ٤٠) وقال : وكان

ثقة .

ومحمد بن مخلد هو الدوري العطار أبو عبد الله ترجمه الخطيب

(١) عبد الله بن المبارك المروزي مولى بني حنظلة ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير من الثامنة مات سنة إحدى وثمانين وله ثلاث وستون من رجال الجماعة .

(ج ٣ ص ٣١٠) وقال : وكان أحد أهل الفهم موثقاً به في العلم متسع الرواية مشهوراً بالديانة موصوفاً بالأمانة .

والعباس بن محمد هو الدوري وتصحف في السند عن إلى ابن .

والصواب : العباس بن محمد عن إبراهيم بن شماس .

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤٣٨) :

أخبرني الخلال حدثني عبد الواحد بن علي الفامي حدثنا أبو سالم محمد بن سعيد بن حماد قال : قال أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني قال ابن المبارك : ما مجلس ما رأيت ذكر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قط ولا يصلى عليه إلا مجلس أبي حنيفة ، وما كنا نأتيه إلا خفيًا من سفيان ثوري . أه .

الخلال هو الحسن بن محمد بن الحسن تقدم .

وعبد الواحد بن علي الفامي هو عبد الواحد بن علي بن الحسين أبو الطيب الفامي ويعرف بابن اللحياني ... حدثنا عنه الحسن بن محمد الخلال وكان ثقة . إلخ تاريخ الخطيب (٩/١١) .

ومحمد بن سعيد بن حماد هو ابن ماهان بن زياد بن عبد الله أبو سالم خلودي ... إلى أن نقل عن يوسف القواس أنه ذكر في جملة شيوخه ثقات ... إلخ تاريخ الخطيب (ج ٥ / ٣١١) .

قال ابن أبي حاتم نا أحمد بن منصور المروزي قال سمعت سلمة بن سليمان^(١) قال : قال عبد الله - يعني ابن المبارك - : إن أصحابي يلومونني في رواية عن أبي حنيفة ، وذلك أنه أخذ كتاب محمد بن جابر عن حماد بن عيسى سليمان ، فروى عن حماد ولم يسمعه منه .

(١) ثقة حافظ كما في التقريب .

وقال ابن أبي حاتم رحمه الله : ثنا حجاج بن (١) حمزة : قال أنا عبدان بن عثمان قال سمعت ابن المبارك يقول : كان أبو حنيفة مسكينًا في الحديث .

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله (ج ١ ص ١٨١) :

حدثني أبو الفضل الخراساني حدثني إبراهيم بن شماس السمرقندي قال : قال رجل لابن المبارك ونحن عنده : إن أبا حنيفة كان مرجئًا يرى (٢) السيف ، فلم ينكر عليه ذلك ابن المبارك .

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في السنة (ج ١ ص ٢١١) :

حدثني محمد بن أبي عتاب الأعين نا إبراهيم بن شماس قال : صحبت ابن المبارك في السفينة فقال : اضربوا على حديث أبي حنيفة ، قال : قبل أن يموت ابن المبارك ببضعة عشر يومًا .

* قال عبد الله بن أحمد في السنة (ج ١ ص ٢١٢) :

حدثني عبدة بن عبد الرحيم مروزي شيخ صالح أنا سلمة بن سليمان قال : دخل حمزة البزار على ابن المبارك فقال : يا أبا عبد الرحمن لقد بلغني من بصر أبي حنيفة في الحديث واجتهاده في العبادة حتى لا أدري من كان يدانيه فقال ابن المبارك : أما ما قلت بصر بالحديث فما كان لذلك بخليق لقد كنت آتية سرًا من سفیان وإن أصحابي كانوا ليلوموني على إتيانه ويقولون : أصاب كتب محمد بن جعفر فرواها .

وأما ما قلت من اجتهاده في العبادة فما كان بخليق لذلك لقد كان يصبح نشيطًا في المسائل ويكون ذلك دأبه حتى ربما فاتته القائلة ثم يمسي وهو نشيط وصاحب العبادة والسهر يصبح وله فترة .

(١) ذكر ابن أبي حاتم عن أبي زرعة أنه قال : شيخ مسلم صدوق .

(٢) قال أبو عبد الرحمن الوادعي : ومعناه أنه يرى الخروج على الحكام الظلمة وهذا خلاف السنة والرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : « من حمل علينا السلاح فليس منا » .

* قال عبد الله بن أحمد في السنة (ج ١ ص ٢١٣) :

حدثني أبو الفضل الخراساني ثنا إبراهيم بن شماس السمرقندي ، ثنا عبد الله بن المبارك بالثغر عن أبي حنيفة قال : فقام إليه رجل يكنى أبا خدّاش فقال : يا أبا عبد الرحمن لا ترو لنا عن أبي حنيفة فإنه كان مرجئاً فلم ينكر ذلك عليه بن المبارك وكان بعد إذا جاء الحديث عن أبي حنيفة ورأيه ضرب عليه ابن المبارك من كتبه وترك الرواية عنه وذلك آخر ما قرأ على الناس بالثغر ، ثم انصرف ومات ، قال : وكنت في السفينة معه لما انصرف من الثغر وكان يحدثنا فمر على شيء من حديث أبي حنيفة فقال لنا : اضربوا على حديث أبي حنيفة فإني قد خرجت على حديثه ورأيه ، قال : ومات ابن المبارك في منصرفه من ذلك الثغر .

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في السنة (ج ١ ص ٢١٣) :

حدثني القاسم^(١) بن محمد الخراساني ثنا عبدان عن ابن المبارك قال : ما كان على ظهر الأرض مجلس أحب إليّ من مجلس سفیان الثوري كنت إذا شئت أن تراه مصلياً رأيتُه وإذا شئت أن تراه في ذكر الله عز وجل رأيتُه ، وكنت إذا شئت أن تراه في الغامض من الفقه رأيتُه .

وأما مجلس لا أعلم أني شهدته صلّى فيه على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قط فمجلس ثم سكت ولم يذكر فقال : يعني مجلس أبي حنيفة .

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله (ج ١ ص ٢١٤) :

حدثني محمد بن أبي عتاب الأعيّن نا إبراهيم بن شماس قال : صحبت ابن المبارك في السفينة فقال : اضربوا على حديث أبي حنيفة . قال : قبل أن يموت ابن المبارك ببضعة عشر يوماً .

(١) ترجمته في «الجرح والتعديل» ، قال أبو حاتم : صدوق .

* قال ابن حبان رحمه الله (ج ٣ ص ٧١) :

وسمعت محمد بن محمود النسائي يقول : سمعت علي بن خشرم يقول :
سمعت علي بن إسحاق السمرقندي يقول : سمعت ابن المبارك يقول : كان
أبو حنيفة في الحديث يتيماً . أه .

محمد بن محمود هو ابن عدي بن خالد أبو عمرو المروزي وقيل :
النسوي قدم بغداد وحدث بها عن عمارة بن الحسن وعلي بن خشرم
ومحمد بن إسماعيل البخاري أحاديث مستقيمة .. إلخ . أه « تاريخ بغداد »
(ج ٣ ص ٢٦٠ - ٢٦١) .

* قال ابن عدي (ج ٧ ص ٢٤٧٤) :

ثنا محمد بن يوسف الفربري ثنا علي بن خشرم ثنا علي بن إسحاق قال :
سمعت ابن المبارك يقول : كان أبو حنيفة في الدين يتيماً ^(١) .

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤٤٢) :

أخبرني الحسن بن أبي طالب أخبرني أحمد بن محمد بن يوسف حدثنا
محمد بن جعفر المطيري حدثنا عيسى بن عبد الله الطيالسي حدثنا الحميدي
قال سمعت ابن المبارك يقول : صليت وراء أبي حنيفة صلاة وفي نفسي منها
شيء ، قال : وسمعت ابن المبارك يقول : كتبت عن أبي حنيفة أربعمئة حديث
إذا رجعت إلى العراق إن شاء الله محوتها . أه .

أحمد بن محمد بن يوسف هو المعروف بابن دوست فقد ذكر من مشايخه
جعفر المطيري وقد قال الذهبي فيه : الإمام الحافظ الأوحى المسند أبو عبد الله
البغدادي البزاز أخو عثمان بن دوست العلاف .

أه المراد من « السير » (ج ١٧ ص ٣٢٢) .

وشيخه محمد بن جعفر المطيري ترجمه الذهبي في السير فقال :

(١) في الأصل : يقيم والصواب ما أثبتناه .

المطيري

الإمام المحدث أبو بكر محمد بن جعفر بن أحمد بن يزيد المطيري ثم
بغداد الصيرفي من أهل مطيرة سامراء .

- إلى أن قال - : قال الدارقطني : هو ثقة مأمون . أه المراد .

وشيخه عيسى بن عبد الله الطيالسي هو عيسى بن عبد الله بن سنان بن دلويه
أبو موسى الطيالسي يلقب : رغاث مترجم في « تاريخ بغداد » (ج ١١ ص ١٧٠)
قال الخطيب : وقال الدارقطني : كان ثقة . أه المراد .

وبقية رجال الأثر معروفون .

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤٤٣) :

أخبرنا عبيد الله بن عمر الواعظ حدثنا أبي حدثنا عبد الله بن سليمان حدثنا
عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا أبي حدثنا أبو بكر الأعمش عن الحسن بن
الريبع قال : ضرب ابن المبارك على حديث أبي حنيفة قبل أن يموت بأيام
يسيرة .

كذا رواه لنا وأظنه عن عبد الله بن أحمد عن أبي بكر الأعمش نفسه والله
أعلم . أه .

عبيد الله بن عمر الواعظ مترجم في « تاريخ الخطيب » (ج ١٠ ص ٣٨٦) :
وقال : كتبت عنه وكان صدوقاً . أه المراد .

وأبوه عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب أبو حفص
نواعظ المعروف بابن شاهين مترجم في « تاريخ بغداد » (ج ١١ ص ٢٦٠) قال
خطيب : كان ثقة أميناً يسكن الجانب الشرقي في ناحية المعترض . أه المراد .
عبد الله بن سليمان هو ابن أبي داود السجستاني .

وأبو بكر الأعين هو محمد بن أبي عتاب : الحسن بن طريف البغدادي الأعين ترجمه الذهبي في « السير » (ج ١٢ ص ١١٩) فقال : الحافظ الثبت - إلى أن قال - قال عبد الله بن أحمد فترحم عليه أبي ، وقال : إني لأعبطه مات وما يعرف إلا الحديث لم يكن صاحب كلام . أه .

وقال الذهبي بعده مقالة رائعة عن موقف السلف من أهل علم الكلام .
وأما الحسن بن الربيع هو أبو علي الكوفي البوراني ثقة كما في « التقريب » .
* وقال أحمد بن علي بن ثابت الخطيب (ج ١٣ ص ٤٢٦) :

أخبرنا محمد بن عبد الله الحنائي أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي حدثنا محمد بن إسماعيل السلمى حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع حدثنا عبد الله بن المبارك قال : من نظر في كتاب « الحيل » لأبي حنيفة أحل ما حرم الله وحرّم ما أحل الله . أه .

محمد بن عبد الله الحنائي « ترجمه الخطيب » (ج ١٠ ص ١٤٠) .
وقال : كان ثقة .

ومحمد بن عبد الله الشافعي وقد ترجم .
ومحمد بن إسماعيل الترمذي السلمى ثقة حافظ .

* * *

قصة أبي حنيفة مع ابن المبارك في رفع اليدين

* قال الإمام البيهقي في «الكبرى» (ج ٢ ص ٨٢) :

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ الحسن بن حليم الصائغ بمرورنا أبو الموجه أخبرني أبو نصر محمد بن أبي الخطاب السلمي وكان رجلاً صالحاً قال أخبرني عبي بن يونس ثنا وكيع قال : صليت في مسجد الكوفة فإذا أبو حنيفة قائم يصلي وابن المبارك إلى جنبه يصلي ، فإذا عبد الله يرفع يديه كلما ركع وكلما رفع وأبو حنيفة لا يرفع ، فلما فرغوا من الصلاة ، قال أبو حنيفة لعبد الله : يا أبا عبد الرحمن رأيتك تكثر رفع اليدين أردت أن تطير؟ فقال له عبد الله : يا أبا حنيفة قد رأيتك ترفع يديك حين افتتحت الصلاة فأردت أن تطير فسكت أبو حنيفة . قال وكيع : فما رأيت جواباً أحضر من جواب عبد الله لأبي حنيفة . أه .

ورواها أيضاً ابن قتيبة في «تأويل مختلف الحديث» (ص ٥٥) وعبد الله بن أحمد في كتاب «السنة» (ج ١ ص ٢٧٦) رقم (٥١٨) وابن حبان في «الثقات» (ج ٨ ص ٤٥) والخطيب في «تاريخ بغداد» (ج ١٣ ص ٣٨٩) كلهم من طرق عن وكيع به .

وذكرها البخاري في جزء رفع اليدين معلقاً رقم (٥٦) بتحقيق أحمد بن سعيد .

وإنما اخترت نقلها من البيهقي على من هو أعلى سنداً منه لأنه أحسن من سقها بتمامها مسندة .

٧ - ابن أبي شعبة

عبد الله بن محمد بن أبي شعبة إبراهيم بن عثمان الواسطي الأصل أبو بكر
ابن أبي شعبة الكوفي ثقة حافظ صاحب تصانيف من العاشرة مات سنة خمس
وثلاثين من رجال الجماعة عدا الترمذي .

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم
وصلى الله على محمد وآله

كتاب الرد على أبي حنيفة

هذا ما خالف به أبو حنيفة الأثر
الذي جاء عن رسول الله ﷺ

١- مسألة رجم اليهودي واليهودية

- ١- حدثنا أبو عبد الرحمن بقي بن مخلد قال حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي شيبة قال حدثنا شريك بن عبد الله عن سماك عن جابر بن سمرة أن النبي ﷺ رجم يهوديًا ويهودية .
- ٢- حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب أن رسول الله ﷺ رجم يهوديًا .
- ٣- حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد عن عامر عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ رجم يهوديًا ويهودية .
- ٤- حدثنا ابن نمير حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ رجم يهوديين أنا فيمن رجمهما .
- ٥- حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي أن النبي ﷺ رجم يهوديًا ويهودية .
ونكر أن أبا حنيفة قال : ليس عليهما رجم .

٢- مسألة الصلاة في إعطان الإبل

١- حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن البراء بن مالك^(١) قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : أصلي في مرايض الغنم؟ قال : « نعم » ، قال : أتوضأ من لحومها؟ قال : « لا » ، قال : فأصلي في مبارك الإبل؟ قال : « لا » ، قال : فأتوضأ من لحومها؟ قال : « نعم » .

٢- حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن عن عبد الله بن مغفل قال : قال رسول الله ﷺ : « صلوا في مرايض الغنم ، ولا تصلوا في أعطان الإبل ، فإنها خلقت من الشيطان » .
وهذا الحديث صحيح .

٣- حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أشعث بن أبي الشعثاء عن جعفر ابن أبي ثور عن جابر بن سمرة قال : أمرنا النبي ﷺ أن نتوضأ من لحوم الإبل ، ولا نتوضأ من لحوم الغنم ، وأن نصلي في دمن الغنم ولا نصلي في أعطان الأبل^(٢) .

٤- حدثنا يزيد بن هارون حدثنا هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « إذا لم تجدوا إلا مرايض الغنم وأعطان الإبل فصلوا في مرايض الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل »^(٣) .

(١) صوابه البراء بن عازب كما في « عون المعبود » (١١٢/١) ، والترمذي كما في « التحفة »

(٢٢٠/١) ، وابن ماجه (١٦٦/١) إلا أن يكون نسب إلى جد له أبعد .

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٥/١) .

(٣) وأخرجه الترمذي (١٨٠/٢) وابن ماجه (٢٥٢/١) كلاهما من طريق هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة به وهو صحيح .

- ٥- حدثنا زيد بن الحباب عن عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: « لا يصلى في أعطان الإبل ». وذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس بذلك .

٣- مسألة سهام المجاهدين

- ١- حدثنا أبو نمير وأبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قسم للفرس سهمين وللراجل سهمًا .
- ٢- حدثنا حفص عن غياث عن حجاج عن مكحول أن النبي ﷺ جعل للفرس ثلاثة أسهم: سهمين لفرسه وسهمًا له .
- ٣- حدثنا أبو خالد عن أسامة بن زيد عن مكحول قال: أسهم النبي ﷺ يوم خيبر للفرس سهمين وللراجل سهمًا .
- ٤- حدثنا ابن فضيل عن حجاج عن أبي صالح عن ابن عباس أن النبي ﷺ جعل للفرس ثلاثة أسهم: سهمًا له وسهمين لفرسه .
- ٥- حدثنا أبو خالد عن يحيى بن سعيد عن صالح بن كيسان أن النبي ﷺ أسهم يوم خيبر لمائتي لكل فرس سهمين . وذكر أن أبا حنيفة قال: سهم للفرس وسهم لصاحبه .

٤- مسألة السفر بالقرآن إلى أرض العدو

- ١- حدثنا ابن نمير وأبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو . وذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس بذلك .

٥- مسألة العدل بين الأولاد

- ١- حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن وعن محمد بن التعمان عن أبيه أن أباه نحله غلامًا، وأنه أتى النبي ﷺ ليشهده فقال: « أكل ولديك نحلته مثل هذا؟ » قال: لا، قال: « فاردده » .

٢- حدثنا عباد عن حصين عن الشعبي قال : سمعت النعمان بن بشير يقول : أعطاني أبي عطية فقالت أمي عمرة بنت رواحة : لا أرضى حتى تشهد النبي ﷺ ، قال : فأتى النبي ﷺ فقال : إني أعطيت ابني من عمرة عطية ، فأمرتني أن أشهدك ، قال : « أعطيت كل ولدك مثل هذا؟ » قال : لا ، قال : « فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم » .

٣- حدثنا ابن مسهر عن أبي حيان عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي ﷺ أنه قال : « لا أشهد على جور » .
ونكر أن أبا حنيفة قال : لا بأس به .

٦- مسألة بيع المدبر

١- حدثنا ابن عيينة عن عمرو سمع جابراً يقول : دَبَّرَ رجل من الأنصار غلاماً له ولم يكن له مال غيره ، فباعه النبي ﷺ فاشتراه النحام عبداً قبطياً مات عام الأول في إمارة ابن الزبير .

٢- حدثنا شريك عن سلمة عن عطاء أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ باع مُدَبَّرًا .
ونكر أن أبا حنيفة قال : لا يباع .

٧- مسألة الصلاة على القبر وصلاة الغائب

١- حدثنا حفص وابن مسهر عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس قال : صلى النبي عليه الصلاة والسلام على قبر بعد ما دفن .

٢- حدثنا هشيم عن عثمان بن حكيم عن خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن الثابت - وكان أكبر من زيد - أن النبي ﷺ صلى على امرأة بعد ما دفنت ، فصلى عليها وكبر أربعاً .

٣- حدثنا سعيد بن يحيى الحميري عن سفيان بن حسين عن الزهري عن أبي أسامة بن سهل عن أبيه قال : كان النبي ﷺ يعود فقراء أهل المدينة ويشهد جنازتهم إذا ماتوا ، قال : فتوفيت امرأة من أهل العوالي ، قال : فمشى النبي ﷺ إلى قبرها وكبر أربعاً .

٤- حدثنا الثقفى عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ قال : « إن أخًا لكم قد مات فصلوا عليه » يعني النجاشي .

٥- حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن النبي ﷺ صلى على النجاشي فكبر عليه أربعاً .

٦- حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن أبي سنان عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس أن النبي ﷺ صلى على ميت بعد ما دفن .

٧- حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا سليم بن حيان عن سعد بن ميناء عن جابر أن النبي ﷺ صلى على أصحابه وكبر عليه أربعاً .

وذكر أن أبا حنيفة قال : لا يصلى على ميت مرتين .

٨- مسألة إشعار الهدى

١- حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن أبي حسان عن ابن عباس أن النبي ﷺ أشعر في الأيمن وسلت الدم بيده .

٢- حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن المسور بن مخرمة ومروان أن النبي ﷺ عام الحديبية خرج في بضع عشرة مائة من أصحابه ، فلما كان بذي الحليفة قلّد الهدى وأشعر وأحرم .

٣- حدثنا حماد بن خالد عن أفلح عن القاسم عن عائشة أن النبي ﷺ أشعر .
وذكر أن أبا حنيفة قال : الإشعار مثله .

٩- صلاة المنفرد خلف الصف

١- حدثنا ابن إدريس عن حصين عن هلال بن يساف قال : أخذ بيدي هلال ابن أبي الجعد فأوقفني على الشيخ بالرقعة يقال له : وابصة بن معبد ، قال : صلى رجل خلف الصف وحده فأمره النبي ﷺ أن يعيد .

٢- حدثنا ملازم بن عمرو عن عبد الله بن بدر قال حدثني عبد الرحمن بن علي بن شيبان عن أبيه علي بن شيبان ، وكان من الوفد ، قال : خرجنا حتى قدمنا على نبي الله ﷺ فبايعناه وصلينا خلفه ، فرأى رجلاً يصلي خلف الصفوف ، قال : فوقف عليه نبي الله ﷺ حتى انصرف ، فقال : « استقبل صلاتك ، فلا صلاة للذي خلف الصف » .
وذكر أن أبا حنيفة قال : تجزئه صلاته .

١٠- مسألة ملاعنة الحامل

١- حدثنا عبدة عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أن النبي ﷺ لاعن بين رجل وامرأته وقال : عسى أن تجيء به أسود جعداً ، فجاءت به أسود جعداً .

٢- حدثنا وكيع عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ لاعن بالحمل .

٣- حدثنا وكيع عن ابن أبي خالد عن الشعبي في رجل تبرأ مما في بطن امرأته ، قال : يلاعنها .

وذكر أن أبا حنيفة كان لا يرى الملاعنة بالحمل .

١١- مسألة العتق ما فوق الثلث

١- حدثنا ابن عليه عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن

حصين أن رجلاً كان له ستة أعبد فأعتقهم عند موته ، فأقرع النبي ﷺ بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة .

٢- حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن عبد الله بن المختار عن محمد ابن زياد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه أو مثله .

ونذكر أن أبا حنيفة قال : ليس هذا بشيء ولا يرى فيه قرعة .

١٢- إقامة الحدود على ملك اليمين

١- حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد بن خالد وشبل وأبي هريرة قالوا : كنا عند النبي ﷺ فأتاه رجل فسأله عن الأمة تزني قبل أن تحصن ، قال : «اجلدوها ، فإن عادت فاجلدوها ، قال في الثالثة أو الرابعة : فيبعوها ولو بضيفير» .

٢- حدثنا أبو الأحوص عن عبد الأعلى عن أبي جميلة عن علي قال : قال رسول الله ﷺ : «أقيموا الحدود على ما ملكت أيماكم» .

٣- حدثنا ابن عيينة عن أيوب بن موسى عن سعيد عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ : «إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها ولا يثرب عليها ، فإن عادت فليبعها ولو بضيفير من شعر» .

٤- حدثنا شبابة عن ليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن عمارة بن أبي فروة عن عروة عن عائشة أن النبي ﷺ قال : «إذا زنت الأمة فاجلدوها ، فإن عادت فاجلدوها ، فإن عادت فاجلدوها ، فإن زنت فاجلدوها ، ثم يبعوها ولو بضيفير» والضيفير الحبل .

٥- حدثنا معلى بن منصور عن أبي أويس عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عمه وكان بدرياً قال : قال النبي ﷺ : «إذا زنت الأمة فاجلدوها ، ثم إن زنت فاجلدوها ، ثم إن زنت فاجلدوها ، ثم يبعوها ولو بضيفير» .

ونذكر أن أبا حنيفة قال : لا يجلدوها سيدها .

١٣- مسألة نجاسة الماء

- ١- حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب عن عبيد الله بن عبد الله عن رافع بن خديج عن أبي سعيد الخدري قيل : يا رسول الله ! أنتوضأ من بئر بضاعة ، وهي بئر يلقي فيها الحيض ولحوم الكلاب والنتن ، فقال النبي ﷺ : « الماء طهور لا ينجسه شيء » .
- ٢- حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : اغتسل بعض أزواج النبي ﷺ في جفنة ، فجاء النبي ﷺ ليغتسل فيها أو ليتوضأ ، فقالت : يا رسول الله ! إني كنت جنبًا ، قال : « إن الماء لا يجنب » .
- ٣- حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا كان الماء قلتين لم يحمل نجسًا » .
- وذكر أن أبا حنيفة قال : ينجس الماء .

١٤- مسألة قضاء الصلاة

- ١- حدثنا هشيم عن أيوب عن أبي العلاء^(١) حدثنا قتادة عن أنس قال : قال النبي ﷺ : « من نسي صلاة أو نام عنها فكفارتها أن يصليها إذا ذكرها » .
- ٢- حدثنا غندر عن شعبة عن جامع بن شداد قال : سمعت عبد الرحمن بن أبي علقمة قال : سمعت عبد الله بن مسعود قال : أقبلنا مع النبي ﷺ من الحديبية فذكروا أنهم نزلوا دهاسًا من الأرض يعني بالدهاس الرمل - قال : فقال رسول الله ﷺ : « من يكلؤنا؟ » قال : فقال بلال : أنا ، فقال النبي ﷺ : « إذا نم » ، قال : فناموا حتى طلعت الشمس ، فقال : فاستيقظ أناس فيهم فلان وفلان وفيهم عمر بن الخطاب ، قال : فقلنا : اهضبوا- يعني تكلموا -

(١) صوابه : عن أيوب أبي العلاء القصاب .

قال : فاستيقظ النبي ﷺ فقال : « افعلوا كما كنتم تفعلون » ، قال : ففعلنا ، قال : فقال : « كذلك لمن نام أو نسي » .

٣- حدثنا الفضل بن دكين عن عبد الجبار بن عباس عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ للذين ناموا معه حتى طلعت الشمس فقال : « إنكم كنتم أمواتاً فرد الله إليكم أرواحكم ، فمن نام عن صلاة أو نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها وإذا استيقظ » .

٤- حدثنا ابن فضيل عن أبي إسماعيل عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : عرسنا مع النبي ﷺ ذات ليلة فلم نستيقظ حتى آذتنا الشمس ، فقال النبي ﷺ : « ليأخذ كل رجل منكم برأس راحلته ثم يتنح عن هذا المنزل » ، ثم دعا بالماء فتوضأ فسجد سجدتين ثم أقيمت الصلاة فصلى .

ونكر أن أبا حنيفة قال : لا يجزئه أن يصلي إذا استيقظ عند طلوع الشمس أو عند غروبها .

١٥- مسألة المسح على الخفين والخمار

١- حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين والخمار .

٢- حدثنا يونس عن داود بن أبي الفرات عن محمد بن زيد عن أبي شريح عن أبي مسلم مولى زيد بن صوحان قال : كنت مع سلمان فرأى رجلاً ينزع خفيه للوضوء فقال له سلمان : امسح على خفيك وعلى خمارك وامسح بناصيتك فإني رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين والخمار .

٣- حدثنا يزيد التيمي عن بكر عن ابن المغيرة بن شعبة عن أبيه عن النبي ﷺ أنه مسح مقدم رأسه وعلى الخفين ووضه يده على العمامة ومسح على العمامة . ونكر أن أبا حنيفة قال : لا يجزيء المسح عليهما .

١٦- مسألة سجدي السهو

١- حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : صلى رسول الله ﷺ صلاة فزاد أو نقص ، فلما سلم وأقبل على القوم بوجهه قالوا : يا رسول الله ! أحدث في الصلاة شيء؟ قال : « وما ذاك؟ » قالوا : صليت كذا وكذا ، فثنى رجله فسجد سجدين ثم سلم وأقبل على القوم بوجهه فقال : إنه لو حدث في الصلاة شيء أنبأتكم به ، ولكني بشر أنسى كما تنسون ، فإذا نسيت فذكروني ، وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه ، فإذا سلم سجد سجدين .

٢- حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ أنه صلى الظهر خمسا فقبل له : إنك صليت خمسا ، فسجد سجدين بعد ما سلم .

وذكر أن أبا حنيفة قال : إذا لم يجلس في الرابعة أعاد الصلاة .

١٧- مسألة ملابس الإحرام

١- حدثنا ابن عيينة عن عمرو سمع جابرا يقول : سمعت ابن عباس يقول : سمعت النبي ﷺ يقول : « إذا لم يجد المحرم إزارا فليلبس سراويل ، وإذا لم يجد نعلين فليلبس خفين » .

٢- حدثنا الفضل بن دكين عن زهير عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « من لم يجد نعلين فليلبس خفين ، ومن لم يجد إزارا فليلبس سراويل » .

٣- حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رجل : يا رسول الله ﷺ : « ما يلبس المحرم أو ما يترك المحرم؟ » قال : « لا يلبس القميص ولا السراويل ولا العمامة ولا الخفين إلا أن لا يجد نعلين فليلبسهما أسفل من الكعبين » .

وذكر أن أبا حنيفة قال : لا يفعل فإن فعل فعليه دم .

١٨- مسألة جمع وتقديم الصلوات المكتوبة

- ١- حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال : صليت مع النبي ﷺ ثمانيناً جميعاً وسبعمائة جميعاً ، قال : قلت : يا أبا الشعثاء ! أظنه أخر الظهر وعجل العصر ، وأخر المغرب وعجل العشاء ، قال : وأنا أظن ذلك .
- ٢- حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان إذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء .
- ٣- حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء في السفر في غزوة تبوك .
- ٤- حدثنا ابن مسهر عن ابن أبي ليلي عن عطاء عن جابر قال : جمع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في غزوة تبوك بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء .
- ٥- حدثنا يزيد عن محمد بن إسحاق عن حفص بن عبيد الله بن أنس قال : كنا نسافر مع أنس إلى مكة ، فكان إذا زالت الشمس وهو في منزل لم يركب حتى يصلي الظهر ، فإذا راح فحضرت العصر صلى العصر ، فإن سار من منزله قبل أن تزول الشمس فحضرت الصلاة قلنا : الصلاة ، فيقول : سيروا ، حتى إذا كان بين الصلاتين نزل فجمع بين الظهر والعصر ، ثم قال : رأيت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا وصل ضحوة بروحته صنع هكذا .
- ٦- حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم جمع بين الصلاتين في غزوة بني المصطلق . وذكر أن أبا حنيفة قال : لا يجزئه أن يفعل ذلك

١٩- مسألة رد الوقف

١- حدثنا ابن عليه عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال : أصاب عمر أرضاً بخبير فأتى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فسأله عنها فقالت : أصبت أرضاً بخبير لم أصب مالا قط عندي أنفس منه ، فما تأمرنا ؟ فقال : « إن شئت حبست أصلها ، وتصدقت بها » ، قال : فتصدق بها عمر غير أنه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث ، فتصدق بها في الفقراء والقريبى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف ، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقاً غير متمول فيه .

٢- حدثنا ابن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه ألم تر أن حجراً المدري أخبرني أن في صدقة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « يأكل منها أهلها بالمعروف غير المنكر » .

ونذكر أن با حنيفة قال : يجوز للورثة أن يردوا ذلك

٢٠- مسألة النذر قبل الإسلام

١- حدثنا حفص عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال : نذرت نذراً في الجاهلية فسألت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بعدما أسلمت ، فأمرني أن أوفي بنذري .

٢- حدثنا حفص عن ليث عن طاوس في رجل نذر في الجاهلية ثم أسلم ، قال : يفي بنذره .

ونذكر أن أبا حنيفة قال : سقط اليمين إذا أسلم

٢١- مسألة النكاح بغير ولي

١- حدثنا معاذ بن معاذ قال أخبرنا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « أيما امرأة لم ينكحها الولي أو الولاة فنكاحها باطل - قالها ثلاثاً - فإن

أصابها فلها مهرها بما أصاب منها ، فإن تشاجروا فإن السلطان ولي من لا ولي له .

٢- حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي بردة قال : قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « لا نكاح إلا بولي » .

٣- حدثنا يزيد بن هارون عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « لا نكاح إلا بولي » .

ونذكر أن أبا حنيفة كان يقول : جائز إذا كان كفوءاً

٢٢- قضاء النذر عن المتوفى

١- حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس أن سعد بن عبادة استفتى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في نذر كان على أمه ، وتوفيت قبل أن تقضيه ، فقال : « اقضه عنها » .

٢- حدثنا ابن نمير عن عبد الله بن عطاء عن ابن بريدة عن أبيه قال : كنت جالساً عند النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذ جاءت امرأة فقالت : إنه كان على أمي صوم شهرين أفأصوم عنها؟ قال : « صومي عنها ، قال : على أمك دين قضيته أكان يجزيء عنها؟ » قالت : بلى ، قال : « فصومي عنها » .

٣- حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن كريب عن كريب عن ابن عباس عن سنان بن عبد الله الجهمي أنه حدثته عمته أنها أتت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقالت : يا رسول الله : إن أمي توفيت وعليها مشي إلى الكعبة نذرًا فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « أتستطيعين تمشين عنها؟ » قالت : نعم ، قال : « فامشي عن أمك » ، قالت : أويجزيء ذلك عنها ، قال : « نعم ، قال : أرأيت لو كان عليها دين قضيته هل كان يقبل منك؟ » قالت : نعم ، فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « فدين الله أحق » .

ونذكر أن أبا حنيفة قال : لا يجزيء ذلك

٢٣- مسألة الحكم في زنا البكر

١- حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل أنهم كانوا عند النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقام رجل فقال: أنشدك الله ألا قضيت بيننا بكتاب الله فقال خصمه وكان أفه منه: اقض بيننا بكتاب الله وأذن لي حتى أقول، قال: «قل»، قال: إن ابني كان عسيفاً على هذا وأنه زنى بامرأته فافتديت منه بمائة شاة وخادم، فسألت رجلاً من أهل العلم فأخبرت أن على ابني جلد مائة وتغريب عام، وأن على امرأة هذا الرجم، فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «والذي نفسي بيده! لأقضين بينكما بكتاب الله: المائة شاة والخادم رد عليك، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام، واغد يا أنيس على امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها».

٢- حدثنا شبابة بن سوار عن شعبة عن قتادة عن الحسن بن حطان بن عبد الله عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلاً: البكر بالبكر والثيب بالثيب البكر يجلد وينفى والثيب يجلد ويرجم».

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا ينفى

٢٤- مسألة بول الرضيع

١- حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن أم قيس ابنة محصن قالت: دخلت بابن لي على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لم يأكل الطعام فبال عليه فدعا بماء فرشه.

٢- حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن قابوس بن المخارق عن لبابة بنت الحارث قانت: بال الحسين بن علي على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقلت: أعطني ثوبك والبس غيره، فقال: «إنما ينضح من بول الذكر، ويغسل من بول الأنثى».

٣- حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أتى بصبي فبال عليه ، فأتبعه الماء ولم يغسله .

٤- حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن جده أبي ليلى قال : كنا عند النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم جلوسًا ، فجاء الحسين بن علي يحبو حتى جلس على صدره فبال عليه ، قال : فابتدرناه لنأخذه ، فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « ابني ابني » ، ثم دعا بماء فصبه عليه .
وذكر أن أبا حنيفة قال : يغسل .

٢٥- مسألة التفريق بين المتلاعنين

١- حدثنا ابن عيينة عن الزهري سمع سهل بن سعد شهد المتلاعنين على عهد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فرق بينهما ، قال : يا رسول الله ! كذبت عليها إن أنا أمسكتها .

٢- حدثنا يزيد عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال : فرق النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بينهما .

٣- حدثنا ابن نمير وأبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : لاعن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بين رجل من الأنصار وامرأته ففرق بينهما .

٤- حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن سعيد بن جبير عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فرق بينهما .

٥- حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فرق بين المتلاعنين ، فقال : يا رسول الله ! مالي ، فقال : « لا مال لك ، إن كنت صادقًا فيما استحلتت من فرجها ، وإن كنت كاذبًا فذاك أبعد لك منها » .

وذكر أن أبا حنيفة قال : يتزوجها إذا كذب نفسه .

٢٦- مسألة إمامة من صلى جالسًا

١- حدثنا ابن عيينة عن الزهري قال : سمعت أنس بن مالك يقول : سقط النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن فرس فجحش شقه الأيمن فدخلنا عليه نعوذه ، فحضرت الصلاة فصلى بنا قاعدًا وصلينا وراءه قيامًا ، فلما قضى الصلاة قال : « إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا كبر فكبروا ، وإذا ركع فاركعوا ، وإذا سجد فاسجدوا ، وإذا رفع فارفعوا ، وإذا قال : سمع الله لمن حمده فقولوا : اللهم ربنا ولك الحمد ، وإن صلى قاعدًا فصلوا قعودًا أجمعون » .

٢- حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت : اشتكى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فدخل عليه ناس من أصحابه يعودونه ، فصلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم جالسًا فصلوا بصلاته قيامًا ، فأشار إليهم أن اجلسوا فجلسوا فلما انصرف قال : « إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا ركع فاركعوا ، وإذا رفع فارفعوا ، وإذا صلى جالسًا فصلوا جلوسًا » .

٣- حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : صرع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن فرس له فوقع على جذع فانفكت قدمه ، قال : فدخلنا عليه نعوذه وهو يصلي في مشربة لعائشة جالسًا ، فصلينا بصلاته ونحن قيام ، فأومأ إلينا أن اجلسوا ، فلما صلى قال : « إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا صلى قائمًا فصلوا قيامًا ، وإذا صلى جالسًا فصلوا جلوسًا ، ولا تقوموا وهو جالس كما تفعل أهل فارس بعظمتها » .

٤- حدثنا أبو خالد عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا كبر فكبروا ، وإذا قرأ فأنصتوا ، وإذا قال : ﴿ غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ فقولوا : آمين ، وإذا ركع فاركعوا ، وإذا قال : سمع الله لمن

حمده، فقولوا: اللهم ربنا ولك الحمد، وإذا سجد فاسجدوا، وإذا صلى جالسًا فصلوا جالسًا.

ونذكر أن أبا حنيفة قال: لا يؤم الإمام وهو جالس.

٢٧- مسألة شهود الرضاع

١- حدثني عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد بن أبي حسين قال حدثنا ابن أبي مليكة قال حدثنا عقبة بن الحارث قال: تزوجت ابنة أبي إهاب التميمي، فلما كانت صبيحة ملكها جاءت مولاة لأهل مكة فقالت: إني قد أرضعتكما، فركب عقبة إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بالمدينة فذكر له ذلك وقال: سألت أهل الجارية فأنكروا، فقال: «وكيف وقد قيل؟! ففارقها ونكحت غيره.

٢- حدثنا معتمر عن محمد بن عثيم عن محمد بن عبد الرحمن بن البيهقي عن أبيه عن ابن عمر قال: سئل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ما يجوز في الرضاعة من الشهود؟ قال: «رجل أو امرأة». ونذكر أن أبا حنيفة قال: لا يجوز إلا أكثر.

٢٨- مسألة إسلام الزوجة قبل الزوج

١- حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم رد ابنته زينب على أبي العاص بعد سنتين بنكاحها الأول.

٢- حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل عن الشعبي أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ردها عليه بنكاحها الأول.

ونذكر أن أبا حنيفة قال: يستأنف النكاح.

٢٩- مسألة تقديم وتأخير الناسك

١- حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو قال: أتى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم رجل فقال: حلقت قبل أن أذبح، قال: «فأذبح ولا جرم»، قال: ذبحت قبل أن أرمي، قال: «ارم ولا حرج».

٢- حدثنا عبد الأعلى عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس أن سائلاً سأل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: رميت بعد ما أمسيت، فقال: «لا حرج»، وقال: حلقت قبل أن أنحر، قال: «لا حرج».

٣- حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عياش عن زيد بن علي عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه رجل فقال: إني أفضت قبل أن أحلق، فقال: «احلق أو قصر ولا حرج».

٤- حدثنا أسباط بن محمد عن الشيباني عن زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم سأله رجل فقال: حلقت قبل أن أذبح، قال: «لا حرج».

٥- حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن عطاء عن جابر قال: قال رجل: يا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: حلقت قبل أن أنحر، قال: «لا حرج».

ونكر أن أبا حنيفة قال: عليه دم.

٣٠- مسألة الطهارة بالاستحالة

١- حدثنا وكيع عن سفيان عن السدي عن يحيى بن عباد عن أنس بن مالك أن أيتاماً ورثوا خمراً، فسأل أبو طلحة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يجعله خلاً، قال: «لا».

ونكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس به.

٣١- مسألة الزنا بالمحارم

- ١- حدثنا حفص عن أشعث عن عدي بن ثابت عن البراء أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أرسله إلى رجل تزوج امرأة أبيه فأمره أن يأتيه برأسه .
- ٢- حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن السدي عن عدي بن ثابت عن البراء قال : لقيت خالي ومعه الرؤية فقلت : أين تذهب ؟ فقال : أرسلني النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن أقتله ، أو أضرب عنقه .
وذكر أن أبا حنيفة قال : ليس عليه إلا الحد

٣٢- مسألة ذكاة جنين الذبيحة

- ١- حدثنا حفص وعبد الرحيم بن سلميان عن المجالد عن أبي الوداك جبر بن نوف عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « ذكاة الجنين ذكاة أمه إذا أشعر » .
وذكر أن أبا حنيفة قال : لا تكون ذكاته ذكاة أمه .

٣٣- مسألة لحم الخيل

- ١- حدثنا وكيع وأبو خالد الأحمر عن هشام بن عروة عن فاطمة ابنة المنذر عن أسماء ابنة أبي بكر قالت : نحرنا فرسًا على عهد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فأكلنا من لحمه أو أصبنا من لحمه .
- ٢- حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن جابر قال : أطعنا النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر .
- ٣- حدثنا أبو خالد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال : أكلنا لحوم الخيل يوم خيبر .
وذكر أن أبا حنيفة قال : لا تؤكل .

٣٤- مسألة استعمال الرهن والاستفادة منه

- ١- حدثنا وكيع عن زكريا عن عامر عن أبي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « الظهر يركب إذا كان مرهوناً ، ولبن الدر يشرب إذا كان مرهوناً ، وعلى الذي يركب ويشرب نفقته » .
 - ٢- حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : الرهن محلوب ومركوب .
 - ٣- حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن أبي هريرة قال : الرهن محلوب ومركوب .
- ونذكر أن أبا حنيفة قال : لا ينتفع به ولا يركب .

٣٥- مسألة الخيار في البيع

- ١- حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « البيعان بالخيار في بيعهما ما لم يتفرقا إلا أن يكون بيعهما عن خيار » .
- ٢- حدثنا يزيد عن شعبة عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « البيعان بالخيار ما لم يتفرقا » .
- ٣- حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا أيوب بن عتبة حدثنا أبو كثير السحيمي عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « البيعان بالخيار في بيعهما ما لم يتفرقا أو يكن بيعهما عن خيار » .
- ٤- حدثنا الفضل بن دكين عن حماد بن زيد عن جميل بن مرة عن أبي الوضيء عن أبي برزة قال : قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « البيعان بالخيار ما لم يتفرقا » .

- ٥- حدثنا عفان حدثنا همام عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا». وذكر أن أبا حنيفة قال: يجوز البيع وإن لم يتفرقا.

٣٦- مسألة الكلام في الصلاة

- ١- حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم سجد سجدة السهو بعد الكلام.
- ٢- حدثنا أبو خالد عن هشام عن محمد عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم تكلم ثم سجد سجدة السهو.
- ٣- حدثنا ابن عليه عن خالد عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم صلى العصر فسلم في ثلاث ركعات ثم انصرف فقام إليه رجل يقال له الخرباق، فقال: يا رسول الله! أنقصت الصلاة؟ قال: «وما ذاك؟» قال: صليت ثلاث ركعات، فصلى ركعة ثم سجد سجدة السهو ثم سلم.
- وذكر أن أبا حنيفة قال: إذا تكلم فلا يسجدهما.

٣٧- مسألة المهر

- ١- حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن عبيد الله بن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه أن رجلاً تزوج على عهد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على نعلين فأجاز النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم نكاحه.
- ٢- حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال لرجل: «انطلق فقد زوجتكها فعلمها سورة من القرآن».

٣- حدثنا وكيع عن ابن أبي لبينة عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من استحل بدرهم فقد استحل» .

٤- حدثنا حفص عن حجاج عن عبد الملك بن المغيرة الطائفي عن عبد الرحمن بن البيلماني قال: خطب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: «أنكحوا الأيامى منكم»، فقام إليه رجل فقال: يا رسول الله! ما العلائق بينهم؟ قال: «ما تراضى عليه أهلهم» .

٥- حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن قتادة عن أنس قال: تزوج عبد الرحمن ابن عوف على وزن نواة من ذهب قومت ثلاثة دراهم وثلاثًا .

٦- حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال: ما تراضى عليه الزوج والمرأة فهو مهر .

٧- حدثنا معتمر عن ابن عون قال: سألت الحسن: ما أدنى ما يتزوج عليه الرجل؟ قال: وزن نواة من ذهب .

٨- حدثنا وكيع عن سفيان عن إسماعيل بن أمية عن سعيد بن المسيب قال: لو رضيت بسوط كان مهرًا .

٩- حدثنا وكيع عن سفيان عن عمير الخثعمي عن عبد الملك بن المغيرة الطائفي عن ابن البيلماني قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «﴿وآتوا النساء صدقاتهن نحلة﴾» قال: قالوا: يا رسول الله! فما العلائق بينهم؟ قال: «ما تراضى عليه أهلهم» .

ونكر أن أبا حنيفة قال: لا يتزوجها على أقل من عشرة دراهم .

٣٨- مسألة جعل العتق صدقاً

١- حدثنا هشيم عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أعتق صفية وتزوجها، قال: فقيل له: ما أصدقها؟ قال: أصدقها نفسها، جعل عتقها صدقاً.

٢- حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: قال علي: إن شاء أعتق الرجل أم ولده وجعل عتقها مهرها.

٣- حدثنا أبو أسامة عن يحيى بن سعيد قال: قال سعيد بن المسيب: من أعتق وليدته أو أم ولده وجعل ذلك لها صدقاً، رأيت ذلك جائزاً له. ونكر أن أبا حنيفة قال: لا يجوز إلا بمهر.

٣٩- مسألة إعادة الفجر في الجماعة

١- حدثنا هشيم أخبرنا يعلى بن عطاء قال: حدثني جابر بن الأسود عن أبيه قال: شهدت مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم حجته، قال: فصليت معه صلاة الصبح في مسجد الخيف، فلما قضى صلاته وانحرف إذا هو برجلين في آخر القوم لم يضليا معه، فقال: «عليّ بهما»، فأتي بهما ترعد فرائصهما فقال: «ما منعكما أن تصليا معنا؟» قالا: يا رسول الله! كنا قد صلينا في رحالنا، قال: «فلا تفعلنا، إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فإنها لكما نافلة».

٢- حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن أسلم عن يسر أو بشر بن محجن المؤدب عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بنحوه. ونكر أن أبا حنيفة قال: لا تعاد الفجر.

٤٠- من مسائل الجماعة

١- حدثنا عبدة عن ابن أبي عروبة عن سليمان الناجي عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قال : جاء رجل وقد صلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، قال : فقال له النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « أيكم يتجر على هذا ؟ » قال : فقام رجل من القوم فصلى معه .
وذكر أن أبا حنيفة قال : لا تجمعوا فيه .

٤١- مسألة القود في ملك اليمين

١- حدثنا عبد الرحيم حدثنا ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « من قتل عبده قتلناه ، ومن جدد عبده جددناه » .
وذكر أن أبا حنيفة قال : لا يقتل به .

٤٢- الصلاة في آخر الوقت

١- حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك الصلاة ، من أدرك من صلاة الفجر ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصلاة » .
وذكر أن أبا حنيفة قال : إذا صلى ركعة من الفجر ثم طلعت الشمس لم يجزئه .

٤٣- مسألة رد الكفارة على العيال

١- حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال : هلكت ، قال : « وما أهلكك ؟ »

قال: وقعت على امرأتي في رمضان، قال: «أعتق رقبة»، قال: لا أجد، قال: «صم شهرين»، قال: لا أستطيع، قال: «أطعم ستين مسكينًا»، قال: لا أجد، قال: «اجلس»، فجلس، فبينما هو كذلك إذ أتى بعرق فيه تمر، قال: يا نبي الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «اذهب فتصدق به»، قال: والذي بعثك بالحق! ما بين لابتي المدينة أهل بيت أفقر إليه منا، فضحك حتى بدت نَيْبَه، ثم قال: «انطلق، فأطعمه عيالك».

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يجوز أن يطعمه عياله.

٤٤- مسألة إثبات العيد

١- حدثنا هشيم عن أبي بشر عن أبي عمير بن أنس قال حدثني عمومتي من الأنصار من أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، قال: أغمى علينا هلال شوال فأصبحنا صيامًا، فجاء ركب من آخر النهار فشهدوا عند النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنهم رأوا الهلال بالأمس، فأمر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يفطروا وأن يخرجوا إلى عيدهم من الغد. وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يخرجون من العيد.

٤٥- مسألة الخيار في المصراة

١- حدثنا وكيع حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: نبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من اشترى مصراة فهو فيها بالخيار، إن شاء ردها ورد معها صاعًا من تمر».

٢- حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «من اشترى مصراة فهو فيه بخير النظرين، إن ردها رد معها صاعًا من طعام أو صاعًا من تمر».

وذكر أن أبا حنيفة قال بخلافه.

٤٦- مسألة الجمع بين النوعين في النبيذ

١- حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء عن جابر قال : نهى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن ينبذ التمر والزبيب جميعًا والبسر والتمر جميعًا .

٢- حدثنا ابن مسهر عن الشيباني عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يخلط التمر والزبيب جميعًا ، وأن يخلط البسر والزبيب جميعًا ، وكتب بذلك إلى أهل جرش .

٣- حدثنا محمد بن بشر عن حجاج بن أبي عثمان عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « لا تنتبذوا التمر والزبيب جميعًا ، ولا تنبذوا الزهور والرطب ، وانبذوا كل واحد منهما على حدة » .

٤- حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن حبيب بن أبي أرطاة عن أبي سعيد الخدري قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن الزهو والتمر والزبيب والتمر .

ونكر أن أبا حنيفة قال : لا بأس به .

٤٧- مسألة المحلل والمحلل له

١- حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن أبي قيس عن هزيل عن عبد الله قال : لعن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم المحلل والمحلل له .

٢- حدثنا ابن نمير عن مجالد عن عامر عن جابر قال : قال عمر : لا تؤتمى بمحلل ولا محلل له إلا رجمتهما .

٣- حدثنا ابن عليه عن خالد الخذاء عن أبي معشر عن رجل عن ابن عمر قال : لعن الله المحلل والمحلل له .

- ٤- حدثنا ابن نمير عن مجالد عن عامر عن جابر بن عبد الله عن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « لعن الله المحلل والمحلل له » .
- ٥- حدثنا عائذ بن حبيب عن أشعث عن ابن سيرين قال : لعن الله المحلل والمحلل له .

وذكر أن أبا حنيفة قال : إذا تزوجها ليحللها فرغب فيها فلا بأس أن يمسكها .

٤٨- مسألة اللقطة

- ١- حدثنا وكيع عن سفيان عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن الرأبي عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن اللقطة فقال : « عرفها سنة ، فإن جاء صاحبها وإلا فاستنقها » .
- ٢- حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة قال : خرجت أنا وزيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة حتى إذا كنا بالعذيب التقطت سوطاً فقالا لي : ألقه ، فأبيت ، فلما أتينا المدينة أتيت أبي بن كعب فسألته فقال : التقطت مائة دينار على عهد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فذكرت ذلك له فقال : « عرفها سنة » ، فعرفتها سنة فلم أجد أحداً يعرفها ، فأتيته فقال : عرفها سنة ، فإن وجدت صاحبها فادفعها إليه وإلا فاعرف عددها ووعاءها ووكاءها ، ثم تكون كسبيل مالك .
- وذكر أن أبا حنيفة قال : إن جاء صاحبها غرم له .

٤٩- مسألة بيع ثمر النخل بلخاً

- ١- حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال : نهى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه .
- ٢- حدثنا ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء عن جابر قال : نهى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحها .

٣- حدثنا أبو الأحوص عن يزيد بن جبير قال : سألت رجل ابن عمر عن شراء الثمر فقال : نهى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحها .

٤- حدثنا ابن إدريس عن شعبة عن يزيد بن خمير عن مولى لقريش قال : سمعت أبا هريرة يحدث معاوية أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم نهى عن بيع الثمر حتى تحرز من كل عارض .

٥- حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن عطية عن أبي سعيد قال : نهى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها ، قالوا : وما بدو صلاحها ؟ قال : « تذهب عاهاتها ويخلص طيبها » .

٦- حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري قال : سألت ابن عباس عن بيع النخل ، فقال : نهى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن بيع النخل حتى يأكل منه أو يؤكل منه وحتى يوزن ، قلت : وما يوزن ؟ فقال رجل عنده : حتى يحرز .

٧- حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن أنس قال : نهى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن بيع ثمر النخل حتى يزهو ، فقيل لأنس : ما زهوه ؟ قال : يحمر أو يصفر .

٨- حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثنا القاسم ومكحول عن أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها .

٩- حدثنا يعلى بن عبيد حدثنا فضيل بن غزوان عن ابن أبي نعيم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها .
وذكر أن أبا حنيفة قال : لا بأس ببيعه بلحًا ، وهو خلاف الأثر .

٥٠- مسألة سن الإجازة

١- حدثنا ابن إدريس عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : عرضت على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة فاستصغرنى ، وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فأجازني ، قال نافع : فحدثت به عمر بن عبد العزيز ، قال : فقال : هذا حد بين الصغير والكبير ، قال : فكتب إلى عماله أن يفرضوا لابن خمس عشرة في المقاتلة ولابن أربع عشرة في الذرية .

وذكر أن أبا حنيفة قال : ليس على الجارية شيء حتى تبلغ ثمان عشرة أو سبع عشرة .

٥١- مسألة خرص التمر

١- حدثنا ابن عليه عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أمر عتاب بن أسيد أن يخرص العنب كما يخرص النخل فيؤدى زكاته زبيبا كما تؤدى زكاة النخل تمرا ، فتلك سنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في النخل والعنب .

٢- حدثنا حفص عن الشيباني عن الشعبي أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بعث عبد الله بن رواحة إلى أهل اليمن فخرص عليهم النخل .

٣- حدثنا أبو داود عن شعبة بن^(١) خبيب بن عبد الرحمن قال : سمعت عبد الرحمن قال ابن المسعودي^(٢) يقول : جاء سهل بن أبي حثمة إليّ فجلسنا فحدث أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « إذا خرصتم فخذوا ودعوا » .

(١) صوابه : عن .

(٢) هو ابن مسعود بن نيار .

٤- حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر أنه سمعه يقول: خرصها ابن رواحة - يعني خبير - أربعين ألف وسق، وزعم أن اليهود لما خيرهم ابن رواحة أخذوا التمر وعليهم عشرون ألف وسق.

٥- حدثنا أبو خالد عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن عمر كان يبعث أبا حثمة خارصًا للنخل.

وذكر أن أبا حنيفة كان لا يرى الخرص.

٥٢- مسألة كسب الولد

١- حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «أطيب ما أكل الرجل من كسبه، وولده من كسبه».

٢- حدثنا ابن أبي زائدة عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن عائشة قالت: قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إن أطيب ما أكلتم من كسبكم، وإن أولادكم من كسبكم».

٣- حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن أبيه عن الشعبي قال: جاء رجل من الأنصار إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال يا رسول الله! إن أبي غضبني مالي، فقال: «أنت ومالك لأبيك».

٤- حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن المنكدر قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال: يا رسول الله! إن لي مالاً ولأبي مالاً، قال: «أنت ومالك لأبيك».

٥- حدثنا وكيع عن سفيان عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة عن عائشة قالت: يأكل الرجل من مال ولده ما شاء، ولا يأكل الولد من مال والده إلا بإذنه.

٦- حدثنا أبو خالد عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال :
جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال : إن أبي اجتاح مالي ،
قال : « أنت ومالك لأبيك » .

وذكر أن أبا حنيفة قال : لا يأخذ من ماله إلا أن يكون محتاجًا فينفق
عليه .

٥٣- مسألة أبوال الإبل

١- حدثنا هشيم عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال : قدم ناس
من عرينة المدينة فاجتووها ، فقال لهم النبي ﷺ : « إن شئتم أن تخرجوا إلى
إبل الصدقة فتشربوا من أبوالها وألبانها فافعلوا » .

٢- حدثنا ابن عيينة عن حجاج بن أبي عثمان قال : حدثنا أبو رجاء مولى
أبي قلابة عن أبي قلابة عن أنس أن نفرًا من عكل ثمانية قدموا على النبي ﷺ
فبايعوه على الإسلام فاستوخموا الأرض وسقمت أجسامهم ، فشكوا ذلك إلى
النبي ﷺ فقال : « ألا تخرجون مع راعينا في إبله فتصيبوا من أبوالها
وألبانها » . قالوا : بلى ، فخرجوا فشربوا من أبوالها وألبانها .
وذكر أن أبا حنيفة كره شرب أبوال الإبل .

٥٤- مسألة حرم المدينة

١- حدثنا ابن نمير عن عثمان بن حكيم عن عامر بن سعد بن أبيه قال : قال
رسول الله ﷺ : « إني أحرم ما بين لابتي المدينة أن تقطع عضائها أو يقتل
صيدها ، وقال : « المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون » .

٢- حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال : خطبنا علي
فقال : من زعم أن عندنا شيئًا نقرأه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة فيها أسنان

الإبل وأشياء من الجراحات فقد كذب ، قال : وفيها : قال رسول الله ﷺ : « حرم ما بين عير إلى ثور » .

٣- حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن يسير بن عمرو عن سهل بن حنيف قال : أوما النبي ﷺ إلى مدينة فقال : « إنها حرام آمن » .

٤- حدثنا ابن عليه عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال : قال أبو هريرة : حرم رسول الله ﷺ ما بين لابتيها - يريد المدينة - قال أبو هريرة : لو وجدت الظباء ساكنة ما ذعرتها .

٥- حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ : « إن الله حرم على لساني ما بين لابتي المدينة » .

٦- حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير قال : حدثني شرحبيل أبو سعد أنه دخل الأسواف ، فصاد بها نهسًا - يعني طائرًا - فدخل عليه زيد بن ثابت وهو معه فعرك أذنه وقال : خل سبيله لا أم لك ، أما علمت أن النبي ﷺ حرم ما بين لابتيها .

٧- حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري أن عبد الرحمن حدثه عن أبيه عن أبي سعيد أنه سمع النبي ﷺ يقول : « إني حرمت ما بين لابتي المدينة كما حرم إبراهيم مكة » قال : ثم كان أبو سعيد يجد أحدنا في يده الطير قد أخذه فيفكه من يده فيرسله .

٨- حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم الأحول قال : سألت أنس بن مالك : أحرم النبي ﷺ المدينة ؟ قال : نعم ، هي حرام حرّمها الله ورسوله : لا يختلى خلاها ، فمن فعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين .

٩- حدثنا ابن أبي غنية عن داود بن عيسى عن الحسن قال : أخبرني ابن عباس أنه سمع النبي ﷺ يقول : « اللهم إني حرمت المدينة بما حرمت به مكة » .
وذكر أن أبا حنيفة قال : ليس عليه شيء .

٥٥- مسألة ثمن الكلب

- ١- حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن أبي بكر عن أبي مسعود أن النبي ﷺ نهى عن مهر البغي و ثمن الكلب .
- ٢- حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله ﷺ عن مهر البغي و ثمن الكلب .
- ٣- حدثنا ابن إدريس عن أشعث عن محمد بن سيرين قال : أخبث الكسب ثمن الكلب وكسب الزمارة .
- ٤- حدثنا وكيع عن الأعمش قال : أرى أبا سفيان ذكره عن جابر قال : نهى النبي ﷺ عن ثمن الكلب والسنور .
- ٥- حدثنا الفضل بن دكين عن عبد الجبار بن عباس عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال : نهى النبي ﷺ عن ثمن الكلب .
- ٦- حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عبد الكريم عن قيس بن حبتر عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : « ثمن الكلب ومهر البغي و ثمن الخمر حرام » .
وذكر أن أبا حنيفة رخص في ثمن الكلب .

٥٦- مسألة نصاب القطع

- ١- حدثنا ابن مسهر عن عبید الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : قطع النبي ﷺ في مجن قوم ثلاثة دراهم .

٢- حدثنا يزيد عن سليمان بن كثير وإبراهيم بن سعد قالوا جميعًا : أخبرنا الزهري عن عمرة عن عائشة عن النبي ﷺ قال : « يقطع في ربع دينار فصاعدًا » .

٣- حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن عيسى بن أبي عزة عن الشعبي عن عبد الله أن النبي ﷺ قطع في خمسة دراهم .

ونذكر أن أبا حنيفة قال : لا يقطع في أقل من عشرة دراهم .

٥٧- مسألة غسل اليدين عند القيام من النوم

١- حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي رزين عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ : « إذا قام أحدكم من الليل فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات فإنه لا يدري أين باتت يده » .

٢- حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قام أحدكم من نومه فليفرغ على يده من إنائه ثلاث مرات فإنه لا يدري أين باتت يده » .

٣- حدثنا أبو خالد الأحمر عن هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قام أحدكم من الليل فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها » .

ونذكر أن أبا حنيفة قال : لا بأس به .

٥٨- مسألة غسل ما ولغ في الكلب

١- حدثنا ابن علية عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرات أولاهن بالتراب » .

٢- حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن أبي رزين عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات » .

٣- حدثنا شعبة بن سوار عن شعبة عن أبي التياح قال : سمعت مطرفاً يحدث عن ابن المغفل أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب ، وقال : « إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات ، وغفروه الثامنة بالتراب » .
ونذكر أن أبا حنيفة قال : يجزئه أن يغسل مرة .

٥٩- مسألة بيع الندي بالجاف كيلاً

١- حدثنا وكيع عن مالك بن أنس عن عبد الله بن يزيد عن زيد أبي عياش قال : سألت سعداً عن السلت بالذرة فكرهه ، وقال سعد : سئل النبي ﷺ عن الرطب بالتمر فقال : « أينقص إذا جف » ، قلنا : نعم ، قال : فنهى عنه .

٢- أبو داود عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس أنه كره الرطب بالتمر وقال : هو أقلهما في المكيال أو في القفيز .

٣- حدثنا ابن أبي زائدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ نهى عن بيع العنب بالزبيب كيلاً .

٤- حدثنا أبو الأحوص عن طارق عن سعيد بن المسيب أنه كره الرطب بالتمر مثلاً بمثل ، وقال : الرطب منتفخ ، والتمر ضامر .
ونذكر أن أبا حنيفة وأبا يوسف قالوا : لا بأس به .

٦٠- مسألة تلقي البيوع

١- حدثنا عبد الله بن مبارك عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن عبد الله عن النبي ﷺ أنه نهى عن تلقي البيوع .

- ٢- حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال النبي ﷺ : « لا تستقبلوا ولا تحلفوا » .
- ٣- حدثنا ابن أبي زائدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : نهى النبي ﷺ عن التلقي .

٦١- مسألة كفن الحاج إذا توفي

- ١- حدثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رجلاً كان مع النبي ﷺ وهو محرم فوقسته ناقته فمات ، فقال رسول الله ﷺ : « اغسلوه بماء وسدر وكفوه في ثوبه ولا تخمروا رأسه فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبياً » .
- ٢- حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : خر رجل عن بعيره فوقص فمات ، فقال : « اغسلوه بماء وسدر وكفوه في ثوبه ولا تخمروا رأسه فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبياً » .
- ونكر أن أبا حنيفة قال : يغطي رأسه .

٦٢- مسألة الطعن في عين من لم يسقذن

- ١- حدثنا ابن عيينة عن الزهري سمع سهل بن حنيف يقول : اطلع رجل من جحر في حجرة النبي ﷺ ومعه مدرئ يحك به رأسه فقال : « لو أعلم أنك تنظر لطعنت به في عينيك ، إنما الاستذنان من البصر » .
- ٢- حدثنا يزيد بن هارون عن حميد عن أنس أن النبي ﷺ كان في بيته ، فاطلع رجل من خلل الباب ، فسدد النبي ﷺ نحوه بمشقص فتأخر .
- ٣- حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لو أن رجلاً اطلع على قوم بغير إذنه حل لهم أن يفقؤوا عينه » .

٤- حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن أبي قيس عن عبد الرحمن بن ثروان عن هزيل قال : قال رسول الله ﷺ : « لو أن رجلاً اطلع في دار قوم من كوة فرمي بنواة ففقت عينه لبطلت » .
 وذكر أن أبا حنيفة قال : يضمن .

٦٣- مسألة اقتناء الكلب

١- حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : قال النبي ﷺ : « من اقتنى كلباً إلا كلب صيد أو ماشية نقص من أجره كل يوم قيراطان » .

٢- حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن دينار قال : ذهبت مع ابن عمر إلى بني معاوية فنبحت علينا كلاب ، فقال : قال رسول الله ﷺ : « من اقتنى كلباً إلا كلب ضارية أو ماشية نقص من أجره كل يوم قيراطان » .

٣- حدثنا عفان عن سليم بن حيان قال : سمعت أبي يحدث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « من اتخذ كلباً ليس بكلب زرع ولا صيد ولا ماشية فإنه ينقص من أجره كل يوم قيراط » .

٤- حدثنا خالد بن مخلد عن مالك بن أنس يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن سفيان بن أبي زهير قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « من اقتنى كلباً لا يغني عنه زرعاً ولا ضرعاً نقص من عمله كل يوم قيراط » ، فقليل له : أنت سمعته من رسول الله ﷺ ؟ قال : أي ورب هذا المسجد .

٥- حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله قال : « من اقتنى كلباً إلا كلب قنص أو كلب ماشية نقص من عمله كل يوم قيراط » .

وذكر أن أبا حنيفة قال : لا بأس باتخاذها .

٦٤- مسألة في زكاة البقر

- ١- حدثنا عبد الله بن نمير عن ابن أبي ليلي عن الحكم قال : بعث النبي ﷺ معاذًا وأمره أن يأخذ من كل ثلاثين تبيعًا أو تبيعة ، ومن كل أربعين مسنة ، فسألوه عن فضل ما بينهما ، فأبى أن يأخذ حتى سأل النبي ﷺ ، فقال : « لا تأخذ شيئًا » .
 - ٢- حدثنا عبد الأعلى عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال : ليس فيهما شيء .
 - ٣- حدثنا غندر عن شعبة قال : سألت الحكم ، قلت : إن كانت خمسين بقرة ، قال الحكم : فيها مسنة .
 - ٤- حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم عن الشعبي عن علي قال : ليس في النيف شيء .
 - ٥- حدثنا ابن إدريس عن ليث عن طاوس أن معاذًا قال : ليس في الأوقاص شيء .
- وذكر أن أبا حنيفة قال فيها بحساب ما زاد .

٦٥- مسألة في اضحية المسافر

- ١- حدثنا ابن إدريس عن عاصم بن كليب عن أبيه قال : كنا في المغازي لا يؤمر علينا إلا أصحاب رسول الله ﷺ ، فكنا بفارس علينا رجل من مزينة من أصحاب النبي ﷺ فغلت علينا المَسَانُ حتى كنا نشترى المسن بالجدعتين والثلاث ، فقام فينا هذا الرجل فقال : إن هذا اليوم أدركنا فغلت علينا المَسَانُ حتى كنا نشترى المسن بالجدعتين والثلاث ، فقام فينا النبي ﷺ فقال : « إن المسن يُوفي مما يُوفي منه الثني » .
- ٢- حدثنا قاسم بن مالك عن عاصم بن كليب عن أبيه عن رجل من مزينة أن النبي ﷺ ضحى في السفر .

٣- حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن أنه كان لا يرى بأسًا إذا سافر الرجل أن يوصي أهله أن يضحوا عنه .

وذكر أن أبا حنيفة قال : ليس على المسافر أضحية .

٦٦- مسألة في العمرة والحج للحائض

١- حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : خرجنا مع النبي ﷺ في حجة الوداع موافين لهلال ذي الحجة ، فقال النبي ﷺ : « من أراد منكم أن يهل بعمرة فليهل ، فإني لولا أنني أهديت لأهللت بعمرة » ، قالت : فكان من القوم من أهل بعمرة ، ومنهم من أهل بحج ، قالت : فكنت أنا ممن أهل بعمرة ، قالت : فخرجنا حتى قدمنا مكة فأدركني يوم عرفة وأنا حائض لم أحل من عمرتي ، فشكوت ذلك إلى النبي ﷺ فقال : « دعي عمرتك وانقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج » ، قالت : ففعلت ، فلما كانت ليلة الحصة وقد قضى الله حجنا أرسل معي عبد الرحمن بن أبي بكر فأردفني وخرج إلى التنعيم فأهللت بعمرة ، فقضى الله حجنا وعمرتنا ، لم يكن في ذلك هدي ولا صدقة ولا صوم .

٢- حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وعطاء قال : سألتهما عن امرأة قدمت مكة بعمرة فحاضت فخشيت أن يفوتها الحج ، فقالا : تهل بالحج وتمضي .

وذكر أن أبا حنيفة قال : تكون رافضة للحج وعليها دم وعمرة مكانها .

٦٧- مسألة التسبيح والتصفيق في الصلاة

١- حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « التسبيح للرجال والتصفيق للنساء » .

٢- حدثنا هشيم عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي هريرة قال : صلى النبي ﷺ بالناس ذات يوم ، فلما قام ليكبر قال : «إن أنساني الشيطان شيئاً من صلاتي فالتسبيح للرجال والتصفيق للنساء» .

٣- حدثنا هشيم عن عبد الحميد بن جعفر عن أبي حازم عن سهل بن سعد عن النبي ﷺ قال : «التسبيح للرجال والتصفيق للنساء» .

٤- حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي الزبير عن جابر قال : التسبيح للرجال في الصلاة والتصفيق للنساء .

٥- حدثنا ابن فضيل عن يزيد قال : استأذنت علي عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو يصلي فسبح بالغلام ففتح لي :

٦- حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن قال : استأذن رجل علي جابر بن عبد الله فسبح فدخل فجلس حتى انصرف .
وذكر أن أبا حنيفة كان يقول : لا يفعل ذلك وكرهه .

٦٨- مسألة قتل من يشتم الرسول ﷺ

١- حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال : كان رجل من المسلمين أعمى ، فكان يأوي إلى امرأة يهودية ، فكانت تطعمه وتسقيه وتحسن إليه ، وكانت لا تزال تؤذيه في رسول الله ﷺ ، فلما سمع ذلك منها ليلة من الليالي قام فخنقها حتى قتلها ، فرفع ذلك إلى النبي ﷺ فنشد الناس في أمرها ، فقام الرجل فأخبره أنها كانت تؤذيه في النبي ﷺ وتسبه وتقع فيه فقتلها لذلك ، فأبطل النبي ﷺ دمها .

٢- حدثنا وكيع عن سفيان عن حصين عن شيخ عن ابن عمر أنه أصلت علي راهب سب النبي ﷺ بالسيف وقال : إنا لم نصالحكم علي شتم نبينا ﷺ .
وذكر أن أبا حنيفة قال : لا يقتل .

٦٩- مسألة عوض المستعار إذا كسر أو فسد

١- حدثنا شريك عن قيس بن وهب عن رجل من بني سوأة قال : قلت لعائشة : أخبريني عن خلق النبي ﷺ ، فقالت : أو ما تقرأ القرآن ؟ ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ قالت : كان النبي ﷺ مع أصحابه فصنعت له طعامًا وصنعت له حفصة طعامًا ، فسبقتني حفصة ، قالت : فقلت للجارية ، انطلقني فاكفئي قصعتها ، قالت : فأهوت أن تضعها بين يدي النبي ﷺ فكفأتها فانكسرت القصة وانتثر الطعام ، قالت : فجمعها النبي ﷺ وما فيها من الطعام على الأرض فأكلوا ، ثم بعث بقصعتي فدفعها النبي ﷺ إلى حفصة فقال : « خذوا ظرفًا مكان ظرفكم وكلوا ما فيها » ، قالت : فما رأيته في وجه رسول الله ﷺ .

٢- حدثنا يزيد عن حميد عن أنس قال : أهدى بعض أزواج النبي ﷺ إلى النبي ﷺ قصعة فيها ثريد وهو في بيت بعض أزواجه ، فضربت القصة فوقعت فانكسرت ، فجعل النبي ﷺ يأخذ الثريد فيرده إلى القصة بيده ويقول : « كلوا ، غارت أمكم » ، ثم انتظر حتى جاءت قصعة صحيحة فأخذها فأعطهاها صاحبة القصة المكسورة .

٣- حدثنا حفص عن أشعث عن ابن سيرين عن شريك قال : من كسر عودًا فهو له وعليه مثله .

وذكر أن ابا حنيفة قال بخلافه وقال : عليه قيمتها .

٧٠- مسألة في بيع العرايا والمحاقله والمزابنة فيها

١- حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال : أخبرني زيد بن ثابت أن النبي ﷺ رخص في العرايا .

٢- حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير قال : حدثني بشير بن يسار أنه سمع سهل بن أبي حثمة ورافع بن أبي خديج يقولان : نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة إلا أصحاب العرايا فإنه قد أذن لهم .
وذكر أن أبا حنيفة قال : لا يصلح ذلك .

٧١- أي الزوجات يستبقي الرجل بعد أن يسلم ؟

١- حدثنا ابن عيينة ومروان بن معاوية عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أن غيلان بن سلمة أسلم وعنده ثمان نسوة ، فأمره النبي ﷺ أن يختار منهن أربعاً .
وذكر أن أبا حنيفة قال : الأربع الأول .

٧٢- مسألة البيع مع الشرط الفاسد

١- حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : أراد أهل بريرة أن يبيعوها ويشترطوا الولاء ، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال : « اشترئها وأعتقها فإن الولاء لمن أعتق » .
٢- حدثنا عفان حدثنا همام عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس أن موالئها اشترطوا الولاء ف قضى أن الولاء لمن أعتق .
٣- حدثنا شبابة بن سوار عن مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال : أرادت عائشة أن تشتري بريرة فقالوا : أتبتاعينها على أن ولاءها لنا ؟ فذكرت ذلك للنبي ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « لا يضررك ذلك منها ، وإنما الولاء لمن أعتق » .
وذكر أن أبا حنيفة قال : هذا الشراء فاسد لا يجوز .

٧٣- مسألة في كم يجزيء في التيمم ؟

- ١- حدثنا ابن علية عن سعيد عن قتادة عن عروة عن سعيد بن عبد الرحمن ابن أبرى عن أبيه عن عمار عن النبي ﷺ قال : « التيمم ضربة للوجه والكفين » .
- ٢- حدثنا عباد بن العوام عن برد عن سليمان بن موسى عن أبي هريرة أن النبي ﷺ بال ثم ضرب بيده إلى الأرض فمسح بها وجهه وكفيه .
- ٣- حدثنا وكيع عن الأعمش عن سلمة بن كهيل عن ابن أبرى عن أبيه قال : قال عمر لعمار : أما تذكر يوم كنا في كذا وكذا ، فأجنبنا فلم نجد الماء فتمعنا في التراب ، فلما قدمنا على النبي ﷺ ذكرنا ذلك له فقال : إنما كان يكفيكما هذا - وضرب الأعمش بيديه ضربة ثم نفخهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه .
ونكر أن أبا حنيفة قال : ضربتين لا تجزئه ضربة .

٧٤- مسألة في البيع بغير امر صاحب المال

- ١- حدثنا ابن عيينة عن شبيب بن غرقدة عن عروة البارقي أن النبي ﷺ أعطاه دينارًا يشتري به شاة ، فاشترى به شاتين فباع إحداهما بدينار ، وأتى النبي ﷺ بدينار وشاة ، فدعا له النبي ﷺ بالبركة في بيعه ، فكان لو اشترى ترابًا لربح فيه .
- ٢- حدثنا وكيع عن سفیان عن أبي حصين عن رجل عن حكيم بن حزام أن نبي ﷺ بعته يشتري له أضحية بدينار ، فاشتراها ثم باعها بدينارين ، وجاءه بدينار . فدعا له النبي ﷺ بالبركة ، وأمره أن يتصدق بالدينار .
ونكر أن أبا حنيفة قال : يضمن إذا باع بغير أمره .

٧٥- مسألة في إتمام القيام والقعود في الصلاة

- ١- حدث أبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي معمر عن أبي مسعود قال : قال النبي ﷺ : « لا تجزيء صلاة لا يقيم الرجل صلبه فيها في ركوع والسجود » .

٢- حدثنا أبو خالد عن ابن عجلان عن علي بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن عمه، وكان بدرئياً، قال: كنا جلوساً مع النبي ﷺ إذ دخل رجل يصلي، فصلّى صلاة خفيفة لا يتم ركوعاً ولا سجوداً، ورسول الله ﷺ يرمقه ولا يشعر، فصلّى ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فرد عليه النبي ﷺ فقال: «أعد فإنك لم تصل»، ففعل ذلك ثلاثاً كل ذلك يقول «أعد فإنك لم تصل».

٣- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن المسور بن مخرمة أنه رأى رجلاً لا يتم ركوعه ولا سجوده فقال له: أعد، فأبى فلم يدعه حتى أعاد.
ونذكر أن أبا حنيفة قال: تجزئه وقد أساء.

٧٦- مسألة في الزرع بغير إذن صاحب الأرض

١- حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن عطاء عن رافع بن خديج رفعه قال: «من زرع في أرض قوم بغير إذنهم ردت إليه نفقته ولم يكن له من الزرع شيء».

٢- حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي جعفر الخنظمي قال: بعثني عمي وغلاماً له إلى سعيد بن المسيب فقال: ما تقول في المزارعة؟ فقال: كان ابن عمر لا يرى فيها بأساً حتى حدث عن رافع بن خديج فيها بحديث أن رسول الله ﷺ أتى بني حارثة فرأى زرعاً في أرض ظهير فقال: «ما أحسن زرع ظهيرة، فقالوا: إنه ليس لظهير، قال: أليست الأرض أرض ظهير؟ قالوا: بلى، ولكنه زارع فلاناً، قال: فردوا عليه نفقته وخذوا زرعكم»، قال رافع: فأخذنا زرعنا ورددنا عليه نفقته.

ونذكر أن أبا حنيفة قال: يقطع زرعه.

٧٧- مسألة فيما يضمن صاحب الماشية عن ماشيته

- ١- حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد وحرام بن سعد أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائطاً فأفسدت عليهم، فقضى النبي ﷺ أن حفظ الأموال على أهلها بالنهار، وأن على أهل الماشية ما أصابت الماشية بالليل.
 - ٢- حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن عبد الله بن عيسى عن الزهري عن حرام بن محيصة عن البراء أن ناقة لآل البراء أفسدت شيئاً، فقضى النبي ﷺ أن حفظ الأموال على أهلها بالنهار، وضمن أهل الماشية ما أفسدت ماشيتهم بالليل.
 - ٣- حدثنا ابن عيينة عن أيوب عن محمد وعن ابن أبي خالد عن الشعبي أن شاة أكلت عجيتاً - وقال الآخر : غزلاً - نهاراً، فأبطله شريح وقرأ: ﴿ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمِ الْقَوْمِ ﴾ وقال في حديث ابن أبي خالد: إنما كان النفس بالليل.
 - ٤- حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن طاوس عن الشعبي: أن شاة دخلت على نساج فأفسدت غزله، فلم يضمن الشعبي ما بالنهار.
- وذكر أن أبا حنيفة قال: يضمن.

٧٨- مسألة في العقيقة

- ١- حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت عن أم كرز عن النبي ﷺ قال: « عن الغلام شاتان مكافتتان وعن الجارية شاة، لا يضركم ذكراً كن أم إناثاً ».
- ٢- حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء عن حبيبة ابنة ميسرة عن أم كرز عن النبي ﷺ قال: « عن الغلام شاتان مكافتتان وعن الجارية شاة ».
- ٣- حدثنا شعبة عن المغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ عقَّ عن الحسن والحسين.

٤- حدثنا محمد بن بشر العبدي عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ قال: «الغلام رهينة بعقيقته، تذبح عنه يوم سابعه ويحلق رأسه ويُسمى». وذكر أن أبا حنيفة قال: إلا يعق عنه فليس عليه في ذلك شيء.

٧٩- مسألة في إسناد البناء على البناء

١- حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «لا يمنع أحدكم أخاه أن يضع خشبة على جداره»، ثم قال أبو هريرة: ما لي أراكم عنها معرضين والله لأرمين بها بين أكتافكم. وذكر أن أبا حنيفة قال: ليس له ذلك.

٨٠- مسألة في الاستطابة

١- حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبي خزيمة عن عمارة بن خزيمة عن خزيمة بن ثابت قال: قال النبي ﷺ في الاستطابة: «ثلاثة أحجارٍ ليس فيها رجيع».

٢- حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان قال له بعض المشركين وهم يستهزؤون: إن صاحبكم يعلمكم حتى الخراءة، فقال سلمان: أجل! أمرنا أن لا نستقبل القبلة ولا نستنجي بأيماننا ولا نكتفي بدون ثلاثة أحجار ليس فيها رجيع ولا عظم.

٣- حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال: خرج النبي ﷺ لحاجته فقال: «التمس لي ثلاثة أحجار» فأتيته بحجرين وروثة، فأخذ الحجريين وألقى الروثة وقال: «إنها ركس».

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يجزئه ذلك حتى يتوضأ إذا بقي بعد الثلاثة الأحجار أكثر من مقدار الدرهم.

٨١- مسألة في الطلاق قبل النكاح

- ١- حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي عن مطر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : « لا طلاق إلا بعد ملك » .
- ٢- حدثنا حماد بن خالد عن هشام بن سعد عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت : « لا طلاق إلا بعد نكاح » .
- ٣- حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن المنكدر عن سمع طاوسًا يقول : قال النبي ﷺ يقول : « لا طلاق إلا بعد نكاح » .
- ٤- حدثنا ابن فضيل عن ليث عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة عن علي قال : « لا طلاق إلا بعد نكاح » .
وذكر أن أبا حنيفة قال : إن حلف بطلاقها ثم تزوجها طلقت .

٨٢- مسألة في القضاء باليمين والشاهد

- ١- حدثنا وكيع عن سفيان عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ﷺ قضى يمين وشاهد ، قال : وقضى بها علي بين أظهركم .
- ٢- حدثنا زيد بن الحباب عن سيف بن سليمان عن قيس بن سعد عن عمرو ابن دينار عن ابن عباس أن النبي ﷺ قضى يمين وشاهد .
- ٣- حدثنا ابن عليه عن سوار عن ربيعة قال : قلت له في شهادة شاهد ويمين الطالب ، قال : وجد في كتب سعد .
- ٤- حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عجلان عن أبي الزناد أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عبد الحميد أن يقضي باليمين مع الشاهد ، قال أبو الزناد : وأخبرني شيخ مشيختهم أو من كبارهم أن شريكًا قضى بذلك .
- ٥- حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن حصين قال : قضى علي عبد الله بن عتبة بشهادة شاهد ويمين الطالب .
وذكر أن أبا حنيفة قال : لا يجوز ذلك .

٨٣- مسألة في مال العبد

- ١- حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ قال : « من باع عبدًا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع » .
 - ٢- حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن سمع جابر بن عبد الله يقول : قال رسول الله ﷺ : « من باع عبدًا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع » - قضى به رسول الله ﷺ .
 - ٣- حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال : قال علي : « من باع عبدًا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع » .
 - ٤- حدثنا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « من باع عبدًا وله مال فماله لسيده إلا أن يشترط الذي اشتراه » .
 - ٥- حدثنا أبو الأحوص عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء وابن أبي مليكة قالوا : قال رسول الله ﷺ : « من باع عبدًا فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع ، يقول : اشتره منك وماله » .
- وذكر أن أبا حنيفة قال : إن كان مال العبد أكثر من الثمن لم يجز ذلك .

٨٤- مسألة في رد البيع

- ١- حدثنا ابن عليه عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن عقبة بن عامر قال : قال النبي ﷺ : « عهدة الرقيق ثلاثة أيام » .
- ٢- حدثنا ابن عليه عن يونس عن الحسن قال : قال النبي ﷺ : « لا عهدة فوق أربع » .
- ٣- حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن إسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان قال : قال : إنما جعل ابن الزبير عهدة الرقيق ثلاثة لقول رسول الله ﷺ لمنقذ بن عمرو : قال : « لا خلافة إذا بعثت بيعًا فأنت بالخيار ثلاثًا » .

٤- حدثنا حماد بن خالد عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر قال : سمعت
أبان ابن عثمان وهشام بن إسماعيل يعلمان العهدة في الرقيق الحمى والبطن
ثلاثة أيام وعهدة سنة في الجنون والجذام .
وذكر أن أبا حنيفة قال : إذا افترقا فليس له أن يرد إلا بعيب كان بها .

٨٥- مسألة في ركوب الهدي

- ١- حدثنا أبو خالد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « اركبوا الهدي بالمعروف حتى تجدوا ظهراً » .
- ٢- حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة فقال : « اركبها » ، قال : إنها بدنة ، قال : « اركبها وإن كانت بدنة » .
- ٣- حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد عن أنس قال : رأى رسول الله ﷺ رجلاً يسوق بدنة فقال : « اركبها ، قال : إنها بدنة ، قال : اركبها » .
- ٤- حدثنا أبو الأحوص عن العلاء عن عمرو بن مرة عن عكرمة قال : قال رجل لابن عباس : أنركب البدنة ؟ قال : غير مثقل ، قال : فنحلبها ، قال : غير مجهد .
- ٥- حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن جريج عن حدثه عن أنس قال : « اركبها ، قال : إنها بدنة ، قال : اركبها » .
- ٦- حدثنا أبو مالك الجنبلي عن حجاج عن أبي إسحاق عن علي قال : يركب بدنته بالمعروف .
وذكر أن أبا حنيفة قال : لا تُركب إلا أن يصيب صاحبها جهد .

٨٦- في الأكل من الهدى

١- حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطاء وعن عبد الكريم عن معاذ بن سعد عن سنان بن سلمة أن النبي ﷺ قال له في الهدى التطوع: « لا يأكل ، فإن أكل غرم » .

٢- حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد عن عمر قال : من اهتدى هديًا تطوعًا فعطب نحره دون الحرم ولم يأكل منه ، وإن أكل منه فعليه البدل .

٣- حدثنا ابن عليه عن أبي التياح عن موسى بن سلمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ بعث بثمان عشرة بدنة مع رجل ، وأمره فيها بأمره ، فانطلق ثم رجع إليه فقال : أرأيت إن ازحف علينا منها شيء ، قال : « انحرها ثم اغمس نعلها في دمها ثم اجعلها على صفحتها ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أهل رفقتك » .

٤- حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن ناجية الخزاعي قال : قلت : يا رسول الله ! كيف نضنع بما عطب من البدن ؟ قال : « انحره واغمس نعله في دمه وخل بين الناس وبينه » .

وذكر أن أبا حنيفة قال : يأكل منها أهل الرفقة .

٨٧- مسألة في العفو في الحد

١- حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال : كان صفوان بن أمية من الطلقاء ، فأتى رسول الله ﷺ فأناخ راحلته ووضع رداءه عليها ثم تنحى ليقضي الحاجة ، فجاء رجل فسرق رداءه فأخذه فأتى به النبي ﷺ فأمر به أن تقطع يده ، قال : يا رسول الله ! تقطعه في رداء أنا أهبه له ، قال : « فهلا قبل أن تأتيني به » .

٢- حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن طاوس قال : قيل لصفوان بن أمية وهو بأعلى مكة : لا دين لمن لم يهاجر ، فقال : والله لا أصل إلى أهلي حتى أتي

المدينة، فأتى المدينة فنزل على العباس فاضطجع في المسجد وخميصته تحت رأسه، فجاء سارق فسرقها من تحت رأسه، فأتى به النبي ﷺ فقال: إن هذا سارق، فأمر به فقطع، فقال: هي له، فقال: «فهلأ قبل أن تأتيني به». وذكر أن أبا حنيفة قال: إذا وهبها له دريء عنه الحد.

٨٨- مسألة في الوتر على الراحلة

- ١- حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر أنه صلى على راحلته وأوتر عليها، قال: وكان النبي ﷺ يفعله.
 - ٢- حدثنا أبو داود الطيالسي عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس أنه أوتر وقال: الوتر على الراحلة.
 - ٣- حدثنا وكيع عن سفيان عن ثوير عن أبيه أن عليًا كان يوتر على راحلته.
 - ٤- حدثنا ابن أبي عدي عن أشعث قال: كان الحسن لا يرى بأسًا أن يوتر الرجل على راحلته.
 - ٥- حدثنا يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن عمر عن نافع أن أباه كان يوتر على البعير.
 - ٦- حدثنا عمرو بن محمد عن ابن أبي داود عن موسى بن عقبة قال: صحبت سالمًا فتخلفت عنه بالطريق فقال: ما خلفك؟ فقلت: أوترت، فقال: فهلأ على راحلتك.
- وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يجزئه أن يوتر عليها.

٨٩- مسألة في سؤر الهر

- ١- حدثنا زيد بن الحباب عن مالك بن أنس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري عن حميد ابنة عبيد بن رفاعة عن كبشة ابنة كعب -

وكانت تحت بعض ولد أبي قتادة - أنها صبت لأبي قتادة ماء يتوضأ به ، فجاءت هرة تشرب ، فأصغى لها الإناء فجعلنا ننظر، فقال : يا بنت أخي ! تعجبين ، قال رسول الله ﷺ : «إنها ليست بنجس ، هي من الطوافين عليكم أو من الطوافات» .

٢- حدثنا ابن عيينة عن أيوب عن عكرمة قال : كان أبو قتادة يدني الإناء من الهر فيلغ فيه ثم يتوضأ بسؤره .

٣- حدثنا ابن علية عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال : الهر من متاع البيت .

٤- حدثنا شريك عن الركين عن صفية ابنة داب قالت : سألت حسين بن علي عن الهر فقال : هي من أهل البيت .

٥- حدثنا البكرابي عن الجريري قال : ولغت هرة في ظهور لأبي العلاء فتوضأ بفضلها .

ونذكر أن أبا حنيفة كره سؤر السنور .

٩٠- مسألة في المسح على النعلين

١- حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي قيس الأودي عن الهزيل بن شرحبيل الأودي عن المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ بال قائماً ثم توضأ ومسحه على نعليه .

٢- حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن زيد أن علياً بال ومسح على النعلين .

٣- حدثنا وكيع عن سفيان الزبير عن أكيل عن سويد بن غفلة أن علياً بال ومسح النعلين .

- ٤- حدثنا شريك عن يعلى بن عطاء عن أوس بن أبي أوس عن أبيه قال : كنت مع أبي فانتهى إلى ماء من مياه الأعراب ، فتوضأ ومسح على نعليه ، فقلت له في ذلك ، فقال : لا أزيدك على ما رأيت النبي ﷺ صنع .
- ٥- حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن واصل عن سعيد بن عبد الله بن ضرار أن أنس بن مالك توضأ فمسح على جوربين من مرعزي .
- ٦- حدثنا أبو بكر بن عياش عن عبد الله بن سعيد عن جلاس قال : رأيت علياً بال بالرحبة ثم مسح على جوربيه ونعليه .
- وذكر أن أبا حنيفة كان يكره المسح على الجوربين والنعلين إلا أن يكون أسفلهما جلود .

٩١- مسألة في الوتر فرض هو لم سنة

١- حدثنا يزيد عن يحيى بن سعيد أن محمد بن يحيى بن حبان أخبره عن ابن محيريز القرشي أنه أخبره عن المخدجي رجل من بني كنانة أنه أخبره أن رجلاً من الأنصار كان بالشام يكنى أبا محمد وكانت له صحبة فأخبره أن الوتر واجب ، فذكر المخدجي أنه راح إلى عبادة بن الصامت فأخبره فقال عبادة: كذب أبو محمد ! سمعت النبي ﷺ يقول: « خمس صلوات كتبهن الله على العباد ، من جاء بهن لم يضيع من حقهن جاء وله عند الله عهد أن يدخله الجنة ، ومن انتقص من حقهن جاء وليس له عند الله عهد ، إن شاء عذبه ، وإن شاء أدخله الجنة » .

٢- حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن مسلم مولى عبد القيس قال : قال رجل لابن عمر : رأيت الوتر سنة هو؟ قال : ما سنة؟ أوتر النبي ﷺ وأوتر المسلمون ، قال : لا ، أسنة هو؟ قال : مه ، أتعقل أوتر النبي ﷺ وأوتر المسلمون .

٣- حدثنا أبو خالد عن حجاج عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال: قيل له: الوتر فريضة هي؟ قال: قد أوتر النبي ﷺ وثبت عليه المسلمون.

٤- حدثنا أبو خالد عن حجاج عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة قال: قال علي: الوتر ليس بحتم كالصلاة المكتوبة.

٥- حدثنا ابن المبارك عن عبد الكريم عن سعيد بن المسيب قال: سن النبي ﷺ الوتر كما سن الفطر والأضحى.

٦- حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد قال: الوتر سنة.

٧- حدثنا ابن فضيل عن مطرف عن الشعبي أنه سئل عن رجل نسي الوتر، قال: لا يضره كأنما هو فريضة!.

٨- حدثنا سهيل بن يوسف عن عمرو عن الحسن أنه كان لا يرى الوتر فريضة.

٩- حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عطاء ومحمد بن علي قالوا: الأضحى والوتر سنة.

ونذكر أن أبا حنيفة قال: الوتر فريضة.

٩٢- مسألة في خطبتي الجمعة

١- حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن جابر عن سمرة قال: كانت للنبي ﷺ خطبتان يجلس بينهما يقرأ القرآن ويذكر الناس.

٢- حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال: كان النبي ﷺ يخطب قائماً ثم يجلس ثم يقوم فيخطب خطبتين.

٣- حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة قال:

استخلف مروان أبا هريرة على المدينة ، فكان يصلي بنا يوم الجمعة فيخطب خطبتين ويجلس جلستين .

وذكر أن أبا حنيفة قال : لا يجلس إلا جلسة واحدة .

٩٣- مسألة في قضاء ركعتي سنة الفجر

١- حدثنا ابن نمير عن سعد بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن قيس ابن عمرو قال : رأى النبي ﷺ رجلاً يصلي بعد صلاة الصبح ركعتين ، فقال النبي ﷺ : «أصلاة الصبح مرتين؟» فقال الرجل : إني لم أكن صلّيت الركعتين اللتين قبلهما ، فصليتهما الآن ، فسكت رسول الله ﷺ .

٢- حدثنا هشيم عن عبد الملك عن عطاء أن رجلاً صلى مع النبي ﷺ صلاة الصبح ، فلما قضى النبي ﷺ قام الرجل فصلّى ركعتين ، فقال له النبي ﷺ : « ما هاتان الركعتان؟ » فقال : يا رسول الله ﷺ ! جئت وأنت في الصلاة ولم أكن صلّيت الركعتين قبل الفجر ، فكرهت أن أصليهما وأنت تصلي ، فلما قضيت الصلاة قمت فصليتهما ، قال : فلم يأمره ولم ينهه .

٣- حدثنا هشيم أخبرنا مسمع بن ثابت قال : رأيت عطاء فعل مثل ذلك .

٤- حدثنا ابن عليه عن ليث عن الشعبي قال : إذا فاتته ركعتا الفجر صلاهما بعد الفجر .

٥- حدثنا غندر عن شعبة عن يحيى بن أبي كثير قال : سمعت القاسم يقول : إذا لم أصليهما حتى أصلي الفجر صليتهما بعد طلوع الشمس .

٦- حدثنا شريك عن فضيل عن نافع عن ابن عمر أنه صلى ركعتي الفجر بعد مَضْحَى .

ونكر أن أبا حنيفة قال : ليس عليه أن يقضيهما .

٩٤- مسألة في الصلاة بين القبور

- ١- حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن قال : نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة بين القبور .
 - ٢- حدثنا حفص عن حميد عن أنس قال : أبصرني عمر وأنا أصلي إلى قبر فجعل يقول : « يا أنس ! القبر » ، فجعلت أرفع رأسي أنظر إلى القمر ، فقالوا : إنما يعني القبر .
 - ٣- حدثنا جرير عن منصور عن أبي ظبيان عن عبد الله بن عمرو قال : لا يُصلى إلى القبر .
 - ٤- حدثنا ابن فضيل عن العلاء عن أبيه وخيثمة قالا : لا يُصلى إلى حائط حمام ولا وسط مقبرة .
 - ٥- حدثنا حفص عن الحجاج عن الحكم عن الحسن العرنبي قال : الأرض كلها مساجد إلا ثلاثة : المقبرة والحمام والحش .
 - ٦- حدثنا حفص وأبو معاوية عن عاصم عن ابن سيرين عن أنس أنه كره أن يصلى على الجنازة في المقبرة .
 - ٧- حدثنا غندر عن شعبة عن المغيرة عن إبراهيم قال : كانوا يكرهون أن يصلوا بين القبور .
- وذكر أن أبا حنيفة قال : إن صلى أجزأته صلاته .

٩٥- مسألة في زكاة الفرس والعبد

- ١- حدثنا ابن عيينة عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي رواية قال : « قد جاوزت لكم عن صدقة الخيل والرقيق » .
- ٢- حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن

مالك عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ قال : « ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة » .

٣- حدثنا حاتم بن إسماعيل عن ابن عراك قال : سمعت أبي يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال النبي ﷺ : « لا صدقة على المؤمن في عبده ولا فرسه » .

٤- حدثنا عبد الرحيم عن ابن خالد عن شبيل بن عوف - وكان قد أدرك الجاهلية - قال : أمر عمر بن الخطاب الناس بالصدقة فقال الناس : يا أمير المؤمنين ! خيلنا ورقيقنا ، أفرض علينا عشرة عشرة ، قال : أما أنا فلست أفرض ذلك عليكم .

٥- حدثنا ابن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال : ليس على الفرس الغازي في سبيل الله صدقة .

٦- حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن دينار قال : سئل سعيد بن المسيب : أفي البراذين صدقة ؟ قال : أو في الخيل صدقة ؟

٧- حدثنا أبو أسامة عن أسامة عن نافع أن عمر بن عبد العزيز قال : ليس في الخيل صدقة .

٨- حدثنا الثقفى عن برد عن مكحول قال : ليس في الخيل صدقة إلا صدقة الفطر .

ونكر أن أبا حنيفة قال : إن كانت خيل فيها ذكور وإناث يطلب نسلها ففيها صدقة .

٩٦- مسألة في التامين خلف الإمام

١- حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رفعه قال : « إذا أمن القاريء فأمنوا ، فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه » .

٢- حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن حجر بن عنبس عن وائل ابن حجر قال : سمعت النبي ﷺ قرأ ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقال : « آمين » - يمد بها صوته .

وذكر أن أبا حنيفة قال : لا يرفع الإمام صوته بآمين ويقولها من خلفه .

٩٧- مسألة في الوتر كيف يصلي

١- حدثنا هشيم أخبرنا خالد عن عبد الله بن شقيق عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : « صلاة الليل مثنى مثنى والوتر واحدة وسجدتان قبل طلوع الفجر » .

٢- حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : « صلاة الليل مثنى مثنى ، فإذا خشيت الصبح فأوتر بركعة » .

٣- حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن دينار عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : « صلاة الليل مثنى مثنى ، فإذا خشيت الصبح فأوتر بركعة توتر لك ما مضى من صلاتك » .

٤- حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن أبي سلمة قال : كان النبي ﷺ يسلم في كل ركعتين من صلاة الليل .

٥- حدثنا يزيد عن ابن عون عن رجاء عن قبيصة بن ذويب قال : مر علي أبو هريرة وأنا أصلي ، فقال : افضل ، فلم أدر ما قال ، فلما انصرفت قلت : ما أفضل ، قال : افضل بين صلاة الليل وصلاة النهار .

٦- حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبيرة قال : في كل ركعتين فصل .

٧- حدثنا وكيع عن عمر بن الوليد عن عكرمة قال : بين كل ركعتين تسليم .

٨- حدثنا أبو أسامة عن خالد بن دينار عن سالم أنه قال : صلاة الليل مشنى مشنى .

٩- حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون عن محمد قال : صلاة الليل مشنى مشنى ، والوتر ركعة من آخر الليل .

وذكر أن أبا حنيفة قال : إن شئت صليت ركعتين ، وإن شئت أربعاً ، وإن شئت ستاً ، لا تفصل بينهن .

٩٨- مسألة في الوتر كم ركعة هو

١- حدثنا هشيم عن خالد عن عبد الله بن شقيق عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : « الوتر واحدة » .

٢- حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ قال : « إذا خشيت الصبح فأوتر بركعة » .

٣- حدثنا هشيم أخبرنا حجاج عن عطاء أن معاوية أوتر بركعة فأنكر ذلك عليه ، فسئل عنه ابن عباس فقال : أصاب السنة .

٤- حدثنا هشيم عن حصين عن مصعب بن سعد عن أبيه أنه كان يوتر بركعة فقيل له فقال : إنما أستنقض تمامها .

٥- حدثنا أبو أسامة عن جرير بن حازم قال : سألت عطاء : أوتر بركعة ؟ قال : نعم ، إن شئت .

٦- حدثنا ابن عليه عن ابن عون عن ابن سيرين قال : سمر ابن مسعود وحذيفة عند الوليد بن عقبة ثم خرجا فتقاوما ، فلما أصبحا ركع كل واحد منهما ركعة .

٧- حدثنا ابن إدريس عن ليث عن طاوس عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « صلاة الليل مشنى مشنى ، فإذا خشيت الصبح فأوتر بركعة » .

- ٨- حدثنا ابن إدريس عن ليث أن أبا بكر كان يوتر بركعة ويتكلمن؛ فيما بين الركعتين والركعة .
- ٩- حدثنا ابن عدي عن ابن عون عن محمد قال : الوتر ركعة من آخر الليل .
- ١٠- حدثنا مرحوم عن عسل بن سفيان عن عطاء عن ابن عباس أنه أوتر بركعة .
- ١١- حدثنا عبد الأعلى عن داود عن الشعبي قال : كان آل سعد وآل عبد الله يسلمون في ركعتي الوتر ويوترون بركعة .
- ١٢- حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن سعيد ونافع قالا : رأينا معاذًا القاريء يسلم في ركعتي الوتر .
- ١٣- حدثنا أبو أسامة عن ابن عون قال : كان الحسن يسلم في ركعتي الوتر .
- وذكر أن أبا حنيفة قال : لا يجوز أن يوتر بركعة .

٩٩- مسألة في جلود السباع

- ١- حدثنا عبد الله بن مبارك ويزيد بن هارون عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي المليح عن أبيه قال : نهى النبي ﷺ عن جلود السباع - قال يزيد : أن تفترش .
- ٢- حدثنا ابن مبارك عن أشعث عن ابن سيرين أن ابن مسعود استعار دابة فأتى بها عليها صفة نمور فنزعها ثم ركب .
- ٣- حدثنا ابن عليه عن علي بن الحكم قال : سألت الحكم عن جلود النمر فقال : تكره جلود السباع .
- ٤- حدثنا ابن نمير عن حجاج عن الحكم أن عمر كتب إلى أهل الشام ينهاهم أن يركبوا جلود السباع .

٥- حدثنا ابن عليه عن يزيد الرشك عن أبي المليح قال : نهى النبي ﷺ عن جلود السباع أن تفترش .

٦- حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن عن علي أنه كره الصلاة في جلود الثعالب .

وذكر أن أبا حنيفة قال : لا بأس بالجلوس عليها .

١٠٠- مسألة في الكلام مع الإمام وهو يخطب

١- حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء قال : كان النبي ﷺ يخطب فقال للناس : « اجلسوا » ، فسمعه عبد الله بن مسعود وهو على الباب فجلس فقال : « يا عبد الله ! ادخل » .

٢- حدثنا عيسى بن يونس عن إسماعيل عن قيس قال : جاء أبي والنبي عليه السلام يخطب ، فقام بين يديه في الشمس ، فأمر به فحوّل إلى الظل .

٣- حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال : إن كانوا ليسلمون على الإمام وهو على المنبر فيرد .

٤- حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن خالد عن ابن سيرين قال : كانوا يستأذنون الإمام وهو على المنبر ، فلما كان زياد وكثير ذلك قال : من وضع يده على أنفه فهو إذنه .

٥- حدثنا حفص عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : جاء سليك الغطفاني والنبي ﷺ يخطب يوم الجمعة ، فقال له : « صليت » ؟ قال : لا ، قال : « صل ركعتين تجوز فيهما » .

وذكر أن أبا حنيفة قال : لا يكلم الإمام أحداً في خطبته .

١٠١- مسألة في صلاة الاستسقاء

- ١- حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة عن أبيه قال : أرسلني أمير من الأمراء إلى ابن عباس أسأله عن الاستسقاء ، فقال ابن عباس : ما منعه أن يسألني ، خرج النبي ﷺ متواضعاً متبدلاً متخشعاً متضرعاً مترسلاً ، فصلى ركعتين كما يصلي في العيد ولم يخطب خطبكم هذه .
 - ٢- حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق قال : خرجنا مع عبد الله بن يزيد الأنصاري نستسقي ، فصلى ركعتين وخلفه زيد بن أرقم .
 - ٣- حدثنا معن بن عيسى عن محمد بن هلال أنه شهد عمر بن عبد العزيز في الاستسقاء بدأ بالصلاة قبل الخطبة ، قال : واستسقى فحول رداءه .
 - ٤- حدثنا شعبة بن سوار عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد وكان من أصحاب النبي ﷺ أنه رأى النبي ﷺ يوم خرج يستسقى فحول إلى الناس ظهره يدعو ، واستقبل القبلة ثم حول رداءه ثم صلى ركعتين وقرأ فيهما وجهر .
- وذكر أن أبا حنيفة قال : لا تُصلي صلاة الاستسقاء في جماعة ولا يخطب فيها .

١٠٢- مسألة في وقت صلاة العشاء

- ١- حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « أمني جبرئيل عند البيت مرتين فصلى بي العشاء حين غاب الشفق وصلى بي من الغد العشاء ثلث الليل الأول ، وقال : هذا الوقت وقت النبئين قبلك ، الوقت بين هذين الوقتين » .
- ٢- حدثنا وكيع عن بدر بن عثمان سمعه من أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه

أن سائلاً أتى النبي ﷺ فسأله عن مواقيت الصلاة ، فلم يرد عليه شيئاً ، ثم أمر بلالاً فأقام العشاء الآخرة عند سقوط الشفق ثم صلى من الغد العشاء ثلث الليل ثم قال : « أين السائل عن الوقت ؟ ما بين هذين الوقتين وقت » .

٣- حدثنا زيد بن الحباب عن خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت قال : حدثني حسين بن بشير بن سليمان عن أبيه قال : دخلت أنا ومحمد بن علي علي جابر بن عبد الله فقلنا له : حدثنا كيف كانت الصلاة مع النبي ﷺ ؟ فقال : صلى بنا النبي ﷺ العشاء حين غاب الشفق ثم صلى بنا من الغد العشاء حين ذهب ثلثا الليل .

٤- حدثنا أبو أسامة عن عبد الله عن نافع عن صفية ابنة أبي عبيد أن عمر بن الخطاب كتب إلى أمراء الأجناد يوقت لهم الصلاة ، قال : صلوا صلاة العشاء إذا غاب الشفق ، فإن شغلتم فما بينكم وبين أن يذهب ثلث الليل ولا تشاغلوا عن الصلاة ، فمن رقد بعد ذلك فلا أرقد الله عينه - يقولها ثلاث مرار .

٥- حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : وقت العشاء إلى ربع الليل . وذكر أن أبا حنيفة قال : وقت العشاء إلى نصف الليل .

١٠٣- مسألة في القسامة

١- حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد أن القسامة كانت في الجاهلية ، فأقرها النبي ﷺ في قتل من الأنصار وجد في جب اليهود . قال : فبدأ النبي ﷺ باليهود فكلفهم قسامة خمسين ، فقالت اليهود : لن نحلف ، فقال النبي ﷺ للأنصار : « أفتحلفون ؟ » قالت الأنصار : لن نحلف ، فأغرم النبي ﷺ اليهود ديته لأنه قتل بين أظهرهم .

٢- حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال : دعاني عمر بن العزيز فسألني عن القسامة فقال : إنه قد بدا أن أردّها ، إن الأعرابي يشهد والرجل

هذا ما خالف به أبو حنيفة الأثر الذي جاء عن رسول الله ﷺ

الغائب يجيء فيشهد، فقلت: يا أمير المؤمنين! إنك لن تستطيع ردها، قضى بها النبي ﷺ والخلفاء بعده.

٣- حدثنا الفضل بن دكين عن سعيد بن عبيد الطائي عن بشير بن يسار أن رجلاً من الأنصار يقال له سهل بن أبي حثمة أخبره أن نفرًا من قومه انطلقوا إلى خيبر فتفرقوا فيها فوجدوا أحدهم قتيلاً، فقالوا للذين وجدوه عندهم: قتلتم صاحبنا، قالوا: ما قتلنا ولا علمنا قاتلاً، قال: فانطلقوا إلى نبي الله، فقالوا: يا نبي الله! انطلقنا إلى خيبر فوجدنا أحداً قتيلاً، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: «الكبر الكبر»، فقال لهم: «تأتون بالبينه على من قتل»، قالوا: ما لنا بينه، قال: «فيحلفون لكم»، قال: لا نرضى بأيمان اليهود، فكره نبي الله ﷺ أن ييطل دمه، فوداه بمائة من إبل الصدقة.

٤- حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن حويصة ومحبيصة ابني مسعود وعبد الله وعبد الرحمن ابني فلان خرجوا يمتارون بخيبر فعدى على عبد الله فقتل، قال: فذكروا ذلك للنبي ﷺ، قال: فقال رسول الله ﷺ: «تقسمون بخمسين وتستحقون»، فقالوا: يا رسول الله! كيف نقسم ولم نشهد؟ قال: «فتبرئكم يهود»، قالوا: يا رسول الله! إذا تقتلنا اليهود، قال: فوداه رسول الله ﷺ من عنده.

٥- حدثنا محمد بن بشر حدثنا سعيد عن قتادة أن سليمان بن يسار قال: القسامة حق قضى بها رسول الله ﷺ، بينما الأنصار عند رسول الله ﷺ إذ خرج منهم، ثم خرجوا من عند النبي ﷺ فإذا هم بصاحبهم يتشخط في دمه، فرجعوا إلى النبي ﷺ فقالوا: قتلنا اليهود - وسما رجلاً منهم، ولم تكن لهم بينة، فقال لهم النبي ﷺ: «شاهدان من غيركم حتى أدفعه إليكم برمته»، فلم تكن لهما فقال: «استحقوا بخمسين تهامة أدفعه إليكم برمته»، فقالوا: يا رسول الله! إنا نكره أن نحلف على غيب، فأراد رسول الله ﷺ أن

يأخذ قسامة اليهود بخمسين منهم ، فقالت الأنصار : يا رسول الله ! إن اليهود لا يبالون الحلف ، متى ما تقبل هذا منهم يأتوا على آخرنا ، فوداه النبي ﷺ من عنده .

وذكروا أن أبا حنيفة قال : لا تقبل أيمان الذين يدعون الدم .

١٠٤- مسألة في الصلاة بعد العصر

١- حدثنا ابن عيينة عن أبي الزبير عن عبد الله بن باباه عن جبير بن مطعم عن النبي ﷺ أنه قال : « يا بني عبد مناف ! لا تمنعوا أحدا طاف بهذا البيت وصلى أي ساعة من ليل أو نهار » .

٢- حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عطاء قال : رأيت ابن عمر طاف بالبيت بعد الفجر وصلى ركعتين قبل طلوع الشمس .

٣- حدثنا أبو الأحوص عن ليث عن عطاء قال : رأيت ابن عمر وابن عباس طافا بعد العصر وصليا .

٤- حدثنا ابن فضيل عن ليث عن أبي سعيد أنه رأى الحسن والحسين قدما مكة فطافا بالبيت بعد العصر وصليا .

٥- حدثنا ابن فضيل عن الوليد بن جميع عن أبي الطفيل أنه كان يطوف بعد العصر ويصلي حتى تصفر الشمس .

٦- حدثنا يعلى عن الأجلح عن عطاء قال : رأيت ابن عمر وابن الزبير طافا بالبيت قبل صلاة الفجر ثم صليا ركعتين قبل طلوع الشمس .

وذكر أن أبا حنيفة قال : لا يصلي حتى تغيب أو تطلع وتمكن الصلاة .

١٠٥- مسألة في بيع السيف المحل

١- حدثنا عبد الله بن المبارك عن سعيد بن يزيد قال : سمعت خالد بن

أبي عمران يحدث عن حنش عن فضالة بن عبيد قال : أتى ﷺ يوم خيبر بقلادة فيها خرز معلقة بذهب ابتاعها رجل بسبعة دنانير ، أو بتسعة دنانير ، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال : « لا ، حتى تميز ما بينهما » ، قال : إنما أردت الحجارة ، قال : « لا حتى تميز ما بينهما » ، قال : فرده حتى ميّز .

٢- حدثنا وكيع عن محمد بن عبد الله عن أبي قلابة عن أنس قال : أتانا كتاب عمر ونحن بأرض فارس ألا تبيعوا السيوف فيها حلقة فضة بدرهم .

٣- حدثنا وكيع عن زكريا عن الشعبي قال : سئل شريح عن طوق من ذهب فيه فصوص ، قال : تنزع الفصوص ثم يباع الذهب وزناً بوزن .

٤- حدثنا ابن عليه عن أيوب عن محمد كان يكره شراء السيف المحلى إلا بعرض .

٥- حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري أنه كان يكره شراء السيف المحلى بفضة ، ويقول : اشتره بذهب يداً بيد .

وذكر أن أبا حنيفة قال : لا بأس أن يشتريه بالدراهم .

١٠٦- في تأخير سنة صلاة الظهر

١- حدثنا شريك عن هلال الوزن عن عبد الرحمن بن أبي ليلي قال : كان النبي ﷺ إذا فاتته أربع قبل الظهر صلاها بعدها .

٢- حدثنا جرير عن منصور عن أبي جعفر عن إبراهيم قال : إذا فاتته أربع قبل الظهر صلاها بعد .

٣- حدثنا وكيع عن مسعر عن رجل من بني أود عن عمرو بن ميمون قال : من فاتته أربع قبل الظهر فليصلها بعد الركعتين .

وذكروا أن أبا حنيفة قال : لا يصلها ولا يقضيها .

١٠٧- مسألة في الصلاة على الشهيد

١- حدثنا شبابة بن سوار عن ليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الرحمن ابن كعب بن مالك أن جابر بن عبد الله أخبره أن النبي ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في قبر واحد وأمر بدفنهم بدمائهم ولم يصل عليهم ولم يغسلوا .

٢- حدثنا عبيد الله بن موسى عن أسامة بن زيد عن الزهري عن أنس قال : لما كان يوم أحد مرّ النبي ﷺ بحمزة وقد جدد ومثل به ، فقال : « لولا أن تجد صفة لتركته حتى يحشره الله من بطون السباع والطير ، ولم يصل على أحد من الشهداء وقال : أنا شهيد عليكم اليوم » .
وذكروا أن أبا حنيفة قال : يُصلى على الشهيد .

١٠٨- مسألة في تخليل اللحية في الوضوء

- ١- حدثنا ابن عيينة عن عبد الكريم عن حسان بن بلال قال : رأيت عمار بن ياسر توضع وخلل لحيته ، فقلت له فقال : رأيت النبي ﷺ فعله .
- ٢- حدثنا ابن نمير عن إسرائيل عن عامر بن شقيق عن أبي وائل قال : رأيت عثمان توضع فخلل لحيته ثلاثاً ثم قال : رأيت النبي ﷺ يفعل .
- ٣- حدثنا ابن فضيل عن ليث عن نافع عن ابن عمر أنه كان يخلل لحيته .
- ٤- حدثنا هشيم عن أبي حمزة قال : رأيت ابن عباس يخلل لحيته .
- ٥- حدثنا معتمر عن أبي عون قال : رأيت أنساً يخلل لحيته .
- ٦- حدثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يخلل لحيته .
- ٧- حدثنا زيد بن حباب عن عمر بن سليمان الباهلي عن أبي غالب قال : رأيت أبا أمامة توضع ثلاثاً ثلاثاً وخلل لحيته وقال : رأيت رسول الله ﷺ فعله .

٨- حدثنا يحيى بن آدم حدثنا حسن بن صالح عن موسى بن أبي عائشة عن رجل عن يزيد الرقاشي عن أنس أن النبي ﷺ خلل لحيته .

٩- حدثنا وكيع حدثنا الهيثم بن حماد عن يزيد بن أبان عن أنس أن النبي ﷺ قال : « أتاني جبرئيل فقال : إذا توضأت فخلل لحيتك » .

ونذكر أن أبا حنيفة كان لا يرى تخليل اللحية .

١٠٩- مسألة في ما يقرأ في الوتر من السور

١- حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن سعيد عن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ في الوتر بـ ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ ، و ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، و ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ .

٢- حدثنا محمد بن أبي عبيدة حدثنا أبي عن الأعمش عن طلحة عن زر عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه عن أبي بن كعب أن النبي ﷺ كان يوتر بـ ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ ، و ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، و ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ .

٣- حدثنا شبابة عن يونس عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يوتر بثلاث يقرأ فيهن بـ ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ ، و ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، و ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ .

٤- حدثنا شبابة عن شعبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين أن النبي ﷺ أوتر بـ ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ .

ونذكر أن أبا حنيفة كره أن يخص سورة يقرأ بها في الوتر .

١١٠- مسألة في ما يقرأ في الجمعة والعيدين

١- حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع قال -

استخلف مروان أبا هريرة على المدينة وخرج إلى مكة، فصلى بنا أبو هريرة الجمعة فقرأ بسورة الجمعة في السجدة الأولى، وفي الآخرة ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ قال عبيد الله: فأدرت أبا هريرة حين انصرف فقلت: إنك قرأت بسورتين كان علي رحمه الله يقرأ بهما في الكوفة، فقال أبو هريرة: إني سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بهما.

٢- حدثنا جرير عن منصور عن الحكم عن أناس من أهل المدينة أرى فيهم أبا جعفر قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين، فأما سورة الجمعة فيشر بها المؤمنون ويحرضهم، وأما سورة المنافقين فيؤيس بها المنافقين ويوبخهم.

٣- حدثنا جرير عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير أن النبي ﷺ كان يقرأ في العيدين وفي الجمعة بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، و ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾، وإذا اجتمع العيذان في يوم قرأ بهما فيهما.

٤- حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن النعمان بن بشير عن النبي ﷺ بنحو حديث جرير.

٥- حدثنا يعلى بن عبيد عن مسعر عن معبد بن خالد عن زيد بن عقبة عن سمرة قال: كان النبي ﷺ يقرأ في الجمعة بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، و ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾.

٦- حدثنا ابن عيينة عن ضمرة بن سعيد قال: سمعت عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة يقول: خرج عمر يوم عيد فسأل أبا واقد الليثي: بأي شيء قرأ النبي ﷺ في هذا اليوم؟ فقال: بقاف واقتربت.

ونذكر أن أبا حنيفة كره أن تخص سورة ليوم الجمعة والعيدين.

١١١- مسألة في نضح الثوب من الاحتلام

١- حدثنا يزيد بن هارون حدثنا محمد بن إسحاق عن سعيد بن السباق عن أبيه عن سهل بن حنيف قال : كنت ألقى من المذي شدة فكنت أكثر الغسل منه ، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال : « إنما يكفيك من ذلك الوضوء » ، قال : قلت : يا رسول الله ! فكيف بما يصيب ثوبي ، قال : « إنما يكفيك كف ماءٍ تنضح به من ثوبك حيث ترى أنه أصاب » .

٢- حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : إذا أجنب الرجل في ثوبه فرأى فيه أثرًا فليغسله ، فإن لم ير فيه أثرًا فلينضحه بالماء .

٣- حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق قال : قال رجل من الحبيبي لميسرة : إني أجنب في ثوبي فأنظر فلا أرى شيئًا ، قال : فإذا اغتسلت فتلفف به وأنت رطب فإن ذلك يجزئك .

٤- حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم في الرجل يحتلم في الثوب فلا يدري أين موضعه ، قال : ينضح الثوب بالماء .

٥- حدثنا محبوب القواريري عن مالك بن حبيب عن سالم قال : سأله رجل قال : احتلمت في ثوبي ، قال : اغسله ، قال : خفي علي ، قال : رشه بالماء .

٦- حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن زيد بن الصلت أن عمر نضح ما لم ير .

٧- حدثنا غندر عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : إن ضللت فانضح .

وذكر أن أبا حنيفة قال : لا ينضحه ولا يزيده الماء إلا شرًا .

١١٢- مسألة في ركعتي تحية المسجد إذا صعد الإمام للخطبة

- ١- حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : جاء سليك الغطفاني والنبى ﷺ يخطب يوم الجمعة ، فقال له : « صليت ؟ » قال : لا ، قال : « صل ركعتين تجوز فيهما » .
- ٢- حدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز قال : إذا جئت يوم الجمعة والإمام يخطب فإن شئت صليت ركعتين ، وإن شئت جلست .
- ٣- حدثنا أزهر عن ابن عون قال : كان الحسن يجيء والإمام يخطب فيصلي ركعتين .
- ٤- حدثنا هشيم أخبرنا منصور وأبو حرة ويونس عن الحسن قال : جاء سليك الغطفاني والنبى ﷺ يخطب يوم الجمعة ولم يكن صلى الركعتين ، فأمره النبى ﷺ أن يصلي ركعتين يتجوز فيهما .
وذكر أن أبا حنيفة قال : لا يصلي .

١١٣- مسألة في شاهدي الزور

- ١- حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب ابنة أم سلمة عن أم سلمة قالت : قال رسول الله ﷺ : « إنكم تختصمون إلي وإنما أنا بشر ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، وإنما أقضي بينكم على نحو مما أسمع منكم ، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه ، فإنما أقطع له قطعة من نار يأتي بها يوم القيامة » .
- ٢- حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة قالت : جاء رجلان من الأنصار يختصمان إلى رسول الله ﷺ في مواريث بينهما قد درست ليست بينهما بينة ، فقال رسول الله ﷺ : « إنكم تختصمون إلي وإنما أنا بشر ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، وإنما أقضي بينكم

على نحو مما أسمع منكم ، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار يأتي بها إسطاراً في عنقه يوم القيامة » ، قال : فيكي الرجلان وقال كل واحد منهما : حقي لأخي يا رسول الله ! فقال رسول الله ﷺ : « أما إذ فعلتما فاذهبا فاقسما وتوخيا الحق ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه » .

٣- حدثنا محمد بن بشر العبدي حدثنا محمد بن عمرو حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إنما أنا بشر ، ولعل بعضكم أن يكون ألحق بحجته من بعض ، فمن قضيت له من حق أخيه فإنما أقطع له قطعة من النار » .

وذكر أن أبا حنيفة قال : لو أن شاهدي زور شهدا عند القاضي على رجل بطلاق امرأته ففرق القاضي بينهما بشهادتهما أنه لا بأس أن يتزوجها أحدهما .

١١٤- مسألة في قتل المرتدة

١- حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « من بدل دينه فاقتلوه » .

٢- حدثنا حفص بن غياث وأبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث : الثيب الزاني ، والنفس بالنفس ، والتارك لدينه المفارق للجماعة » .

٣- حدثنا عبد الله بن إدريس عن هشام عن الحسن قال في المرتدة : تستتاب ، فإن تابت وإلا قتل .

٤- حدثنا حفص عن عبيدة عن إبراهيم قال : تقتل .

- ٥- حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن حماد قال : تقتل .
وذكروا أن أبا حنيفة قال : لا تقتل إذا ارتدت .

١١٥- مسألة في صلاة الخسوف

- ١- حدثنا هشيم أخبرنا يونس عن الحسن عن أبي بردة^(١) قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فقال : « إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد من الناس ، فإذا كان ذلك فصلوا حتى تنجلي » .
- ٢- حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : حدثني فلان بن فلان أن النبي ﷺ قال : « إن كسوف الشمس آية من آيات الله ، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة » .
- ٣- حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت : صلاة الآيات ست ركعات في أربع سجعات .
- ٤- حدثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة : إذا فرغتم من أفق آفاق السماء فافزعوا إلى الصلاة .
- ٥- حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن أبي النجود عن أبي قلابة عن النعمان بن بشير أن النبي ﷺ صلى في كسوف نحوًا من صلاتكم يركع ويسجد .
- وذكر أن أبا حنيفة قال : لا يُصلى في كسوف القمر .

١١٦- مسألة في الأذان والإقامة عند قضاء الصلاة إذا فاتت

- ١- حدثنا هشيم أخبرنا أبو الزبير عن نافع بن جبير عن أبي عبيدة عن عبد الله قال : شغل النبي ﷺ المشركون يوم الخندق عن أربع صلوات ، قال : فأمر

(١) صوابه : أبو بكر .

بلاّ فأذن وأقام فصلّى الظهر ثم أقام فصلّى العصر ثم أقام فصلّى المغرب ثم أقام فصلّى العشاء .

٢- حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا ابن أبي ذئب عن المقبري عن عبد الرحمن ابن أبي سعيد الخردي عن أبيه قال : حبسنا يوم الخندق عن الظهر والعصر والمغرب والعشاء ، حتى كفيينا ذلك ، وذلك قول الله تبارك وتعالى : ﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا ﴾ فقام رسول الله ﷺ فأمر بلاّ فأقام فصلّى الظهر كما كان يصلّيها قبل ذلك ، ثم أقام العصر ، فصلّى العصر كما كان يصلّيها قبل ذلك ، ثم أقام المغرب فصلاها كما كان يصلّيها قبل ذلك ، ثم أقام العشاء فصلاها كما كان يصلّيها قبل ذلك ، وذلك قبل أن ينزل ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ﴾ .

وذكر أن أبا حنيفة قال : إذا فاتته الصلوات لم يؤذن في شيء منها ولم يقم .

١١٧- مسألة في بيع الحاضر بالغايب

١- حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري سمع مالك بن أوس بن الحدثان يقول : سمعت عمر يقول : قال رسول الله ﷺ : « البر بالبر ربا إلا هاء وهاء ، والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء » .

٢- حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن عبادة ابن الصامت قال : قال رسول الله ﷺ : « الشعير بالشعير مثلاً بمثل يدا بيد » .

٣- حدثنا وكيع حدثنا إسماعيل بن مسلم العبدي حدثنا أبو المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : « البر بالبر والشعير بالشعير مثلاً بمثل يدا بيد » .

وذكر أن أبا حنيفة كان يقول : لا بأس ببيع الحنطة الغائبة بعينها بالحنطة الحاضرة .

١١٨- مسألة فيمن تحل له الصدقة

- ١- حدثنا عيد الرحيم بن سليمان عن مجالد عن عامر عن حبشي بن جنادة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الصدقة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوي » .
- ٢- حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن سالم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي » .
- ٣- حدثنا وكيع عن سفيان عن سعد عن إبراهيم عن ربحان بن يزيد عن عبد الله ابن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي » .
وذكر أن أبا حنيفة رخص في الصدقة عليه وقال : جائزة .

١١٩- في بيع الدابة مع شرط ركوبها إلى البلد

- ١- حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن ابن جريج عن عطاء عن جابر أن النبي ﷺ قال له : « قد أخذت جملك بأربعة دنانير ولك ظهره إلى المدينة » .
- ٢- حدثنا يحيى بن زكريا عن زكريا عن الشعبي عن جابر قال : بعته بأوقية واستنيت حملانه إلى أهلي ، فلما بلغت المدينة أتيته فتقديني وقال : « أتراني إنما ماكستك لأخذ جملك ومالك فهما لك » .
وذكر أن أبا حنيفة كان لا يراه .

١٢٠- مسألة فيمن وجد متاعه بعينه عند الفليس

- ١- حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « من وجد متاعه عند رجل قد أفلس فهو أحق به » .
وذكر أن أبا حنيفة قال : هو أسوة الغرماء .

١٢١- مسألة في المزارعة

- ١- حدثنا أبو أسامة حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ عامل أهل خيبر بشطر ما خرج من زرع أو ثمر.
- ٢- حدثنا ابن أبي زائدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ عامل أهل خيبر بالشطر.
- ٣- حدثنا إسماعيل عن عبد الرحمن بن إسحاق عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار عن الوليد بن أبي الوليد عن عروة بن الزبير قال : قال زيد بن ثابت : يغفر الله لرافع بن خديج ! إنما أتاه رجلان قد اقتتلا ، فقال رسول الله ﷺ : « إن كان هذا شأنكم فلا تكروا المزارع » .
- ٤- حدثنا شريك عن عبد الله عن إبراهيم بن مهاجر عن موسى بن طلحة قال : كلا : جاري قد رأيت يعطي أرضه بالثلث والرابع : عبد الله وسعد .
- ٥- حدثنا فضيل بن عياض عن ليث عن طاوس قال : قدم علينا معاذ ونحن نعطي أرضنا بالثلث والنصف فلم يعب ذلك علينا .
- ٦- حدثنا وكيع عن سفيان عن الحارث بن حصيرة الأزدي عن صخر بن وليد عن عمرو بن صليح عن علي قال : لا بأس بالمزارعة بالنصف . وذكر أن أبا حنيفة كان يكره ذلك .

١٢٢- مسألة في بيع الحاضر للبادي

- ١- حدثنا ابن عيينة عن أبي الزبير سمع جابراً يقول عن النبي ﷺ : « لا يبيعن حاضر لباد » .
- ٢- حدثنا وكيع حدثنا ابن أبي ليلى عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يبيعن حاضر لباد » .

- ٣- حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن صالح مولى التوأمة أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « لا يبيع حاضر لبادٍ » .
- ٤- حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « لا يبيع حاضر لبادٍ » .
- ٥- حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن يونس بن عبيد عن ابن سيرين عن أنس قال: نهينا أن يبيع حاضر لباد وإن كان أخاه لأبيه وأمه .
- ٦- حدثنا ابن عيينة عن سالم الخياط عن أبي هريرة وابن عمر قال أحدهما: نهى، وقال الآخر: « لا يبيع حاضر لبادٍ » .
- ونذكر أن أبا حنيفة رخص فيه .

١٢٣- مسألة في حلية الصدقة لموالي آل هاشم

- ١- حدثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ رأى الحسن بن علي أخذ ثمرة من الصدقة فلاكها في فيه، فقال رسول الله ﷺ: « كخ كخ ! إنا لا تحل لنا الصدقة » .
- ٢- حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن ابن أبي رافع أن النبي ﷺ بعث رجلاً من بني مخزوم على الصدقة، فأراد أبو رافع أن يتبعه، فسأل النبي ﷺ فقال: « أما علمت أنا لا تحل لنا الصدقة، وأن مولى القوم من أنفسهم » .
- ٣- حدثنا الحسن بن موسى حدثنا حماد بن عبيد الله بن عبد الله عن أبيه عن جده عن أبي ليلي قال: كنت عند رسول الله ﷺ فقام فدخل بيت الصدقة فدخل معه الغلام - يعني حسناً أو حسيناً - فأخذ ثمرة فجعلها في فيه، فاستخرجها النبي ﷺ وقال: « إن الصدقة لا تحل لنا » .

٤- حدثنا الفضل بن دكين حدثنا معروف حدثني حفصة ابنة طلق امرأة من الحمي سنة تسعين عن جدها أبي عميرة رشيد بن مالك قال : كنت عند النبي ﷺ جالسًا ذات يوم ، فجاء رجل بطبق عليه تمر ، فقال : ما هذا؟ صدقة أم هدية؟ فقال الرجل : بل صدقة ، فقدمها إلى القوم والحسن متعفر بين يديه ، فأخذ تمرة فجعلها في فيه ، فنظر رسول الله ﷺ إليه ، فأدخل إصبعه في فيه ثم قال بها ، ثم قال : «إنا آل محمد لا نأكل الصدقة» .

٥- حدثنا وكيع عن محمد بن شريك عن ابن أبي مليكة أن خالد بن سعيد ابن العاص بعث إلى عائشة ببقرة فردتها وقالت : «إنا آل محمد لا نأكل الصدقة» .

٦- حدثنا زيد بن الحباب عن حسين بن واقد قال : حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه أن سلمان لما قدم المدينة أتى رسول الله ﷺ بهدية على طبق فوضعها بين يديه فقال : «ما هذا؟» فذكره بطوله .

٧- حدثنا يحيى بن آدم عن حماد بن سلمة عن قتادة عن أنس أن النبي ﷺ وجد تمرة فقال : «لولا أن تكوني من الصدقة لأكلتك» .
وذكر أن أبا حنيفة قال : الصدقة تحل لموالي بني هاشم وغيرهم .

١٢٤- مسألة في السلام على المصلي

١- حدثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال : دخل رسول الله ﷺ مسجد بني عمرو بن عوف يصلي فيه ، ودخلت عليه رجال من الأنصار ودخل معهم صهيب ، فسألت صهيبًا : كيف كان رسول الله ﷺ يصنع حيث كان يسلم عليه؟ قال : كان يشير بيده .

وذكر أن أبا حنيفة قال : لا يفعل .

١٢٥- مسألة في صدقة الزروع

١- حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن يحيى بن عمار عن أبيه عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس في أقل من خمسة أوساق صدقة » .

٢- حدثنا أبو أسامة قال حدثني الوليد بن كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن يحيى بن عمار وعباد بن تميم عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « لا صدقة فيما دون خمسة أوساق من التمر » .

٣- حدثنا علي بن إسحاق عن ابن مبارك عن معمر قال : حدثني سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « ليس فيما دون خمسة أوساق صدقة » .

ونذكر أن أبا حنيفة قال : في قليل ما يخرج وكثيره صدقة .

* * *

تخريج الرد على أبي حنيفة من المصنف
لابن أبي شيبة

١- مسألة رجم اليهودي واليهودية

١- حديث جابر بن سمرة :

أخرجه الترمذي في الحدود (ج ٤ ص ٣٥) ، وابن ماجه (ج ٢ ص ٨٥٤) من طريق شريك وهو ابن عبد الله القاضي عن سماك وهو ابن حرب عن جابر به ، وشريك صدوق يخطيء كثيراً تغير حفظه لما ولي القضاء لكنه في الشواهد وهو صحيح بما سيأتي .

٢- أثر البراء بن عازب :

رواه مسلم (ج ٣ ص ١٣٢٧) .

٣- جابر بن عبد الله :

ضعيف من طريق مجالد بن سعيد لكن رواه مسلم (ج ٣ ص ١٣٣٨) من غير طريق مجالد ، فالحديث صحيح .

٤- ابن عمر :

متفق عليه ، أخرجه البخاري (ج ٦ ص ٦٣١) ، ومسلم (ج ٣ ص ١٣٢٦) .

٥- الشعبي :

صحيح مرسل ، مغيرة هو ابن مقسم وجرير هو ابن عبد الحميد والمرسل من قسم الضعيف .

٢- مسألة الصلاة في أعطان الإبل

- ١- حديث البراء بن مالك^(١) :
- هو في « الصحيح المسند » في « مسند البراء بن عازب » وهو صحيح .
- ٢- حديث عبد الله بن مغفل :
- هشيم مدلس ، وقد عنعن لكنه متابع فقد تابعه إسماعيل بن عليّة عند أحمد (ج ٤ ص ٨٥) ، فالحديث صحيح ، ولله الحمد .
- ٣- حديث جابر بن سمرة :
- أخرجه مسلم (ج ١ ص ٢٧٥) .
- ٤- حديث أبي هريرة :
- سنده صحيح .
- ٥- حديث سبرة بن معبد :
- سئل ابن معين عن أحاديث عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جده فقال : ضعاف ، وقال ابن القطان : لم تثبت عدالته ، وقد أخرج له مسلم حديثاً واحداً في المتعة متابعة . اهـ بتصريف من « التهذيب » .

٣- مسألة سهام المجاهدين

- ١- حديث ابن عمر :
- متفق عليه ، رواه البخاري (ج ٦ ص ٦٧) ، ومسلم (ج ٣ ص ١٣٨٣) .
- ٢- أثر مكحول :
- مرسل ، وحجاج هو ابن أرطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس كما في

(١) صوابه : البراء بن عازب كما في « عون المعبود » (ج ١ ص ١١٢) ، والترمذي كما في « التحفة » (ج ١ ص ٢٢٠) ، وابن ماجه (ج ١ ص ١٦٦) إلا أن يكون نسب لجد أبعد .

«التقريب». والحديث مرسل كما علمت والمرسل من قسم الضعيف .

٣- مكحول :

مرسل ، أبو خالد هو أحمد سليمان بن حيان الأحمر ، وأسامة بن زيد هو الليثي ، وهذا الحديث حسن إلى مكحول ولكنه مرسل والمرسل من قسم الضعيف .

٤- ابن عباس :

سنده ضعيف فيه حجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس .

٥- صالح بن كيسان :

صحيح مرسل ، والمرسل من قسم الضعيف .

٤- مسألة السفر بالقرآن إلى أرض العدو

١- حديث ابن عمر :

متفق عليه ، أخرجه البخاري (ج ٦ ص ١٣٣) ، ومسلم (ج ٣ ص ١٤٩٠) .

٥- مسألة العدل بين الأولاد

١- حديث النعمان بن بشير :

الحديث أخرجه البخاري (ج ٥ ص ٢١١) ، ومسلم (ج ٣ ص ١٢٤١) - (١٢٤٢) .

٢- حديث النعمان بن بشير :

أخرج البخاري هذا اللفظ (ج ٥ ص ٢١١) ، وكذا مسلم (ج ٣ ص ١٢٤٢) - (١٢٤٣) .

٣- حديث النعمان بن بشير :

أخرجه البخاري (ج ٥ ص ٢٥٨) ، وأخرجه مسلم (ج ٣ ص ١٢٤٣) أيضًا .

٦- مسألة بيع المدبر

١- حديث جابر بن عبد الله :

أخرجه الشيخان البخاري (ج ١٣ ص ١٧٩) ، ومسلم (ج ٣ ص ٦٩٢) .

٧- مسألة الصلاة على القبر وصلاة الغائب

١- حديث ابن عباس :

أخرجه البخاري في عدة مواضع منها (ج ٣ ص ١٨٩) ، ومسلم (ج ٢ ص ٦٥٨) .

٢- حديث يزيد بن ثابت :

الحديث أخرجه أحمد (ج ٧ ص ٢٢٥) من « ترتيب المسند للساعاتي » ، والنسائي (ج ٤ ص ٨٤-٨٥) ، وابن ماجه (ج ١ ص ٤٨٩) وفيه خارجة عن عمه قال البخاري : إن صح قول موسى بن عقبة أن يزيد بن ثابت قتل يوم اليمامة فإن خارجة بن زيد لم يدرك عمه . اه المراد من « تهذيب التهذيب » ترجمة خارجة .

فعلى هذا فيتوقف في صحة الحديث .

٣- حديث سهل بن حنيف :

في الأصل : عن أبي أسامة بن سهل عن أبيه والصواب عن أبي أمامة بن سهل عن أبيه .

فيه سفيان بن حسين عن الزهري وسفيان بن حسين ثقة في غير الزهري باتفاقهم كما في « التقريب » ، والحديث ضعيف يشهد له ما بعده .

٤- حديث عمران بن حصين :

الحديث أخرجه مسلم (ج ٢ ص ٦٥٧) عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران به .

٥- حديث أبي هريرة :

أخرجه البخاري (ج ٧ ص ١٩١) ، ومسلم (ج ٢ ص ٦٥٦) .

٦- حديث ابن عباس :

سفيان هو الثوري وأبو سنان هو ضرار بن مرة وعبد الله بن الحارث هو الزبيدي المكتب كما في تراجمهم من « تهذيب الكمال » ، ولم نقف على رواية لعبد الله بن الحارث عن ابن عباس .

والحديث متفق عليه كما تقدم في أول حديث من هذا الباب والله أعلم .

٧- حديث جابر بن عبد الله :

أخرجه البخاري (ج ٧ ص ١٩١) ، ومسلم (ج ٢ ص ٦٥٧) .

٨- مسألة إشعار الهدى

١- حديث ابن عباس :

أخرجه مسلم (ج ٢ ص ٩١٢) .

٢- حديث المسور بن مخرمة ومروان :

أخرجه البخاري (ج ٥ ص ٣٢٩) : من طريق الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور ومروان به .

٣- حديث عائشة :

أخرجه البخاري (ج ٣ ص ٥٤٤) ، ومسلم (ج ٢ ص ٩٥٧) .

٩- صلاة المنفرد خلف الصف

١- حديث وابصة بن معبد :

أخرجه الترمذي (ج ١ ص ٤٣٥) ، وابن ماجه (ج ١ ص ٣٢١) من طريق حصين ابن عبد الرحمن عن هلال بن يساف عن زياد بن أبي الجعد عن وابصة به .

وأخرجه ابن أبي شيبة هنا وأبو داود (ج ١ ص ٢٣٩)، والترمذي (ج ١ ص ٤٤٨) من طريق عمرو بن مرة عن هلال بن يساف عن عمرو بن راشد عن وابصة به .

ورجح أبو حاتم كما في «العلل» (ج ١ ص ١٠٠) طريق عمرو بن مرة .
ورجح الترمذي في «السنن» (ج ١ ص ٤٤٨) طريق حصين بن عبد الرحمن .
وأبو حاتم أعلم بعلل الحديث من الترمذي .
فعلى هذا فالحديث ضعيف لأنه من طريق عمرو بن راشد وهو الأشجعي وهو مقبول . لكن يغني عنه حديث علي بن شيبان الذي بعده والحمد لله .
٢- علي بن شيبان :

الحديث أخرجه الإمام أحمد (ج ٤ ص ٢٣) عن عبد الصمد وسريج عن ملازم به ، وقد أودعته في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» .

١٠- مسألة ملاعنة الحامل

- ١- حديث عبد الله بن مسعود :
رواه مسلم (ج ٢ ص ١١٣٣) مطولاً .
- ٢- حديث عبد الله بن عباس :
رواه البخاري (ج ١٠ ص ٤٥٤) ، ومسلم (ج ٢ ص ١١٣٤) مطولاً .
- ٣- أثر الشعبي :
سنده صحيح ولكنه مقطوع لا يحتج به .

١١- مسألة العتق ما فوق الثلث

- ١- حديث عمران بن حصين :
صحيح وقد رواه مسلم (ج ٣ ص ١٢٨٨) .

٢- حديث أبي هريرة :

أخرجه النسائي في « الكبرى » (ج ٣ ص ١٨٨) جميعًا من طريق عبيد الله بن موسى قال : أنا إسرائيل عن عبد الله بن المختار عن محمد بن زياد عن أبي هريرة .
حديث حسن عبد الله بن المختار لا بأس به .

١٢- إقامة الحدود على ملك اليمين

١- حديث زيد بن خالد وشبيل وأبي هريرة :

حديث أبي هريرة وزيد بن خالد أخرجهما البخاري (ج ٤ ص ٣٦٩) ،
ومسلم (ج ٣ ص ١٣٢٩) .

وأما حديث شبيل فأخرجه الترمذي (ج ٤ ص ٣١) ، والنسائي في « الكبرى »
(ج ٤ ص ٣٠٢) ، وابن ماجه (ج ٢ ص ٨٥٧) ، وقال الترمذي بعد روايته
لحديث أبي هريرة وزيد بن خالد وشبيل وهم فيه ابن عيينة أدخل حديثًا في
حديث والصحيح ما روى محمد بن الوليد الزبيدي ويونس بن عبيد وابن أخي
الزهري عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد عن النبي صلى
الله عليه وعلى آله وسلم .

والزهري عن عبيد الله عن شبيل بن خالد عن عبد الله بن مالك الأوسى عن
النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

وهذا الصحيح عند أهل الحديث ، وشبيل بن خالد لم يدرك النبي صلى الله
عليه وعلى آله وسلم إنما روى شبيل عن عبد الله بن مالك الأوسى عن النبي
صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

وهذا الصحيح وحديث ابن عيينة غير محفوظ .

وقال النسائي أيضًا : الصواب حديث مالك وشبيل في هذا الحديث ، خطأ .

وفي « الإصابة » في ترجمة شبيل مزيد كلام فليُنظر .

فعلى هذا فالحديث مرسل .

٢- حديث علي بن أبي طالب :

أخرجه أبو داود (ج ٢ ص ٥٦٧) ، وأخرجه النسائي في « الكبرى » (ج ٤ ص ٢٩٩) من طريق عبد الأعلى عن ميسرة عن علي به .

الحديث ضعيف من هذه الطريق ، ميسرة هو ابن يعقوب أبو جميلة الطهوي مقبول لكن يغني عنه ما قبله وما بعده من الأحاديث الصحيحة .

٣- حديث أبي هريرة :

أخرجه البخاري (ج ٤ ص ٣٦٩) ، ومسلم (ج ٣ ص ١٣٢٩) .

٤- حديث عائشة :

ضعيف بهذا السند لأنه من طريق عمار بن أبي فروة وهو مقبول لكن يشهد له حديث أبي هريرة المتقدم فيصحح به والله أعلم .

٥- حديث عبد الله بن زيد وهو عم عباد بن تميم :

أخرجه النسائي في « الكبرى » (ج ٤ ص ٢٩٨) من طريق معلى بن منصور عن أبي أويس عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عمه به .

حديث حسن أبو أويس هو عبد الله بن عبد الله بن أوس صدوق يهم كما في « التقريب » .

١٣- مسألة نجاسة الماء

١- حديث أبي سعيد الخدري :

أخرجه أبو داود (ج ١ ص ٦٤) ، والترمذي (ج ١ ص ٩٥) ، والنسائي (ج ١ ص ١٧٤) من طريق عبيد الله بن رافع^(١) بن خديج عن أبي سعيد به .

(١) في الأصل عبيد الله بن عبد الله عن رافع بن خديج والصواب ما أثبتناه كما في « تحفة الأشراف » .

عبيد الله بن عبد الله ويقال عبيد الله بن عبد الرحمن مستور كما في «التقريب» ولكنه متابع بسليط بن أيوب كما عند أبي داود (ج ١ ص ٦٥) والنسائي (ج ١ ص ١٧٤) .

فالحديث حسن لغيره .

وقد صححه أحمد ويحيى بن معين وأبو محمد بن حزم كما في «التلخيص الحبير» (ج ١ ص ١٣) طبعة مؤسسة قرطبة .

٢- حديث ابن عباس :

أخرجه أبو داود (ج ١ ص ٦٥) والترمذي (ج ١ ص ٩٤) من طريق أبي الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس .
ضعيف رواية سماك عن عكرمة مضطربة .

٣- حديث ابن عمر :

أخرجه أبو داود (ج ١ ص ٦٤) والترمذي (ج ١ ص ٧٩) والنسائي (ج ١ ص ٤٦) وابن ماجه (ج ١ ص ١٧٢) .

أخرجه أبو داود والنسائي من طريق الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه به .

وأخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه من طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه .

وأخرجه أبو داود وابن ماجه من طريق عاصم بن المنذر عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن لبيه به .

هذه الطريق لا تخلو من مقال لكن بمجموعها يرتقي الحديث إلى درجة الصحة وطريق عاصم بن المنذر عن عبيد الله بن عمر قال ابن معين : إسناده جيد كما في «التلخيص» (ج ١ ص ٢٠) طبعة مؤسسة قرطبة .

١٤ - مسألة قضاء الصلاة

١- حديث أنس :

الحديث حسن، أيوب أبو العلاء^(١) وهو أيوب بن أبي مسكين التميمي القصاب صدوق له أوهام . والحديث قد أخرجه البخاري (ج ٢ ص ٧٠) ومسلم (ج ١ ص ٤٧٧) من غير طريق أيوب أبي العلاء .

٢- حديث عبد الله بن مسعود :

أخرجه أبو داود (ج ١ ص ١٧٥) والنسائي في الكبرى (ج ٥ ص ٢٦٧) من طريق محمد بن المثني عن محمد بن جعفر عن شعبة عن جامع بن شداد سمعت عبد الرحمن بن أبي علقمة سمعت عبد الله بن مسعود به .
ضعيف بهذه الطريق .

عبد الرحمن بن أبي علقمة هو الثقفي مجهول ، ووقع في متنه خلاف فيمن يكلاً النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، أهو ابن مسعود أو بلال ؟ ولا يضر .

كما ذكره النسائي في « الكبرى » (ج ١ ص ٢٦٨) .

٣- حديث أبي جحيفة :

أخرجه أبو يعلى (ج ٢ ص ٧٩٥) والطبراني كما في « مجمع الزوائد » من طريق الفضل بن دكين عن عبد الجبار بن العباس قال الهيثمي في « المجمع » :
ورجاله ثقات .

أقول : الحديث حسن ، رجاله رجال الصحيح إلا عبد الجبار بن عباس وهو حسن الحديث .

(١) في الأصل : عن أيوب عن أبي العلاء والصبواب ما أثبتناه والحمد لله .

٤- حديث أبي هريرة :

حديث حسن من أجل ابن فضيل ، وأبو إسماعيل هو الأسلمي بشير بن سلمان ثقة يغرب .

وقد أخرجه مسلم (ج ١ ص ٤٧١) من طريق يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة به . والحمد لله .

١٥ - مسألة المسح على الخفين والخمار

١- حديث بلال :

أخرجه مسلم (ج ١ ص ٢٣١) رقم (٢٧٥) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة وغيره به .

٢- حديث سلمان :

أبو شريح عن أبي مسلم العبدى مولى زيد بن صوحان مجهولان .

٣- حديث المغيرة بن شعبة :

أخرجه مسلم (ج ١ ص ٢٣١) من طريق بكر بن عبد الله عن ابن المغيرة عن أبيه .

ورواه بعضهم عن بكر بن عبد الله عن الحسن عن ابن المغيرة عن أبيه به .

١٦ - مسألة سجدي السهو

١- حديث عبد الله بن مسعود :

أخرجه البخاري (ج ١ ص ٥٠٣ - ٥٠٤) .

ومسلم (ج ١ ص ٤٠٠) رواه من طريق أبي بكر بن أبي شيبة .

٢- حديث عبد الله بن مسعود :

أخرجه البخاري (ج ٣ ص ٩٣ - ٩٤) .

ومسلم (ج ١ ص ٤٠١) .

١٧ - مسألة ملابس الإحرام

١- حديث ابن عباس :

أخرجه البخاري (ج ٤ ص ٥٧) .

ومسلم (ج ٢ ص ٨٣٥) .

٢- حديث جابر :

أخرجه مسلم (ج ٢ ص ٨٣٦) .

٣- حديث ابن عمر :

أخرجه البخاري (ج ٣ ص ٤٠١) .

ومسلم (ج ٢ ص ٨٣٤) .

١٨ : مسألة جمع وتقديم الصلوات المكتوبة

١- حديث ابن عباس :

أخرجه البخاري (ج ٣ ص ٥١) .

ومسلم (ج ١ ص ٤٩١) .

٢- حديث ابن عمر :

أخرجه البخاري (ج ٢ ص ٥٧٢) ، ومسلم (ج ١ ص ٤٨٨) .

٣- حديث معاذ بن جبل :

أخرجه مسلم (ج ١ ص ٤٩٠) .

٤- حديث جابر :

ضعيف ، ابن أبي ليلى محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى صدوق سيء الحفظ فهو يصلح في الشواهد والمتابعات يشهد له حديث معاذ فهو حسن لغيره .

٥- حديث أنس :

محمد بن إسحاق مدلس ولم يصرح بالتحديث .

وروى الحديث البخاري من غير طريق ابن أبي شيبة (ج ٢ ص ٥٨٢) .

٦- حديث عبد الله بن عمرو بن العاص :

ضعيف ، حجاج هو ابن أرطاة الكوفي القاضي صدوق كثير الخطأ والتدليس فعلى هذا حديثه في الشواهد يشهد له ما تقدم من الأحاديث الصحيحة والله المستعان .

١٩ - مسألة رد الوقوف

١- حديث ابن عمر :

أخرجه البخاري (ج ٥ ص ٣٥٤) و (٥٥٣) .

وأخرجه مسلم (ج ٣ ص ١٢٥٥ - ١٢٥٦) .

٢- أثر طاوس :

حجر لم يوثقه معتبر والحديث مرسل كما ترى .

٢٠ - مسألة الغذر قبل الإسلام

١- حديث عمر :

أخرجه البخاري (ج ٤ ص ٢٨٤) ، ومسلم (ج ٣ ص ١٢٧٧) من مسند عمر

وابن عمر .

٢- أثر طاوس :

في السند إليه ليث وهو ابن أبي سليم ضعيف .

٢١ - مسألة النكاح بغير ولي

١- حديث عائشة :

ابن جريج مدلس وقد عنعنه عن سليمان بن موسى .

٢- حديث أبي بردة :

أبو بردة تابعي وعلى هذا فالحديث مرسل وسيأتي موصولاً .

٣- حديث أبي موسى الأشعري :

حديث صحيح وهو في « الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين » .

٢٢ - قضاء الفذر عن المتوفى

١- حديث سعد بن عبادة :

أخرجه البخاري (ج ٥ ص ٣٨٩) ومسلم (ج ٣ ص ١٢٦٠) برقم (١٦٣٨) من طرق إحداها عن أبي بكر بن أبي شيبة به .

٢- حديث بريدة :

أخرجه مسلم (ج ٢ ص ٨٠٥) برقم (١١٤٩) .

٣- حديث سنان بن عبد الله الجهمي عن عمته .

محمد بن كريب هو مولى ابن عباس وهو ضعيف .

٢٣ - مسألة الحكم في زنا البكر

١- حديث أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل :

أما حديث أبي هريرة وزيد بن خالد صحيحان وقد أخرجهما البخاري

(ج ١١ ص ٥٢٣) ، ومسلم (ج ٣ ص ١٣٢٤) .

وأما حديث شبل فأخرجه ابن ماجه (ج ٢ ص ٨٥٢) وقد تقدم الكلام على شبل وأنه تابعي في باب (١٢) رقم الحديث (١) .

فعلى هذا فالحديث مرسل .

٢- حديث عبادة بن الصامت :

أخرجه مسلم (ج ٣ ص ١٣١٦) .

٢٤ - مسألة بول الرضيع

١- حديث أم قيس بنت محصن :

أخرجه البخاري (ج ١ ص ٣٢٦) ، ومسلم (ج ١ ص ٢٣٨) برقم (٢٨٧) .

٢- حديث لبابة بنت الحارث :

سنده حسن ، قابوس قال النسائي : ليس به بأس كما في « التهذيب » .

٣- حديث عائشة :

سنده صحيح .

٤- حديث أبي ليلى :

ابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن وهو ضعيف .

٢٥ - مسألة التفريق بين المتلاعنين

١- حديث سهل بن سعد :

صحيح ، وقد أخرجه البخاري (ج ٩ ص ٣٦١) ومسلم (ج ٢ ص ١١٢٩) .

٢- حديث ابن عباس :

ضعيف ، عباد بن منصور هو الناجي لا يرتقي حديثه للحسن وفي روايته عن

عكرمة ضعف .

٣- حديث ابن عمر :

أخرجه البخاري (ج ٩ ص ٤٥٨) . ومسلم (ج ٢ ص ١١٣١) .

٤- حديث ابن عمر أيضًا :

أخرجه البخاري (ج ٩ ص ٤٩٦) ومسلم (ج ٢ ص ١١٣١) .

من طريق عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عمر .

٢٦ - مسألة إمامة من صلى جالسًا

١- حديث أنس :

أخرجه البخاري (ج ٢ ص ١٧٣) ومسلم (ج ١ ص ٣٠٨) .

٢- حديث عائشة :

أخرجه البخاري (ج ٢ ص ١٧٣) ومسلم (ج ١ ص ٣٠٩) .

٣- حديث جابر :

أبو داود (ج ١ ص ٢٢٠) وابن ماجه (ج ٢ ص ١١٥٣) .

في سماع أبي سفيان طلحة بن نافع عن جابر خلاف ، لكن يشهد له الأحاديث الصحيحة المتقدمة .

٤- حديث أبي هريرة :

حسن ، أخرجه مسلم (ج ١ ص ٣٠٩) من غير هذه الطريق .

٢٧ - مسألة شهود الرضاع

١- حديث عقبة بن الحارث :

أخرجه البخاري (ج ٥ ص ٢٦٨) .

٢- حديث ابن عمر :

محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني وأبوه ضعيفان .

٢٨ - مسألة إسلام الزوجة قبل الزوج

١- حديث ابن عباس :

ضعيف ، ابن إسحاق لم يصرح بالتحديث ، وداود بن الحصين روايته عن
عكرمة منكرة ، قاله أبو داود وابن المديني .

٢- أثر الشعبي :

صحيح مرسل ، والمرسل ليس بحجة .

٢٩ - مسألة تقديم وتأخير المناسك

١- حديث عبد الله بن عمرو :

صحيح ، وقد أخرجه البخاري (ج ١ ص ١٨٠) ومسلم (ج ٨ ص ٩٤٨) .

٢- حديث ابن عباس :

صحيح ، وأخرجه مسلم (ج ٢ ص ٩٥٠) بمعناه .

٣- حديث علي :

ضعيف من طريق عبد الرحمن بن عياش المدني مقبول لكن يشهد له ما قبله
فيرتقي إلى الصحة .

٤- حديث أسامة بن شريك :

صحيح ، وقد أخرجه أبو داود (ج ١ ص ٦١٥) من طريق الشيباني عن زياد
ابن علاقة عن أسامة به .

الشيباني هو سليمان بن أبي سليمان أبو إسحاق ثقة ، وزياد بن علاقة ثقة .

٥- حديث جابر :

حسن ، أسامة بن زيد هو الليثي عرف بترجمة وكيع وعطاء بن أبي رباح من «تهذيب الكمال» .

٣٠ - مسألة الطهارة بالاستحالة

١- عبد الله بن عمرو :

أخرجه مسلم (ج ٣ ص ١٥٧٣) برقم (١٩٨٣) وليس فيه ذكر الأيتام .

٣١ - مسألة الزنا بالمحارم

١- حديث البراء :

أشعث هو ابن سوار كما في «تهذيب الكمال» ترجمة شيخه عدي وأشعث ضعيف .

٢- حديث البراء :

سنده حسن .

٣٢ - مسألة زكاة جنين الذبيحة

١- حديث أبي سعيد :

مجالد هو ابن سعيد وهو ضعيف .

٣٣ - مسألة لحم الخيل

١- حديث أسماء بنت أبي بكر :

أخرجه البخاري (ج ٩ ص ٦٤٠) ومسلم (ج ٣ ص ١٥٤١) .

٢- حديث عمرو بن جابر :

سنده صحيح .

٣- حديث جابر :

السند ضعيف لأن ابن جريج مدلس ولم يصرح بالتحديث .

٣٤ - مسألة استعمال الرهن والاستفادة منه

١- حديث أبي هريرة :

أخرجه البخاري (ج ٥ ص ١٤٣) .

٢- حديث أبي هريرة :

سنده صحيح .

٣- حديث أبي هريرة :

هذا سند منقطع فإبراهيم لم يدرك أبا هريرة .

٣٥ - مسألة الخيار في البيع

١- حديث ابن عمر :

أخرجه البخاري (ج ٤ ص ٣٢٨) ، وأخرجه مسلم (ج ٣ ص ١١٦٣) .

٢- حديث حكيم بن حزام :

أخرجه البخاري (ج ٤ ص ٣٠٩) ومسلم (ج ٣ ص ١١٦٤) .

٣- حديث أبي هريرة :

فيه أيوب بن عتبة وهو ضعيف .

٤- حديث أبي برزة :

سنده صحيح .

٥- حديث سمرة :

الحسن مدلس وما صرح بالتحديث ومختلف في سماعه من سمرة والراجع

أنه سمع حديث العقبة فقط .

٣٦ - مسألة الكلام في الصلاة

١- حديث ابن مسعود :

صحيح ، وقد أخرجه مسلم (ج ١ ص ٤٠٢) من طرق عن أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود به .

٢- حديث أبي هريرة :

صحيح ، أبو خالد هو الأحمر سليمان بن حيان وهشام هو ابن حسان ومحمد هو ابن سيرين .

وقد أخرجه البخاري (ج ١٠ ص ٤٦٨) ومسلم (ج ١ ص ٤٠٣) .

٣- حديث عمران بن حصين :

صحيح ، خالد هو ابن مهران الحذاء وأبو قلابة هو عبد الله بن زيد الجرسى وأبو المهلب هو الجرسى عم أبي قلابة مختلف في اسمه وهو ثقة .

وقد أخرج الحديث مسلم (ج ١ ص ٤٠٥) .

٣٧ - مسألة المهر

١- حديث عامر بن ربيعة :

عاصم عن عبيد الله بن عبد الله بن عامر بن ربيعة .

صوابه : عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة كما في سنن الترمذي (١١١٣) وسنن ابن ماجة (١٨٨٨) ومسند أحمد (ج ٣ ص ٢٤٥) و (٢٤٦) وغيره .

وعاصم بن عبيد الله ضعيف .

٢- حديث سهل بن سعد :

أخرجه البخاري (ج ٩ ص ٧٤ ، ١٨٨) ومسلم (ج ٢ ص ١٠٤١) .

- ٣- حديث ابن أبي لبيبة عن جده :
- ابن أبي لبيبة هو محمد بن عبد الرحمن وهو ضعيف .
- ٤- حديث عبد الرحمن بن البيلماني :
- عبد الرحمن بن البيلماني ضعيف والحديث مرسل .
- ٥- حديث أنس :
- سند هذا الأثر ضعيف لضعف حجاج وهو ابن أرطاة .
- ٦- أثر الحسن :
- عمرو هو ابن عبيد كذاب .
- ٧- أثر الحسن :
- أثر صحيح .
- ٨- أثر سعيد بن المسيب :
- أثر صحيح .
- ٩- أثر ابن البيلماني :
- عبد الرحمن بن البيلماني ضعيف وحديثه مرسل .

٣٨ - مسألة جعل العتق صداقاً

- ١- حديث أنس :
- هشيم بن بشير مدلس وقد عنعن لكن أخرجه مسلم من طرق عن عبد العزيز ابن صهيب عن أنس به (ج ٢ ص ١٠٤٥) .
- ٢- أثر علي بن أبي طالب :
- منقطع محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أرسل عن جده علي بن أبي طالب ثم هو موقوف والموقوف ليس بحجة .

٣- أثر سعيد بن المسيب :

صحيح ، وهو مقطوع والمقطوع ليس بحجة .

٣٩ - مسألة إعادة الفجر في جماعة

١- حديث يزيد بن الأسود :

حسن ، جابر بن يزيد^(١) بن الأسود صدوق وقد أودعته في « الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين » .

٢- حديث محجن بن أبي محجن الديلي :

ضعيف ، أخرجه النسائي (ج ٢ ص ١١٢) بسر بن محجن بن أبي محجن قال ابن القطان : لا يعرف حاله كما في « تهذيب التهذيب » لكن يشهد له الحديث المتقدم .

٤٠ - من مسائل الجماعة

١- حديث أبي سعيد :

أخرجه أحمد (ج ٣ ص ٥) من طريق سعيد بن أبي عروبة والسند صحيح كما تراه .

٤١ - مسألة القود في ملك اليمين

١- أثر الحسن :

حديث مرسل والمرسل من قسم الضعيف .

٤٢ - الصلاة في آخر الوقت

١- حديث أبي هريرة :

أخرجه مسلم (ج ١ ص ٤٢٤) .

(١) في الأصل : جابر بن الأسود .

٤٣ - مسألة رد الكفارة على العيال

١- حديث أبي هريرة :

أخرجه البخاري (ج ٤ ص ١٧٣) ومسلم (ج ٢ ص ٧٨١) من طرق عن ابن عيينة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة .

٤٤ - مسألة إثبات العيد

١- حديث أبي عمير بن أنس قال حدثني عمومي :

ضعيف ، فيه هشيم مدلس وقد عنعن لكن رواه أبو داود (ج ٤ ص ١٧) من «العون» ، من طريق حفص بن عمر قال أخبرنا شعبة عن جعفر بن أبي وحشية أبي بشر عن أبي عمير بن أنس عن عمومة له من أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم به .

فهذه متابعة قوية لهشيم فيرتقى الحديث إلى الصحيح لغيره والحمد لله .

٤٥ - مسألة الخيار في المصراة

١- حديث أبي هريرة :

أخرجه البخاري (ج ١ ص ٣٦٨) :

ومسلم (ج ٣ ص ١١٥٨ - ١١٥٩) بنحوه .

٢- حديث رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

سنده صحيح ولا تضر جهالة الصحابي إذ كلهم عدول .

٤٦ - مسألة الجمع بين النوعين في النبيذ

١- حديث جابر :

أخرجه البخاري (ج ١٠ ص ٦٧) ومسلم (ج ٣ ص ١٥٧٤) .

٢- حديث ابن عباس :

رواه مسلم (ج ٣ ص ١٥٧٦) .

٣- حديث أبي قتادة :

أخرجه البخاري (ج ١٠ ص ٦٧) ومسلم (ج ٣ ص ١٥٧٦) .

٤- حديث أبي سعيد الخدري :

ضعيف بهذا السند أبو أرطأة^(١) مقبول وهو متابع ، أخرجه مسلم (ج ٣ ص ١٥٧٤) من طريق أبي نضرة عن أبي سعيد فالحديث صحيح والحمد لله .

٤٧ - مسألة المحلل والمحلل له

١- حديث عبد الله بن مسعود :

هذا حديث حسن وقد ذكرته في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» .

٢- حديث جابر :

مجالد ضعيف .

٣- حديث ابن عمر :

أبو معشر ضعيف ، وفيه مبهم أيضًا .

٤- حديث علي بن أبي طالب :

مجالد ضعيف ، وأشار الشيخ الألباني أن ما في المصنف كأنه تحريف والصواب أن جابرًا وعليًا جميعًا يرويانه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم . انظر : «الإرواء» (ج ٦ ص ٣٠٩) .

(١) في الأصل : الأعمش عن حبيب بن أبي أرطأة والصواب : حبيب هو ابن أبي ثابت عن أبي أرطأة .

٥- حديث ابن سيرين :

أشعث هو ابن سوار وهو ضعيف كما في « تهذيب الكمال » في ترجمة شيخه وتلميذه والله أعلم .

٤٨ - مسألة اللقطة

١- حديث زيد بن خالد الجهني :

أخرجه البخاري (ج ٥ ص ٤٦) .

ومسلم (ج ٣ ص ١٣٤٦) .

٢- حديث أبي بن كعب :

أخرجه البخاري (ج ٥ ص ٩١) . ومسلم (ج ٣ ص ١٣٥٠) .

٤٩ - مسألة بيع تمر النخل بلخا

١- حديث ابن عمر :

أخرجه البخاري (ج ٤ ص ٣٩٤) ومسلم (ج ٣ ص ١١٩٧) .

٢- حديث جابر :

أخرجه البخاري (ج ٤ ص ٣٩٤) ومسلم (ج ٣ ص ١١٧٤) .

٣- حديث ابن عمر :

يزيد بن جبير ما أدري من هو .

٤- حديث أبي هريرة :

ضعيف ، فيه مولى لقريش لا يدري من هو .

٥- حديث أبي سعيد الخدري :

ضعيف ، ابن أبي ليلي هو محمد بن عبد الرحمن ضعيف وعطية هو ابن

سعد العوفي ضعيف أيضًا ، ويغني عنه هذه الأحاديث الصحيحة المتكاثرة .

٦- حديث ان عباس :

أخرجه البخاري (ج ٤ ص ٤٣٢) ومسلم (ج ٣ ص ١١٦٧) .

٧- حديث أنس :

أخرجه البخاري (ج ٤ ص ٣٩٤) .

٨- حديث أبي أمامة :

حسن لغيره ، مكحول هو الشامي روايته عن أبي أمامة مرسله لكنه متابع بالقاسم ، ويشهد له أحاديث الباب الصحيحة .

٩- حديث أبي هريرة :

صحيح .

٥٠ - مسألة من الإجازة

١- حديث ابن عمر :

متفق عليه أخرجه البخاري (ج ٥ ص ٢٧٦) .

ومسلم (ج ٣ ص ١٤٩٠) برقم (١٨٦٨) .

٥١ - مسألة خوص القمر

١- أثر سعيد بن المسيب :

مرسل حسن ، عبد الرحمن بن إسحاق المدني صدوق والمرسل ليس بحجة .

٢- أثر الشعبي :

مرسل صحيح ، والمرسل ليس بصحيح .

٣- حديث سهل بن أبي حثمة :

أخرجه أبو داود (ج ١ ص ٥٠٥) والترمذي (ج ٣ ص ٣٥) والنسائي (ج ٥ ص ٤٢) كلهم من طريق شعبة عن خبيب^(١) بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن مسعود بن نيار عن سهل بن أبي حثمة به .

فالحديث ضعيف لأنه من طريق عبد الرحمن بن مسعود بن نيار مقبول .

٤- حديث جابر بن عبد الله :

أخرجه أبو داود (ج ٢ ص ٢٨٥) من طريق محمد بن بكر عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر به .

وقد صرح ابن جريج بالتحديث عند أبي داود وكذا أبو الزبير .

فالأثر حسن محمد بن بكر هو البرساني صدوق .

٥- أثر عمر :

صحيح وأبو خالد هو الأحمر سليمان بن حيان .

٥٢ - مسألة كسب الولد

١- حديث عائشة :

هذا حديث صحيح .

٢- حديث عائشة :

هذا حديث صحيح .

٣- أثر الشعبي .

ابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن وهو ضعيف وقوله عن أبيه لعل

(١) في الأصل : شعبة بن خبيب والصواب ما أثبتناه .

الصواب عن أخيه إذ لم يذكروا أن محمدًا يروى عن أبيه ولأبيه عن الشعبي .
والأثر مرسل كما ترى .

٤- أثر محمد بن المنكدر :

محمد بن المنكدر تابعي وقد أرسله والمرسل من قسم الضعيف .

٥- أثر عائشة :

أثر صحيح الإسناد :

٦- حجاج بن أرطاة ضعيف وقد تابعه حبيب المعلم عند أحمد (ج ٢ ص ٢١٤) وأبي داود (٣٥٣٠) وانظر تخريج الشيخ الألباني لهذا الحديث في «الإرواء» (ج ٣ ص ٣٢٣) .

٥٣ - مسألة ابوالإيل

١- حديث أنس :

هشيم مدلس والحديث متفق عليه من غير طريق هشيم .

أخرجه البخاري (ج ١ ص ٣٣٥) ومسلم (ج ٣ ص ١٢٩٦ - ١٢٩٧) .

٢- حديث أنس :

تقدم تخريجه في الحديث الذي قبله وهو متفق عليه .

٥٤ - مسألة حرم المدينة

١- حديث سعد بن أبي وقاص :

صحيح وقد أخرجه مسلم (ج ٢ ص ٩٩٢) .

٢- حديث علي بن أبي طالب :

أخرجه البخاري (ج ١٣ ص ٢٧٥) ومسلم (ج ٢ ص ٩٩٤) .

- ٣- حديث سهل بن حنيف :
- أخرجه مسلم (ج ٢ ص ١٠٠٣) .
- ٤- حديث أبي هريرة :
- أخرجه البخاري (ج ٤ ص ٨٩) ومسلم (ج ٣ ص ١٠٠٠) .
- ٥- حديث أبي هريرة أيضًا :
- أخرجه البخاري (٤٦٠ ص ٨١) .
- ٦- حديث زيد بن ثابت :
- ضعيف شرحبيل أبو سعد حديثه في الشواهد ويشهد للحديث ما تقدم من الأحاديث الصحيحة .
- ٧- حديث أبي سعيد الخدري :
- ضعيف بهذا السند سعيد بن عبد الرحمن بن أبي سعيد مقبول لكنه متابع بأبي سعيد مولى المهري . وقد أخرجه من الطريقتين مسلم (ج ٢ ص ١٠٠٣) .
- ٨- حديث أنس :
- أخرجه البخاري (ج ١٣ ص ٢٨١) ومسلم (ج ٢ ص ٩٩٤) .
- ٩- حديث ابن عباس :
- ضعيف ، داود بن عيسى ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (ج ٣ ص ٤١٩) وقال : روى عنه سويد بن عبد العزيز وإسماعيل بن عياش وابن أبي غنية وهو يحيى بن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية .

٥٥ - مسألة ثمن الكلب

- ١- حديث أبي مسعود :
متفق عليه ، أخرجه البخاري (ج ١ ص ٤٢٦) ومسلم (ج ٣ ص ١١٩٨) .
- ٢- حديث أبي هريرة :
ابن أبي ليلي محمد بن عبد الرحمن ضعيف .
- ٣- حديث محمد بن سيرين :
لم يتبين من هو أشعث فقد روى أشعث بن سوار وأشعث بن عبد الله
الخداني وأشعث بن عبد الملك الحمراني كلهم رووا عن ابن سيرين فإن كان
الأول فضيف وإن كان الآخران فأولهما صدوق والثاني ثقة .
- ٤- حديث جابر :
لفظة السنور شاذة والأعمش مدلس ولم يصرح بالتحديث وأبو سفيان لم
يسمع من جابر إلا بضعة أحاديث .
- ٥- حديث أبي جحيفة :
سنده صحيح .
- ٦- حديث ابن عباس :
سنده صحيح .

٥٦ - مسألة نصاب القطع

- ١- حديث ابن عمر :
متفق عليه ، أخرجه البخاري (ج ١٢ ص ٩٧) ومسلم (ج ٣ ص ١٣١٣) .

٢- حديث عائشة :

متفق عليه ، أخرجه البخاري (ج ١٢ ص ٩٦) ومسلم (ج ٣ ص ١٣١٢ - ١٣١٣) .

٣- حديث عبد الله بن مسعود :

سنده صحيح .

٥٧ - مسألة غسل اليدين عند القيام من النوم

١- حديث أبي هريرة :

صحيح ، أخرجه مسلم (ج ١ ص ٢٣٣) .

٢- حديث أبي هريرة أيضًا :

حسن ، وقد أخرجه مسلم من غير هذه الطريق (ج ١ ص ٢٣٣) .

٣- حديث أبي هريرة :

أخرجه مسلم من غير هذه الطريق .

٤- أثر إبراهيم بن يزيد النخعي :

صحيح مقطوع ، والمقطوع ليس بحجة .

٥٨ - مسألة غسل ما ولغ فيه الكلب

١- حديث أبي هريرة :

صحيح ، أخرجه البخاري ومسلم (ج ١ ص ٢٣٤) .

٢- حديث أبي هريرة أيضًا :

صحيح ، وقد أخرجه مسلم (ج ١ ص ٢٣٤) .

٣- حديث عبد الله بن المغفل :

أخرجه مسلم (ج ١ ص ٢٣٥) .

٥٩ - مسألة بيع الندي بالجاف كيلاً

- ١- حديث سعد بن أبي وقاص :

أخرجه أبو داود (ج ٢ ص ٢٧١) والترمذي (ج ٣ ص ٥٣٨) والنسائي (ج ٧ ص ٢٦٩) وابن ماجة (ج ٢ ص ٧٦١) من طريق مالك عن عبد الله بن يزيد عن زيد أبي عياش عن سعد به .
وهذا سند حسن .

- ٢- حديث ابن عباس :

رواية سماك عن عكرمة مضطربة .

- ٣- حديث ابن عمر :

متفق عليه أخرجه البخاري (ج ٤ ص ٣٧٧) ومسلم (ج ٣ ص ١١٧١) .

- ٤- أثر سعيد بن المسيب :

صحيح من قول سعيد بن المسيب ، ولا يحتج به .

٦٠ - مسألة تلقي البيوع

- ١- حديث ابن مسعود :

متفق عليه ، أخرجه البخاري (ج ٤ ص ٣٦١) ومسلم (ج ٣ ص ١١٥٦) .

- ٢- حديث ابن عباس :

جاء من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس ورواية سماك عن عكرمة مضطربة .

- ٣- حديث ابن عمر :

أخرجه مسلم (ج ٣ ص ١١٥٦) .

٦١ - مسألة كفن الحاج إذا توفي

- ١- حديث ابن عباس :
متفق عليه ، أخرجه البخاري (ج ٣ ص ١٣٧) ومسلم (ج ٢ ص ٨٦٥) .
- ٢- حديث ابن عباس :
متفق عليه ، أخرجه البخاري (ج ٣ ص ١٣٧) .
ومسلم (ج ٢ ص ٨٦٥) .

٦٢ - مسألة الطعن في عين من لم يستأذن

- ١- حديث سهل بن حنيف^(١) :
متفق عليه ، أخرجه البخاري (ج ١٢ ص ٢٤٣) ، مسلم (ج ٣ ص ٢٤٣) .
- ٢- حديث أنس :
متفق عليه ، أخرجه البخاري (ج ١٢ ص ٢٤٣) ومسلم (ج ٣ ص ١٦٩٩) .
- ٣- حديث أبي هريرة
متفق عليه ، أخرجه البخاري (ج ١٢ ص ٢١٥) ومسلم (ج ٣ ص ١٦٩٩) .
- ٤- حديث هزيل :
حسن مرسل ، والمرسل من قسم الضعيف ، فيه عن أبي قيس عن
عبد الرحمن بن ثروان ، صوابه : عن أبي قيس عبد الرحمن بن ثروان .

٦٣ - مسألة اقتناء الكلب

- ١- حديث ابن عمر :
أخرجه البخاري (ج ٩ ص ٦٠٨) ومسلم (ج ٣ ص ١٢٠١ - ١٢٠٢) .

(١) في ابن أبي شيبة : سهل بن حنيف والصواب : سهل بن سعد .

٢- حديث ابن عمر :

الحديث متفق عليه كما تقدم وليس فيه قول عبد الله بن دينار ذهبت مع ابن عمر إلى بني معاوية فنبحت علينا الكلاب .

٣- حديث أبي هريرة :

حيان هو ابن بسطام مجهول الحال لكن الحديث قد أخرجه البخاري (ج ٥ ص ٥) و (ج ٦ ص ٣٦٠) ومسلم (ج ٣ ص ١٢٠٣) .

٤- حديث سفيان بن أبي زهير :

أخرجه البخاري (ج ٥ ص ٥) و (ج ٦ ص ٣٦٠) ومسلم (ج ٣ ص ١٢٠٤) .

٥- حديث ابن مسعود :

الحديث موقوف ، وسنده حسن وعاصم هو ابن أبي النجود حسن الحديث وزر هو ابن حبيش .

٦٤ - مسألة في زكاة البقر

١- حديث الحكم :

الحديث مرسل ، الحكم هو ابن عتيبة يروى عنه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي وأخوه عيسى ، ولم أر ابن نمير راوياً عن أحد منهما في ترجمته وترجمتهما من « تهذيب الكمال » ومحمد بن عبد الرحمن صدوق سيء الحفظ جداً وأخوه ثقة ، فيتوقف في صحة هذا المرسل .

٢- أثر الشعبي :

صحيح .

٣- أثر الحكم :

صحيح .

٤- أثر علي :

فيه محمد بن سالم وهو الهمداني ضعيف كما في «التقريب» .
وعبد الرحيم هو ابن سليمان ثقة له تصانيف كما في «التقريب» .

٥- حديث معاذ بن جبل :

ضعيف ، ليث هو ابن أبي سليم مختلط وطاووس لم يسمع من معاذ قاله
علي بن المديني وأبو حاتم كما في «المراسيل» لابن أبي حاتم .

٦٥ - مسألة في اضية المسافر

١- حديث رجل من مزينة .

سنده حسن .

٢- أثر الحسن :

سنده صحيح .

٦٦ - مسألة في العمرة والحج للحائض

١- حديث عائشة :

متفق عليه .

٢- أثر مجاهد وعطاء :

سنده صحيح .

٦٧ - مسألة التسبيح والتصفيق في الصلاة

١ ، ٢- حديث أبي هريرة :

متفق عليه .

٣- حديث سهل بن سعد :

متفق عليه .

٤- أثر جابر :

من طريق أبي الزبير وهو مدلس ولم يصرح بالتحديث .

ووالد حميد بن عبد الرحمن اسمه عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي .

٥- أثر عبد الرحمن بن أبي ليلى :

ضعيف لأنه من طريق يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي أبو عبد الله الكوفي .

٦- أثر جابر :

ضعيف لأنه من طريق هشام بن حسان عن الحسن وفي روايته عنه ضعف والحسن لم يسمع من جابر كما في « المراسيل » لابن أبي حاتم .

٦٨ - مسألة قتل من يشتم الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم

١- حديث الشعبي :

مرسل .

٢- أثر ابن عمر :

ضعيف فيه مبهم .

٦٩ - مسألة عوض المستعار إذا كسر أو فسد

١- حديث عائشة :

فيه شريك بن عبد الله النخعي ساء حفظه لما ولي القضاء والراوي له عن عائشة مبهم .

٢- حديث أنس :

رواه البخاري (ج ٩ ص ٢٢٠) .

٣- أثر شريك وهو ابن أبي نمر :

وأشعث شيخ حفص بن غياث يحتمل إنه ابن عبد الله الحداني وأنه ابن عبد الملك الحمراني كما في ترجمة حفص بن غياث من « تهذيب الكمال » .
وأشعث بن عبد الله الحداني صدوق ، وأشعث بن عبد الملك ثقة ففيه كما في « التقريب » .

وكلاهما روي عن ابن سيرين .

٧٠ - مسألة في بيع العرايا والمحاقل والمزابنة فيها

١- حديث زيد بن ثابت :

أخرجه البخاري (ج ٤ ص ٣٨٣) ، ومسلم (ج ٢ ص ١١٦٨ - ١١٧٠) .

٢- حديث سهل بن أبي حثمة ورافع بن خديج :

أخرجه البخاري (ج ٥ ص ٠٥) .

ومسلم (ج ٣ ص ١١٧٠ - ١١٧١) .

٧١ - أي الزوجات يستبقي الرجل بعد أن يسلم

١- حديث ابن عمر :

حديث معل وقد ذكرته في « أحاديث معل ظاهرها الصحة » (ص ١٤٩) .

٧٢ - مسألة البيع مع الشرط الفاسد

١- حديث عائشة :

متفق عليه .

٢- حديث ابن عمر :

متفق عليه ، البخاري (ج ٥ ص ١٨٨) ، ومسلم (ج ٢ ص ١١٤١) .

٧٣ - مسألة في كم يجزيء في التيمم

١- حديث عمار :

منقطع ، قتادة لم يسمع من عروة كما في «المراسيل» لابن أبي حاتم (ص ١٤١) عن أحمد بن حنبل .

٢- حديث أبي هريرة :

منقطع ، سليمان بن موسى - ينقل العلائي في «جامع التحصيل» عن الترمذي في «العلل» أن البخاري قال : لم يسمع من أحد من الصحابة .

٣- في الأصل قال عمر لعمار :

والصواب : قال عمار لعمر كما عند الشيخين والحديث عندهما :

البخاري (ج ١ ص ٤٤٣) ، ومسلم (ج ١ ص ٢٨٠) عن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه به .

٧٤ - مسألة في البيع بغير أمر صاحب المال

١- عروة البارقي :

رواه البخاري (ج ٦ ص ٦٣٢) وفيه ذكر واسطة بين شبيب بن غرقدة وعروة ، ففيه قال شبيب بن غرقدة : سمعت الحبي يتحدثون عن عروة ، وقد ذكرته في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» من طريق أخرى ليس فيها انقطاع .

٢- حديث حكيم بن حزام :

الراوي عن حكيم بن حزام رجل مبهم .

٧٥ - مسألة في إتمام القيام والقعود في الصلاة

١- أبو مسعود عقبة بن عمرو :

سنده صحيح .

٢- رفاعة بن رافع :

يحيى بن خلاد مجهول الحال لم يثبت أنه رأى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، راجع ترجمته من «الإصابة» القسم الثاني .

٣- أثر المسور بن مخرمة :

فيه علي بن زيد بن جدعان مختلف فيه والراجح ضعفه لأنه كان رفاعًا ، ولم نجد لعلي بن زيد رواية عن المسور ، راجعنا «تحفة الأشراف» و «تهذيب الكمال» ترجمة المسور وترجمة علي بن زيد ، فعلى هذا فالأثر منقطع .

٧٦ - مسألة في الزرع بغير إذن صاحب الأرض

١- حديث رافع بن خديج :

حسنه الترمذي (ج ٣ ص ٦٤٨) ونقل عن البخاري أنه قال : إنه حديث حسن .

٢- حديث رافع بن خديج :

هذا حديث حسن ، وأبو جعفر الخطمي هو عمير بن يزيد صدوق كما في «التقريب» ، والحديث ليس مناسبًا للترجمة .

٧٧ - مسألة فيما يضمن صاحب الماشية عن ماشيته

١- حديث البراء :

مرسل .

٢- حديث البراء :

الراجع فيه الإرسال لأن مالكاً والليث يروياته عن الزهري مرسلًا ، ورواية الآخرين عن حرام عن البراء .

حرام لم يسمع من البراء قاله عبد الحق تبعًا لابن حزم . أه مختصرًا من « التلخيص الحبير » (ج ٤ ص ١٦٢) .

٣- أثر شريح :

صحيح .

٤- أثر الشعبي :

صحيح .

٧٨ - مسألة في العقيدة

١- حديث أم كرز :

فيه أبو يزيد المكي لم يرو عنه إلا ابنه ولم يوثقه إلا ابن حبان ولم أر لمن ادعى صحبته حجة ، وفيه أيضًا سباع بن ثابت لم يوثقه إلا ابن حبان ، ولم أر لمن ادعى صحبته حجة .

٢- حديث أم كرز :

فيه حبيبة بنت ميسرة ذكرها الذهبي رحمه الله في « الميزان » في عداد النساء المجهولات . وفي « تهذيب التهذيب » روى عنها مولاها عطاء بن أبي رباح - إلى أن قال - : وذكرها ابن حبان في « الثقات » .

٣- حديث جابر :

أبو الزبير مدلس ولم يصرح بالتحديث .

٤- حديث سمرة :

صحيح .

٧٩ - مسألة في إسناد البناء على البناء

١- حديث أبي هريرة :

متفق عليه .

٨٠ - مسألة في الاستطابة

١- حديث خزيمه بن ثابت :

ضعيف في سنده عمرو بن خزيمه قال الحافظ في «التقريب» : مقبول .

٢- حديث سلمان :

رواه مسلم .

٣- حديث عبد الله بن مسعود :

منقطع ، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه ، وهو متصل في البخاري وانتقده

الدارقطني ودافع عنه الحافظ فالحديث بسند البخاري متصل صحيح .

٨١ - مسألة في الطلاق قبل النكاح

١- حديث عبد الله بن عمرو :

في سنده مطر وهو ابن طهمان الوراق صدوق كثير الخطأ ، وحديث عن

عطاء ضعيف كما في «التقريب» ، فصدوق كثير الخطأ لا يرتقي حديثه إلى

الحسن .

٢- أثر عائشة :

ضعيف ، فيه هشام بن سعد مختلف فيه والراجح أنه لا يحتج به إلا إذا روى عن زيد بن أسلم راجع ترجمته من « تهذيب التهذيب » .

٣- مرسل ، طاوس ضعيف لأمرين للإرسال والراوي له عن طاوس مبهم .

٤- أثر علي :

ضعيف فيه ليث وهو ابن أبي سليم مختلط .

٨٢ - مسألة في القضاء باليمين والشاهد

١- أثر محمد الباقر :

ضعيف للإرسال .

٢- حديث ابن عباس :

رواه مسلم ، لكن في « النكت الظراف على تحفة الأشراف » قال الحافظ ابن حجر رحمه الله قلت : قال الترمذي في « العلل المفردة » : أن عمرو بن دينار لم يسمع هذا الحديث عندي من ابن عباس .

٣- أثر ربيعة وهو ابن أبي عبد الرحمن الملقب بريعة الرأي :

حسن ، وسوار هو ابن داود أبو حمزة صدوق له أوهام ، وفي آخره أثر سعد وجادة .

٤- أثر عمر بن عبد العزيز :

حسن ، وأما أثر شريح ففيه مبهم .

٥- أثر حصين وهو ابن عبد الرحمن :

صحيح .

٨٣ - مسألة في مال العبد

١- حديث ابن عمر :

متفق عليه .

٢- حديث جابر :

في سنده مبهم .

٣- أثر علي :

منقطع ، محمد الباقر لم يدرك عليًا .

٤- حديث ابن عمر :

صحيح .

٥- أثر عطاء وابن أبي مليكة :

مرسل .

٨٤ - مسألة في رد البيع

١- حديث عقبة بن عامر :

منقطع ، الحسن لم يسمع من عقبة كما في « جامع التحصيل » ، قاله علي

ابن المديني . ويزداد ضعفًا أن ما بعده مرسل .

٢- حديث محمد بن يحيى بن حبان :

مرسل :

٣- حديث محمد بن يحيى بن حبان :

مرسل :

٤- أثر أبان بن عثمان وهشام بن إسماعيل :

سنده صحيح .

٨٥ - مسألة في ركوب الهدى

- ١- حديث جابر :
رواه مسلم (ج ٢ ٩٦١) وفيه تصريح ابن جريج بالإخبار وأبي الزبير بالسماع .
- ٢- حديث أبي هريرة :
متفق عليه ، البخاري (ج ٣ ص ٥٣٦) ومسلم (ج ٢ ص ٩٦٠) .
- ٣- حديث أنس :
متفق عليه ، وتخريج حديث أنس كتخريج حديث أبي هريرة .
- ٤- أثر ابن عباس :
صحيح ، والعلاء هو ابن المسيب كما في ترجمة عمرو بن مرة من « تهذيب الكمال » .
- ٥- هو من قول أنس ، ضعيف لأن فيه مبهماً .
- ٦- أثر علي :
ضعيف ، أبو مالك الجنبى هو عمرو بن هاشم لين الحديث .
وحجاج هو ابن أرطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس .
وكذا لا يعلم لأبي إسحاق سماع من علي رضي الله عنه .

٨٦ - في الأكل من الهدى

- ١- أثر سنان بن سلمة :
مرسل ، سنان بن سلمة ولد يوم حنين ولم يثبت له سماع من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ومراسيله كمراسيل كبار التابعين ، راجع ترجمته من

«الإصابة» القسم الثاني، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى صدوق سيء الحفظ جدًا.

وعبد الكريم هو ابن أبي المخارق ضعيف لكنه متابع.

٢- أثر عمر :

منقطع، مجاهد لم يسمع من عمر. والراوي عن مجاهد ليث وهو ابن أبي سليم مختلط.

٣- حديث ابن عباس :

أخرجه مسلم (ج ٢ ص ٩٦٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة بسنده في بعض طرق الحديث.

٤- حديث ناجية :

حديث صحيح.

٨٧ - مسألة في العفو في الحد

١- حديث صفوان بن أمية :

مرسل، أرسله مجاهد.

٢- حديث صفوان أيضًا :

مرسل، أرسله طاووس.

٨٨ - مسألة في الوتر على الراحلة

١- حديث ابن عمر :

حديث حسن، وأخرجه البخاري (ج ٢ ص ٤٨٨) ومسلم (ج ١ ص ٤٨٦)

- (٤٨٧) من طرق بمعناه.

٢- أثر ابن عباس :

فيه عباد بن منصور ضعيف لا سيما في روايته عن عكرمة فقد قال أبو حاتم: إنه أخذ الأحاديث عن ابن أبي يحيى عن داود بن الحصين عن عكرمة وكذا قال ابن حبان راجع «ميزان الاعتدال» .

٣- أثر علي :

ضعيف ، ثوير بن أبي فاختة ضعيف وترجمته في «تهذيب التهذيب» ، وأما أبوه فاسمه زياد بن علاقة وثقه الدارقطني .

٤- أثر الحسن :

صحيح ، وأشعث هو ابن عبد الملك الحمراني كما في ترجمة الراوي عنه . وقول الحسن ليس بحجة .

٥- أثر نافع : أثر نافع صحيح والراوي عنه عمر بن نافع فتصحفت ابن إلى (عن) .

٦- أثر سالم : أثر سالم حسن ومحمد بن عمرو هو العنقزي وشيخه صوابه ابن أبي رواد وهو عبد العزيز صدوق عابد ربما وهم ورمي بالإرجاء .

٨٩ - مسألة في سؤر الهر

١- حديث أبي قتادة :

في الأصل : حميد ، والصواب : حميدة ، وهي مقبولة أي إن توبعت وإلا فلينة .

٢- أثر أبي قتادة :

عكرمة أرسل عن بعض الصحابة كما في «جامع التحصيل» وآخر «تهذيب التهذيب» وقد عنعن هنا وقد صرح بالتحديث عند البيهقي (ج ١ ص ٢٤٦) فصح الأثر والحمد لله .

٣- أثر ابن عباس :

صحيح .

٤- أثر الحسين :

في الأصل صفية ابنة داب ، وفي « سنن البيهقي » (ج ١ ص ٢٤٧) : صفية بنت عميلة ولم أجد لهما ترجمة .

٥- البكراوي هو أبو بحر عبد الرحمن بن عثمان ، قال الحافظ : ضعيف والجريري مختلط ثم لا ندري سمع منه قبل الاختلاط أم بعده .

٩٠ - مسألة المسح على النعلين

١- أحاديث المغيرة بن شعبة واردة في المسح على الخفين فيخشي أن أبا قيس الأودي وهو عبد الرحمن بن ثروان خالف في ذلك .

وذكر البيهقي (ج ١ ص ٢٨٤) بعد إخراجه للحديث أن مسلم بن الحجاج ضعف هذا الخبر وقال : أبو قيس الأودي وهزيل بن شرحبيل لا يحتملان هذا مع مخالفتهما الأجلة الذين رووا هذا الخبر عن المغيرة فقالوا : مسح على الخفين ، وقال : لا نترك ظاهر القرآن بمثل أبي قيس وهزيل ، ثم نقل البيهقي تضعيف الحديث عن عبد الرحمن بن مهدي وسفيان الثوري وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحيى بن معين وأبي داود . أه مختصرًا .

٢- أثر علي :

من طريق حبيب بن أبي ثابت وهو مدلس ولم يصرح بالتحديث .

وزيد الراوي له عن علي هو زيد بن وهب .

٣- أثر علي :

فيه أكيل وهو مؤذن إبراهيم النخعي ذكره ابن أبي حاتم في « الجرح

والتعديل» وذكر أنه روى عنه جماعة منهم الزبير بن عدي ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فعلى هذا فهو مجهول الحال . أه .

وقد روى الدارمي (ج ١ ص ١٩٥) عن علي بسند ظاهره الصحة وفيه المسح على النعلين ولكن الحديث في سنن أبي داود (ج ١٤ ص ١١٤ و ١١٥) بذلك السند وفيه المسح على الخفين وهو أصح .

٤- حديث أوس بن أوس في المسح على النعلين قال البيهقي في «السنن» (ج ١ ص ٢٨٦ و ٢٨٧) أنه منقطع يعني أن يعلى بن عطاء لم يسمع من أوس . واعتراض ابن التركماني على البيهقي ليس بصحيح ، كون الحازمي قال : إنه لا يعرف مجوداً متصلًا إلا من حديث يعلى بن عطاء فالظاهر أن الحازمي اغتر بظاهر السند فقد جاء في «سنن أبي داود» (ص ١١٣ و ١١٤) من طريق هشيم عن يعلى بن عطاء عن أبيه قال عباد وهو (عباد بن موسى شيخ أبي داود) وأخرجه الطبراني (ج ١ ص ٢٢٢) من طريق شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن أوس بن أبي أوس الحديث .

فهذا يدل على أن الحديث منقطع وأما ما ذكره عبد السلام بن محمد بن عمر علوش في كتابه «الانتهاء لمعرفة الأحاديث التي لم يفت بها العلماء» (ص ١٥٦) أن المزني ذكر يعلى بن عطاء وذكر له سماعاً منه ورمز له فاندفعت شبهة البيهقي . أه .

فقد أخطأ في ذلك ، فمجرد ذكر الراوي أنه روى عن فلان لا يدل على أنه سمع منه كما هو معلوم فإنهم ربما يذكرون الراوي في أول الترجمة وفي آخرها يقولون : فلان لم يسمع من فلان .

فالحاصل أنه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم شيء في المسح على النعلين .

وقد قال البخاري رحمه الله في « صحيحه » (ج ١ ص ٢٦٧) مع « الفتح » :
باب غسل الرجلين في النعلين ولا يمسح على النعلين ، وأشار الحافظ في الفتح
إلى أن في المسألة حديثاً مرفوعاً من حديث المغيرة بن شعبة وأن عبد الرحمن بن
مهدي وغيره من الأئمة ضعفوه . أه .

يعني ضعفوا الحديث لأن المعروف من حديث المغيرة هو المسح على الخفين
كما في الصحيحين وغيرهما .

٥- حديث أنس بن مالك :

في سننه سعيد بن عبد الله بن ضرار ترجمه ابن أبي حاتم وقال : إن أباه
قال : ليس بالقوي . أه .

٦- أثر علي :

ظاهره الصحة إن كان عبد الله بن سعيد بن أبي هند سمع من خلاص . أه .
في الأصل : جلاس وأيضاً في ترجمة علي من « تهذيب الكمال » ،
والصواب : خلاص كما في ترجمته .

٩١ - مسألة في الوتر فرض هو أم سنة

١- حديث عبادة بن الصامت :

المخدجي مجهول ، لم يذكروا راوياً عنه غير عبد الله بن محيريز ولم يوثق ،
لكن قد صح الحديث من غير طريقه ، والحديث ذكرناه في « الصحيح المسند
مما ليس في الصحيحين » الطبعة الأولى .

٢- حديث ابن عمر :

هو حديث حسن ، ومسلم مولى عبد القيس هو مسلم بن مخراق .

٣- حديث علي :

فيه حجاج وهو ابن أرطاة لا يرتقي حديثه إلى الحسن قال الحافظ في
« التقريب » : صدوق كثير الخطأ والتدليس .

- ٤- حديث علي :
- فيه حجاج أيضًا وقد تقدم ما فيه .
- ٥- أثر سعيد بن المسيب :
- عبد الكريم الظاهر أنه ابن مالك الجزري ، فعلى هذا فالسند صحيح إلى سعيد بن المسيب فيبقى عليه الإرسال .
- ٦- أثر مجاهد : ضعيف لأنه من طريق ليث وهو ابن أبي سليم مختلط .
- ٧- أثر الشعبي : حسن .
- ٨- أثر الحسن : ضعيف لأن في سنده عمرو بن عبيد بن باب المعتزلي أحد أئمة الضلال .
- ٩- أثر عطاء ومحمد بن علي :
- ضعيف لأنه من طريق جابر بن يزيد الجعفي ضعيف جدًا .

٩٢ - مسألة في خطبتي الجمعة

- ١- حديث جابر بن سمرة :
- رواه مسلم .
- ٢- حديث محمد الباقر :
- مرسل :
- ٣- أثر أبي هريرة :
- سنده حسن ، وإن كان صالح مولى التوأمة مختلط ، فابن أبي ذئب سمع منه قبل الاختلاط .

٩٣ - مسألة في قضاء ركعتي سنة الفجر

١- حديث قيس بن عمرو :

منقطع كما في الترمذي (ج ٢ ص ٢٨٥ - ٢٨٦) ، ومحمد بن إبراهيم لم يسمع من قيس وابن عمرو ويقال قيس .

وقال الترمذي : وروى بعضهم هذا الحديث عن سعد بن سعيد عن محمد ابن إبراهيم : أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم خرج فرأى قيسًا ، وهذا أصح من حديث عبد العزيز عن سعد بن سعيد .

وهو في « المستدرک » (ج ١ ص ٢٧٥ - ٢٧٦) من حديث يحيى بن سعيد عن أبيه عن جده . وسعيد بن قيس ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (ج ٤ ص ٥٥) ذكر عنه راويين ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً فهو مجهول الحال .

٢- حديث عطاء :

مرسل ، ومراسيل عطاء من أضعف المراسيل .

٣- أثر عطاء :

مسمع بن ثابت لم نجد ترجمته .

٤- أثر الشعبي : ليث هو ابن أبي سليم مختلط .

٥- أثر القاسم : في الأصل ، يحيى بن كثير والصواب : يحيى بن أبي كثير كما في ترجمة شعبة من « تهذيب الكمال » . والأثر بهذا السند صحيح .

٦- أثر ابن عمر :

شريك ساء حفظه لما ولي القضاء هو ابن غزوان كما في ترجمة نافع من « تهذيب الكمال » .

٩٤ - مسألة في الصلاة بين القبور

١- حديث الحسن :

روى حفص عن أشعث بن سوار وهو ضعيف وعن أشعث بن عبد الله الحمراي وهو صدوق وعن أشعث بن عبد الملك الحمراي وهو ثقة ولم يتميز لنا من هو وكلهم روى عن الحسن كما في ترجمة حفص بن غياث والحسن من «تهذيب الكمال» .

ثم الحديث مرسل من مراسيل الحسن ومراسيله من أضعف المراسيل .

٢- أثر عمر :

من طريق حميد عن أنس وحميد قد روى أحاديث يسيرة عن أنس والباقي بواسطة ثم حميد مدلس ولم يصرح بالتحديث فنحن نتوقف في حديثه الذي لم يصرح فيه بالتحديث .

٣- أثر عبد الله بن عمر : في الأصل عبد الله بن عمرو والظاهر أنه عبد الله ابن عمر كما في ترجمة أبي ظبيان من «تهذيب الكمال» ، وسند الأثر صحيح .

٤- أثر عبد الرحمن بن يعقوب وخيثمة : سنده حسن .

٥- أثر الحسن العرني :

ضعيف لأنه من طريق حجاج بن أرطاة .

٦- أثر أنس :

سنده صحيح وعاصم هو ابن سليمان الأحول .

٧- أثر إبراهيم بن يزيد النخعي :

والمغيرة هو ابن مقسم يدلس عن إبراهيم كما في «تهذيب التهذيب» .

٩٥ - مسألة في زكاة الفرس والعبد

١- أثر علي :

الحارث هو ابن عبد الله الهمداني الأعور كذبه الشعبي ، ولم يرو عنه أبو إسحاق السبيعي إلا أربعة أحاديث كما في « تهذيب التهذيب » و« جامع التحصيل » .

٢ و ٣- حديث أبي هريرة :

أخرجه البخاري (ج ٣ ص ٣٢٦ - ٣٢٧) ومسلم (ج ٢ ص ٦٧٥ - ٦٧٦) .

٤- أثر عمر :

في الأصل ابن خالد والظاهر أنه ابن أبي خالد وهو إسماعيل كما في ترجمته من « تهذيب الكمال » وعبد الرحيم هو ابن سليمان ثقة له تصانيف .

٥- أثر ابن عباس : صحيح .

٦- أثر سعيد بن الم : صحيح .

٧- أثر عمر بن العزيز : أسامة بن زيد بن أسلم ، وأسامة بن زيد الليثي كلاهما روى عن نافع كما في ترجمة نافع من « تهذيب الكمال » ، والذي هنا هو أسامة بن زيد الليثي كما في ترجمة تليمذه أبي أسامة حماد بن أسامة من « تهذيب الكمال » .

وأسامة بن زيد الليثي مختلف فيه والذي يظهر أنه لا يرتقي إلى الحسن ، والجرح فيه مفسر فقد قال أحمد : ليس بشيء ، وقال أيضًا : روى عن نافع أحاديث مناكير .

راجع : « تهذيب التهذيب » .

٨- أثر مكحول :

حسن ، الثقفي هو عبد الوهاب بن عبد المجيد ، وبرد هو ابن سنان أبو العلاء
الدمشقي .

٩٦ - مسألة في التامين خلف الإمام

١- حديث أبي هريرة :

متفق عليه .

٢- حديث وائل بن حجر :

عبد الجبار بن وائل لم يسمع من أبيه .

٣- حديث وائل بن حجر :

حسن .

٩٧ - مسألة في الوتر كيف يصل

١- حديث ابن عمر :

صحيح على شرط مسلم .

٢- حديث ابن عمر :

متفق عليه .

٣- حديث ابن عمر :

متفق عليه .

٤- حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن :

مرسل والسند إلى أبي سلمة صحيح .

٥- أثر أبي هريرة :

صحيح .

- ٦- أثر سعيد بن جبير :
سنده صحيح .
- ٧- أثر عكرمة :
حسن ، وعمر بن الوليد هو الشني ترجمته في « الجرح والتعديل » (ج ٦ ص ١٣٩ - ١٤٠) .
- ٨- أثر سالم وهو ابن عبد الله :
حسن ، وخالد بن دينار هو أبو خلدة .
- ٩- أثر محمد بن سيرين :
صحيح .

٩٨ - مسألة في الوتر كم ركعة هو

- ١- حديث ابن عمر :
رواه مسلم (ج ١ ص ٥٨١) .
- ٢- حديث ابن عمر :
متفق عليه ، رواه البخاري (ج ١ ص ٤٧٧) ومسلم (ج ١ ص ٥١٦ - ٥١٨) .
- ٣- حديث ابن عباس :
حجاج هو ابن أرتأة قال الحافظ : صدوق كثير الخطأ والتدليس ، والحديث في البخاري (ج ٧ ص ١٠٣) من وجهين آخرين بلفظ : دعه فإنه قد صحب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولفظ : إنه فقيه .
- ٤- أثر سعد بن أبي وقاص :
صحيح .

٥- أثر عطاء :

صحيح .

٦- أثر ابن مسعود وحذيفة :

منقطع ابن سيرين لم يسمع منهما .

٧- حديث ابن عمر :

ضعيف فيه ليث بن أبي سليم ، وقد جاء في الصحيحين من غير طريق ليث
كما تقدم أول هذا الباب .

٨- أثر أبي بكر :

معضل وليث هو ابن سليم .

٩- أثر محمد بن سيرين :

صحيح .

في الأصل : حدثنا ابن عدي والصواب : حدثنا ابن أبي عدي وهو محمد
ابن إبراهيم .

١٠- أثر ابن عباس :

ضعيف في سنده غسل بن سفيان قال الحافظ : ضعيف كما في « التقريب »
وشيخ ابن أبي شيبة مرحوم هو ابن عبد العزيز العطار قال الحافظ في
« التقريب » : ثقة .

١١- أثر آل سعد وآل عبد الله :

سنده صحيح إلى الشعبي ، وداود الراوي عن الشعبي هو ابن أبي هند
وعبد الأعلى الراوي عن داود هو ابن عبد الأعلى السامي .

١٢- أثر معاذ القاريء :

سنده حسن .

١٣- أثر الحسن :

سنده صحيح .

٩٩ - مسألة في جلود السباع

١- حديث أسامة بن عمير والد أبي المليح :

معل وقد ذكرته في « أحاديث معلة ظاهرها الصحة » .

٢- أثر ابن مسعود :

منقطع ابن سيرين لم يسمع من ابن مسعود وأشعث لم يتميز لنا من هو فلم يذكر المزي رحمه الله في « تهذيب الكمال » : أن ابن المبارك روى عن أحد من يقال له : أشعث وقد روى عن ابن سيرين ، أشعث بن سوار وهو ضعيف وأشعث بن عبد الله الحداني وهو صدوق وأشعث بن عبد الملك الحراني وهو ثقة فقيه .

٣- أثر الحكم :

صحيح ، وعلي بن الحكم هو البناني أبو الحكم البصري ثقة ضعفه الأزدي بلا حجة ، كذا قال الحافظ في « التقريب » .

٤- أثر عمر :

منقطع لم يسمع الحكم بن عتيبة من عمر وحجاج هو ابن أرطاة قال الحافظ : صدوق كثير الخطأ والتدليس .

٥- مرسل أبي المليح تقدم أنه في « أحاديث معلة » .

٦- أثر علي :

منقطع الحسن البصري لم يسمع من علي .

١٠٠ - مسألة في الكلام مع الإمام وهو يخطب

- ١- حديث عبد الله بن مسعود :
مرسل ومراسيل عطاء بن أبي رباح من أضعف المراسيل .
- ٢- حديث أبي حازم :
مرسل وقد جاء متصلًا والظاهر أن كليهما صحيح راجع ما كتبه على
«الالتزامات للدارقطني» (ص ٧٩ - ٨٠) .
- ٣- أثر عامر بن شراحيل الشعبي :
ضعيف جدًا فيه جابر بن يزيد الجعفي وهو ضعيف جدًا .
- ٤- أثر ابن سيرين :
صحيح .
- ٥- حديث جابر :
رواه مسلم بهذا السند (ج ٢ ص ٥٩٧) وقد أخرجه البخاري (ج ٣ ص ٤٩)
ومسلم (ج ٢ ص ٥٩٦) من وجه آخر .

١٠١ - مسألة في صلاة الاستسقاء

- ١- حديث ابن عباس :
ضعيف هشام بن إسحاق مقبول كما في «التقريب» وعبد الله بن كنانة بن
العباس بن مرداس وأبوه كنانة مجهولان كما في «التقريب» .
- ٢- أثر عبد الله بن يزيد :
صحيح .
- ٣- أثر عمر بن عبد العزيز :
حسن .

- ٤- حديث عبد الله بن زيد :
أخرجه البخاري ومسلم .

١٠٢ - مسألة في وقت صلاة العشاء

- ١- حديث ابن عباس :
حديث حسن .
- ٢- حديث أبي موسى :
رواه مسلم (ج ١ ص ٤٢٩) .
- ٣- حديث جابر :
فيه خارجة بن عبد الله مختلف فيه والذي يظهر لي أن حديثه لا يرتقي إلى الحسن ، وحسين بن بشير مقبول كما في «التقريب» . وأبوه بشير في الأصل ابن سليمان وفي «التقريب» ابن سلام أو سلمان صدوق .
- ٤- أثر عمر :
ضعيف فيه عبد الله بن عمر العمري ضعيف .
- ٥- أثر إبراهيم :
فيه المغيرة وهو ابن مقسم يدلس عن إبراهيم كما في «تهذيب التهذيب» .

١٠٣ - مسألة في القسامة

- ١- أثر سعيد بن المسيب :
مرسل .
- ٢- حديث الزهري :
مرسل .
- ٣- حديث سهل بن أبي حثمة :
متفق عليه ، البخاري (ج ١٠ ص ٥٣٥ ، ٥٣٦) ومسلم (ج ٣ ص ١٢٩١) -
(١٢٩٥) .

- ٤- حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده :
ضعيف فيه حجاج بن أرطاة وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس .
- ٥- حديث سليمان بن يسار :
مرسل .

١٠٤ - مسألة في الصلاة بعد الصلاة

- ١- حديث جبير بن مطعم :
حسن .
- ٢- أثر ابن عمر :
صحيح .
- ٣- أثر ابن عمر :
وابن عباس من طريق ليث وهو ابن أبي سليم وهو مختلط .
- ٤- أثر الحسن والحسين :
الظاهر أنه عبد الكريم بن مالك أبو سعيد الجزري فهو يروي عن عطاء بن أبي رباح .
- ٥- أثر أبي الطفيل :
حسن كما في ترجمته من «تهذيب الكمال» .
- ٦- أثر ابن عمر وابن الزبير :
يعلى هو ابن عبيد ، والأثر حسن إن كان الأجلك سمع من عطاء .

١٠٥ - مسألة في بيع السيف المحل

- ١- حديث فضالة بن عبيد :
أخرجه مسلم (ج ٣ ص ١٢١٣ - ١٣١٤) .

٢- أثر عمر :

حسن ، إن كان محمد بن عبد الله وهو الشعبي سمع من أبي قلابة فإنه لم نجده راويًا عن أبي قلابة كما في « تهذيب الكمال » .

٣- أثر شريح :

ظاهره الصحة ، وزكرياء ابن أبي زائدة يدلّس عن الشعبي قاله ولده يحيى ابن زكرياء .

٤- أثر محمد بن سيرين :

صحيح .

٥- أثر الزهري :

صحيح .

١٠٦ - في تأخير سنة صلاة الظهر

١- مرسل :

عبد الرحمن بن أبي ليلى ضعيف ، للإرسال وشريك ساء حفظه لما ولى القضاء .

٢- أثر إبراهيم :

في الأصل : أبو جعفر ولعله تصحّف من أبي حمزة وهو ميمون القصاب الأعور الكوفي قال الحافظ في « التقريب » : ضعيف .

٣- أثر عمرو بن ميمون :

ضعيف فيه رجل مبهم .

١٠٧ - مسألة في الصلاة على الشهيد

١- حديث جابر :

رواه البخاري .

٢- حديث أنس :

من طريق أسامة بن زيد والذي يظهر لي أن حديثه لا يرتقي إلى الحسن .

١٠٨ - مسألة في تحليل اللحية في الوضوء

١- حديث عمار بن ياسر :

ضعيف ، عبد الكريم هو ابن أبي المخارق كما في ترجمته من « تهذيب الكمال » ، ففيها أنه روى عن حسان بن بلال وعنه سفيان بن عيينة .

٢- حديث عثمان :

فيه عامر بن شقيق قال الحافظ : لين الحديث .

٣- أثر ابن عمر :

ضعيف فيه ليث بن أبي سليم مختلط .

٤- أثر ابن عباس :

فيه أبي حمزة وهو ميمون القصاب كما في ترجمة هشيم من « تهذيب الكمال » ، وأبو حمزة قال الحافظ في « التقريب » : ضعيف .

٥- أثر أنس :

أبو عون الظاهر أنه ابن عون وهو عبد الله بن عون فهو الذي يروي عنه معتمر بن سليمان كما في ترجمة معتمر من « تهذيب الكمال » .

وابن عون يروي عن أنس بواسطة فيحتمل أن في السند سقطاً .

٦- أثر ابن عمر :

صحيح .

٧- حديث أبي أمامة :

حسن ، وعمر بن سليمان الباهلي هو في « التقريب » : عمر بن سليم .

٨- حديث أنس :

فيه يزيد وهو ابن أبان الرقاشي وهو ضعيف وفيه رجل مبهم .

٩- حديث أنس :

في الأصل الهيثم بن حماد والظاهر أنه الهيثم بن جمار كما في ترجمة يزيد بن أبان الرقاشي من « تهذيب الكمال » ، والهيثم متروك كما في « لسان الميزان » ، فعلى هذا فالحديث ضعيف جداً من أجله ومن أجل يزيد بن أبان .

١٠٩ - مسألة فيما يقرأ في الوتر من السور

١- أثر عبد الرحمن بن أبزي :

ضعيف بهذا السند عطاء بن السائب مختلط ومحمد بن فضيل ممن روى عنه بعد الاختلاط وقد صح الحديث انظر ما بعده .

٢- حديث أبي :

صحيح ، وطلحة هو ابن مصرف وذر هو ابن عبد الله المرهبي وقد ذكرته في « الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين » .

٣- حديث ابن عباس :

منقطع أبو إسحاق لم يسمع من سعيد بن جبير وقد كتبه في « أحايث معلة ظاهرها الصحة » .

٤- حديث عمران بن حصين :

حديث صحيح ووزارة أثبت يحيى القطان سماعه من عمران كما في « جامع التحصيل » .

١١٠ - مسألة في ما يقرأ في الجمعة والعيدين

١- حديث أبي هريرة :

أخرجه مسلم (ج ٢ ص ٥٩٧ - ٥٩٨) .

٢- حديث أناس من أهل المدينة :

حديث مرسل .

٣- حديث النعمان :

ظاهره الحسن ، ولكن سفيان الثوري في الحديث الذي بعده يرويه عن محمد بن المنتشر عن النعمان ولم نجد سماعاً لمحمد بن المنتشر من النعمان . وقد روى عنه بواسطة حبيب بن سالم كما في هذا الحديث .

٤- تقدم الكلام عليه في الحديث الذي قبله .

٥- حديث سمرة :

حديث صحيح ، وزيد بن عقبة قال الحافظ في «التقريب» : ثقة .

٦- حديث عمر : منقطع عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لم يسمع من عمر .

١١١ - مسألة في نضح الثوب من الاحتلام

١- حديث سهل بن حنيف :

حديث حسن إن علم سماع عبيد بن السباق من سهل وابن إسحاق مدلس وقد عنعن لكنه قد صرح كما في عند أبي داود حديث (٢١٠) وسعيد بن السباق هو سعيد بن عبيد بن السباق .

٢- أثر ابن عباس :

رواية سماك عن عكرمة مضطربة .

٣- أثر أبي ميسرة وهو عمرو بن شرحبيل :

ظاهره الصحة إلا ما يخشى من تدليس أبي إسحاق .

٤- أثر إبراهيم :

صحيح .

٥- أثر سالم ، وأظنه ابن عبد الله بن عمر :

ضعيف ، محبوب هو ابن محرز قال الحافظ في «التقريب» : لين الحديث ومالك بن حبيب لم نقف على ترجمته .

٦- أثر عمر :

صحيح وزيد بن الصلت هو المدني قال يحيى بن معين : ثقة ، نقله ابن أبي حاتم (ج ٣ ص ٦٢٢) من «الجرح والتعديل» . وقد أثبت البخاري سماعه من عمر انظر : «تاريخ البخاري» (ج ٣ ص ٤٤٧) .

١١٢ - مسألة في ركعتي تحية المسجد إذا صعد الإمام للخطبة

١- حديث جابر :

تقدم أنه رواه مسلم .

٢- أثر أبي مجلز وهو لاحق بن حميد :

صحيح ، وعمران هو ابن حدير كما في ترجمة أبي مجلز ، وعمران قال الحافظ في «التقريب» عنه : ثقة ثقة .

٣- أثر الحسن :

صحيح أزهر هو ابن سعد السمان كما في ترجمة عبد الله بن عون من «تهذيب الكمال» ، ثقة كما في «التقريب» .

٤- حديث الحسن :

مرسل وأبو حرة هو واصل بن عبد الرحمن قال الحافظ : صدوق عابد وكان يدلس عن الحسن .

١١٣ - مسألة في شاهدي الزور

١- حديث أم سلمة :

فيه أسامة بن زيد الليثي مختلف فيه والذي يظهر لي أنه لا يرتقي حديثه إلى الحسن ، وقد تقدم قبل هذا من وجه ومتمن أخصر وهو متفق عليه ، البخاري (ج ١٣ ص ١٧٨) ومسلم (ج ٣ ص ١٣٣٦) .

٢- حديث أبي هريرة :

حديث .

١١٤ - مسألة في قتل المرتدة

- ١- حديث ابن عباس :
رواه البخاري .
- ٢- حديث ابن مسعود :
متفق عليه .
- ٣- قول الحسن :
في رواية هشام بن حسان عن الحسن ضعف .
- ٤- أثر إبراهيم :
ضعيف لأنه من طريق عبدة بن معتب وهو ضعيف واختلط بآخره كما في «التقريب» .
- ٥- أثر حماد :
وهو ابن أبي سليمان : صحيح .

١١٥ - مسألة في صلاة الخسوف

- ١- حديث أبي بكرة (وفي الأصل أبي بردة) والصواب أبي بكرة :
رواه البخاري .
- ٢- حديث فلان ابن فلان :
ضعيف لأنه من طريق يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي أبو عبد الله الكوفي ولا يرتقي حديثه إلى الحسن .
وأيضًا فلان ابن فلان مبهم فلا ندري أصحابي هو أم لا ؟
- ٣- أثر عائشة :
صحيح ، وهو مخالف لما جاء عنها مرفوعًا في الصحيحين أن في الركعة ركوعين .

٤- أثر علقمة :

صحيح .

٥- حديث النعمان بن بشير :

حسن .

١١٦ - مسألة في الأذان والإقامة عند قضاء الصلاة إذا فاتت

١- حديث عبد الله بن مسعود :

منقطع .

عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه وأبو الزبير وهو محمد بن مسلم المكي مدلس ولم يصرح بالتحديث .

٢- حديث أبي سعيد الخدري :

صحيح .

١١٧ - مسألة في بيع الحاضر بالغائب

١- حديث عمر :

رواه البخاري (ج ٤ ص ٣٧٧) ومسلم (ج ٣ ص ١٢٠٩) .

٢- حديث عبادة بن الصامت :

رواه مسلم (ج ٣ ص ١٢١٠) .

٣- حديث أبي سعيد الخدري :

رواه مسلم (ج ٣ ص ١٢١١) .

١١٨ - مسألة فيمن تحل له الصدقة

١- حديث حبشي بن جنادة :

ضعيف فيه مجالد بن سعيد يشهد له حديث أبي هريرة الآتي فعلى هذا الحديث حسن لغيره .

٢- حديث أبي هريرة :

أخرجه النسائي (ج ٥ ص ٩٩) ، وابن ماجه (ج ١ ص ٥٨٩) وصحة الحديث متوقفة على ثبوت سماع سالم بن أبي الجعد من أبي هريرة .

٣- حديث عبد الله بن عمرو :

ضعيف ، ريحان بن يزيد هو العامري مقبول .

وأخرجه أبو داود (ج ١ ص ٥١٤) ، والترمذي (ج ٣ ص ٤٢) وقد أشار الترمذي إلى أن فيه علة وهي أن شعبة رواه عن سعد بن إبراهيم هذا الحديث بهذا الإسناد ولم يرفعه .

١١٩ - في بيع الدابة مع شرط ركوبها إلى البلد

١- حديث جابر بن عبد الله :

أخرجه البخاري (ج ٤ ص ٢٨٥) ومسلم (ج ٣ ص ١٢٢٤) .

٢- حديث جابر أيضًا :

متفق عليه .

١٢٠ - مسألة فيمن وجد متاعه بعينه عند الفليس

١- حديث أبي هريرة :

متفق عليه أخرجه البخاري (ج ٥ ص ٦٢) ومسلم (ج ٣ ص ١١٩٣ و ١١٩٤) .

١٢١ - مسألة في المزارعة

١- حديث ابن عمر :

متفق عليه أخرجه البخاري (ج ٥ ص ١٠) ومسلم (ج ٣ ص ١١٨٦ - ١١٨٨) .

٢- حديث ابن عمر :

متفق عليه وتقدم تخريجه .

- ٣- حديث زيد بن ثابت :
فيه الوليد بن أبي الوليد قال الحافظ في «التقريب» : ليس الحديث .
- ٤- أثر موسى بن طلحة :
شريك هو القاضي وهو ضعيف وإبراهيم بن ماجر لا يرتقي للحجية .
- ٥- أثر معاذ :
ليث هو ابن أبي سليم وهو ضعيف .
- ٦- أثر علي بن أبي طالب :
في سنده الحارث بن حصيرة وهو ضعيف .

١٢٢ - مسألة في بيع الحاضر للبادي

- ١- حديث جابر :
أخرجه مسلم (ج ٣ ص ١١٥٧) .
- ٢- حديث جابر :
ضعيف بهذا السند ، ابن أبي ليلي هو محمد بن عبد الرحمن ضعيف
لكن قد أخرجه مسلم من غير هذه الطريق .
- ٣- حديث أبي هريرة :
أخرجه البخاري (ج ٤ ص ٣٧٢) ومسلم (ج ٣ ص ١١٥٧) .
- ٤- حديث أنس :
أخرجه البخاري (ج ٤ ص ٣٧٢) ومسلم (ج ٣ ص ١١٥٨) .
- ٥- حديث أبي هريرة وابن عمر :
ضعيف، سالم الخياط ، هو سالم بن عبد الله صدوق سيء الحفظ ويشهد
له الأحاديث الصحيحة المتقدمة فصح الحديث والحمد لله .

١٢٣ - مسألة في حلية الصدقة لآل هاشم

- ١- حديث أبي هريرة :
متفق عليه أخرجه البخاري (ج ١ ص ٣٥٤) ومسلم (ج ٢ ص ٧٥١) .
- ٢- حديث أبي رافع :
صورته صورة المرسل وقد وصله محمد بن كثير عن شعبة به موصولاً وتابعه غندر عن شعبة به عند الترمذي (٦٥٧) ويحيى عن شعبة به عند النسائي (ج ٥ ص ١٠٧) وسنده صحيح وقد ذكرته في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» .
- ٣- حديث أبي ليلي :
سنده صحيح وهو في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» .
- ٤- حديث رشيد بن مالك :
أخرجه الطبراني والبخاري في «التاريخ» وغيرهم من طريق معرف بن واصل حدثني امرأة من الحي يقال لها : حفصة بنت طلق ... إلخ كما في «الإصابة» ترجمة أبي عميرة : رشيد بن مالك . وحفصة بنت طلق لم نجد ترجمتها .
تنبيه : وقع في سند ابن أبي شيبة معروف عن حفصة بنت طلق والصواب : معرف كما في «الإصابة» و«تهذيب الكمال» .
- ٥- حديث عائشة :
سنده صحيح .
- ٦- حديث بريدة بن الحصيب :
سنده حسن .
- ٧- حديث أنس :
أخرجه البخاري (ج ٤ ص ٢٩٣) ومسلم (ج ٢ ص ٧٥٢) .

١٢٤ - مسألة في السلام على المصلي

١- حديث صهيب :

أخرجه النسائي (ج ٣ ص ٥) وابن ماجة (ج ١ ص ٣٢٥) من طريق سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم عن ابن عمر عن صهيب به .

زيد بن لسلم لم يسمع من ابن عمر إلا حديثين قال سفيان بن عيينة كما في «جامع التحصيل» ولعلها التي ذكرها المزي في «تحفة الأشراف» ترجمة زيد ابن لسلم عن ابن عمر .

وأخرجهما البخاري ومسلم ، فعلى هذا صحة الحديث متوقفة على ثبوت سماع زيد بن أسلم من ابن عمر .

ولكنه متابع فقد روى الحديث أبو داود (ج ١ ص ٣٠٦) والترمذي (ج ٢ ص ٢٠٣) . من طريق قتيبة عن الليث بن سعد عن بكير بن عبد الله عن نابل صاحب العباء عن ابن عمر عن صهيب به .

نابل هذا يقال له : صاحب العباء والأكسية والشمال ، مقبول وبهذين الطريقتين صار الحديث حسناً لغيره والحمد لله .

١٢٥ - مسألة في صدقة الزروع

١- حديث أبي سعيد الخدري :

أخرجه البخاري (ج ٣ ص ٣١٠) ومسلم (ج ٢ ص ٦٧٣) .

٢- حديث أبي سعيد الخدري أيضاً :

أخرجه البخاري (ج ٣ ص ٣١٠) ومسلم (ج ٢ ص ٦٧٣) .

٣- حديث أبي هريرة :

سنده صحيح .

٨ - (عبد الله بن نمير الهمداني) (١)

* قال العقيلي رحمه الله في «الضعفاء» (ج ٤ ص ٢٨٣) :

حدثنا محمد بن أيوب قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال سمعت أبي يقول : أدركت الناس ما يكتبون الحديث عن أبي حنيفة فكيف الرأي . أه .

* قال الخطيب (ج ١٣ ص ٤٤٤) :

وأخبرنا البرمكي أخبرنا محمد بن عبد الله بن خلف حدثنا عمر بن محمد الجوهري حدثنا أبو بكر الأثرم حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا ابن نمير . قال : أدركت الناس وما يكتبون الحديث عن أبي حنيفة ، فكيف الرأي . أه .

البرمكي هو أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن أحمد بن إبراهيم البرمكي ثم البغدادي الحنبلي ترجمه الذهبي في «السير» (ج ١٧ ص ٦٠٥) فقال : الشيخ الإمام المفتي بقية المسندين إلى أن قال : قال الخطيب : كتبت عنه وكان صدوقاً ديناً فقيهاً على مذهب أحمد .. إلخ .

وأما محمد بن خلف فهو ابن بخيت أبو بكر الدقاق العكبري مترجم عند الخطيب (ج ٥ ص ٤٦١) وقال : وكان ثقة مستوراً حسن الأصول .

ويحيى بن محمد بن صاعد أبو زكرياء الخازن مترجم في «تاريخ بغداد» (ج ١٤ ص ٢٣١) قال الخطيب : كان أحد حفاظ الحديث وممن عني به ... إلخ .

(١) عبد الله بن نمير بنون مصغر الهمداني أبو هشام الكوفي ثقة صاحب حديث من أهل السنة من كبار التاسعة مات سنة تسع وتسعين وله أربع وثمانون من رجال الجماعة .

٩ - (أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ)^(١)

* قال ابن أبي حاتم رحمه الله في « الجرح والتعديل » :

أنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني كتب إلي عن أبي عبد الرحمن المقرئ قال : كان أبو حنيفة يحدثنا فإذا فرغ من الحديث قال : هذا الذي سمعتم كله ريب وباطل . أه .

قال أبو عبد الرحمن الوادعي : هذا يفسره ما ذكره ابن أبي شيبة في مصنفه من رد أبي حنيفة أحاديث كثيرة برأيه .

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤٢٥) :

أخبرني ابن الفضل أخبرنا دعلج بن أحمد أخبرنا أحمد بن علي الأبار حدثني محمد بن غيلان حدثنا المقرئ^(٢) قال سمعت أبا حنيفة يقول : عامة ما أحدثكم به خطأ .

* قال ابن عدي (ج ٧ ص ٢٤٧٥) :

ثنا عبد الملك ثنا يحيى بن عبدك قال سمعت المقرئ يقول : حدثنا أبو حنيفة وكان مرجئاً ، يمد بها صوته عاليًا ، قيل للمقرئ : فأنت لم تروي عنه وكان مرجئًا؟ قال : إني أبيع اللحم مع العظام . أه .

عبد الملك هو أبو نعيم ابن محمد بن عدي بن زيد الاستراباذي سكن جرجان وكان مقدمًا في الفقه والحديث وكانت الرحلة إليه في أيامه ... إلخ الترجمة من « تاريخ جرجان » (ص ٢٧٦) ويحيى بن عبدك هو أبو زكرياء يحيى بن عبد العظيم القزويني قال الخليلي : ثقة متفق عليه وقال الذهبي :

(١) عبد الله بن يزيد المكي أبو عبد الرحمن المقرئ أصله من البصرة أو الأهواز ثقة فاضل أقرأ القرآن نيفًا وسبعين سنة من التاسعة مات سنة ثلاثة عشرة وقد قارب المائة وهو من كبار شيوخ البخاري من رجال الجماعة .

(٢) في الأصل : حدثنا ابن المقرئ والصواب ما أثبتناه والمقرئ عبد الله بن يزيد .

الإمام الحافظ الثقة محدث قزوين أبو زكرياء ... عالم مصنف كبير القدر من نظراء ابن ماجة لكنه أسن وأسند - إلى أن ذكر من مشايخه : أبا عبد الرحمن المقرئ ومن تلاميذه أبو نعيم بن عدي . أه المراد من « السير » (ج ١٢ ص ٥٠٩) .

* قال ابن عدي (ج ٧ ص ٢٤٧٣) :

ثناه عبد الله بن محمد بن عبد العزيز حدثني محمود بن غيلان ثنا المقرئ سمعت أبا حنيفة يقول : ما رأيت أفضل من عطاء وعامة ما أحدثكم خطأ . أه . عبد الله بن محمد بن عبد العزيز هو البغوي .

* قال عبد الله (ج ١ ص ٢٢٣) :

حدثني أبو الفضل نا إبراهيم بن شماس نا أبو عبد الرحمن المقرئ قال : كان والله أبو حنيفة مرجئاً ودعاني إلى الإرجاء فأبيت عليه . أه .

* قال أبو بكر الخطيب (ج ١٣ ص ٤٢٥) :

أخبرني الحسن بن أبي طالب حدثنا عبيد الله بن محمد بن حبابة حدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا ابن المقرئ حدثنا أبي قال سمعت أبا حنيفة يقول : ما رأيت أفضل من عطاء وعامة ما أحدثكم به خطأ . أه .

وهذا السند صحيح رجاله معروفون .

فالحسن بن أبي طالب ترجمه الخطيب في « تاريخه » (ج ٧ ص ٤٢٥) فقال : الحسن بن محمد بن الحسن بن علي أبو محمد الخلال - إلى أن قال - : وكان ثقة له معرفة وتنبه .

وعبيد الله بن محمد بن حبابة ترجمه الخطيب (ج ١٠ ص ٣٧٧) فقال : عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن إبراهيم بن مروان بن حباب بن تميم أبو القاسم البزاز مقوئي الأصل ويعرف بابن حبابة ... إلخ وقال : كان ثقة .

وعبد الله بن محمد البغوي قد ترجم له .

وابن المقرئ محمد بن عبد الله بن يزيد .

١٠ - (أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الشهير بابن الجوزي) (١)

* قال ابن الجوزي رحمه الله في كتابه «الضعفاء والمتروكون» :

(النعمان بن ثابت أبو حنيفة)

قال سفيان الثوري : ليس بثقة . وقال يحيى بن معين : لا يكتب حديثه ،
وقال مرة أخرى : هو أنبل من أن يكذب .

وقال النسائي : ليس بالقوي في الحديث وهو كثير الغلط والخطأ على قلة
روايته .

وقال النضر بن شميل : هو متروك الحديث ، وقال ابن عدي : عامة ما يرويه
غلط وتصحيف وله أحاديث صالحة وليس من أهل الحديث . اهـ .

ولست أقصد الاستدلال بأقوال هؤلاء الأئمة الذين ذكرهم ، فإني لا أقبل
الآثار إلا مسندة بالسند الصحيح ولكنني أقصد إثبات أن ابن الجوزي ممن يرى
تضعيف أبي حنيفة إذ ذكر هذا الكلام مقراً له .

* * *

(١) ترجمة الذهبي في «السير» (ج ٢١ ص ٣٦٥) فقال أبو الفرج بن الجوزي الشيخ الإمام
العلامة الحافظ المفسر شيخ الإسلام مفخر العراق جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن
علي بن محمد بن علي بن عبيد الله بن عبد الله وأنهى نسبه إلى أبي بكر الصديق -
البغدادي الحنبلي الواعظ صاحب التصانيف ولد سنة تسع أو عشر وخمسمائة توفي سنة
سبع وتسعين وخمسمائة .

١١ - (أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي) (١)

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في «السنة» (ج ١ ص ١٨٧) :

حدثني أبو بكر بن زنجويه ثنا أبو جعفر الحراني قال سمعت عيسى بن يونس يقول : خرج الأوزاعي عليّ وعلى المعافى بن عمران وموسى بن أعين ونحن بيروه بكتاب السير وما رد على أبي حنيفة وقال : لو كان هذا الخطأ في أمة محمد لأوسعهم خطأ ثم قال : ما ولد في الإسلام أشأم عليهم من أبي حنيفة . اه .

هذا الأثر حسن وليس كما يقول الأخ محمد بن سعيد القحطاني حفظه الله أن الأثر ضعيف لأنه ما وجد ترجمة أبي جعفر الحراني فهو أبو جعفر عبد الله ابن محمد بن علي بن نفيل الحراني وهو ثقة حافظ كما في «التقريب» . وفي «الكنى» لأبي أحمد رحمه الله (ج ٣ ص ٦١) أبو جعفر عبد الله بن علي بن نفيل الحراني نسبه لى جده .

* قال أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» (ج ١ ص ٥٠٦) :

حدثني أحمد بن شويه قال حدثني عبد العزيز بن أبي رزمة عن عبد الله بن المبارك قال : كنت عند الأوزاعي فأطريت أبا حنيفة فسكت عني فلما كان عند الوداع قلت له : أوصني ؟ قال : أما إنني أردت ولو لم تسألني سمعتك تطري رجلاً كان يرى السيف في الأمة ؟ قلت له : أفلا أعلمتني ، قال : لا أدع ذلك .

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤١٩) :

أخبرنا أبو العلاء محمد بن الحسن الوراق أخبرنا أحمد بن كامل القاضي .

(١) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمر الأوزاعي أبو عمرو الفقيه ثقة جليل من السابعة مات سنة سبع وخمسين من رجال الجماعة .

وأخبرنا محمد بن عمر النرسي أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي^(١)، أخبرنا عبد الملك بن محمد الواعظ أخبرنا أحمد بن الفضل بن خزيمة قالوا حدثنا أبو إسماعيل الترمذي حدثنا أبو توبة حدثنا الفزاري قال الأوزاعي وسفيان يقولان : ما ولد في الإسلام مولود أشأم عليهم - وقال الشافعي - شر عليهم من أبي حنيفة . اهـ .

أبو العلاء محمد بن الحسن الوراق ترجمه الخطيب في « التاريخ » (ج ٢ ص ٢١٦) ووثقه .

أحمد بن كامل القاضي ترجمه الذهبي في « السير » وقال : الإمام العلامة الحافظ (ج ١٥ ص ٥٤٤) .

ومحمد بن عمر النرسي في السند الآخر ترجمه الخطيب فقال : محمد بن عمر بن القاسم بن بشر بن عاصم بن أحمد أبو بكر النرسي - إلى أن قال : - كتبنا عنه وكان شيخاً صالحاً صدوقاً من أهل السنة .

ومحمد بن عبد الله الشافعي ترجمه الخطيب (ج ٥ ص ٤٥٦) إلى أن قال : وكان ثقة ثبناً كثير الحديث حسن التصنيف .

وعبد الملك بن محمد الواعظ هو عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران بن مهران أبو القاسم البغدادي الواعظ قال الخطيب (ج ١٠ ص ٤٣٢) وكان صدوقاً ثبناً صالحاً .

وأحمد بن الفضل بن خزيمة ترجمه الذهبي في « السير » (ج ١٥ ص ٥١٥) وقال : الشيخ المحدث الثقة وأبو إسماعيل الترمذي هو محمد بن إسماعيل بن يوسف الإمام الحافظ الثقة كما في « السير » (ج ١٣ ص ٢٤٢) .

وأبو توبة هو الربيع بن نافع وقد تقدم .

والفزاري هو إبراهيم بن محمد .

(١) سقطت أداة التحويل .

* قال الخطيب رحمه الله تعالى (ج ١٣ ص ٣٩٦) :

أخبرنا طلحة بن علي بن الصقر الكتاني أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي حدثني أبو الشيخ الأصبهاني حدثنا الأثرم .

وأخبرنا إبراهيم عمر البرمكي أخبرنا محمد بن عبد الله بن خلف الدقاق حدثنا عمر بن محمد الجوهرى حدثنا أبو بكر الأثرم قال سمعت أبا عبد الله يقول : قال ابن المبارك ذكرت أبا حنيفة يوماً عند الأوزاعي فأعرض عني فعاتبته فقال : تجيء إلى رجل يرى السيف في أمة محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم فتذكره عندنا ؟

أبو الشيخ الأصبهاني قال الذهبي في « السير » (ج ١٦ ص ٢٧٦) الإمام الحافظ الصادق محدث أصبهان أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان المعروف بأبي الشيخ صاحب التصانيف .

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في « السنة » (ج ١ ص ١٨٥) :

حدثنا عبدة بن عبد الرحيم من أهل مرو قال : دخلنا على عبد العزيز بن أبي رزمة نعوذه أنا وأحمد بن شويه وعلي بن يونس فقال لي عبد العزيز : يا أبا سعيد عندي سر كنت أطويه عنكم فأخبركم وأخرج بيده عن فراشه فقال : سمعت ابن المبارك يقول : سمعت الأوزاعي يقول : احتملنا عن أبي حنيفة كذا وعقد بأصبعه ، واحتملنا عنه كذا وعقد بأصبعه الثانية واحتملنا عنه كذا وعقد بأصبعه الثالثة العيوب حتى جاء السيف على أمة محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، فلما جاء السيف على أمة محمد لم نقدر أن نحتمله .

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله (ج ١ ص ١٨٧) :

حدثني محمد بن هارون أبو نشيط ثنا أبو صالح الفراء سمعت الفزاري يعني أبا إسحاق قال : قال الأوزاعي : إنا لننقم على أبي حنيفة أنه كان يجيء الحديث عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فيخالفه إلى غيره .

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في « السنة » (ج ١ ص ١٨٨) :

حدثني محمد بن هارون ثنا أبو صالح قال سمعت الفزاري يقول : كان الأوزاعي وسفيان يقولان : ما ولد في الإسلام على هذه الأمة أشأم من أبي حنيفة .

* قال عبد الله بن أحمد في « السنة » (ج ١ ص ٢٠٤) :

حدثني إبراهيم بن سعيد ثنا محمد بن مصعب سمعت الأوزاعي يقول : ما ولد في الإسلام مولود أشأم عليهم من أبي حنيفة .

وقال (ص ٢٠٥) : حدثني إبراهيم بن سعيد ثنا أبو توبة عن أبي إسحاق عن سفيان الثوري والأوزاعي مثل قول محمد بن مصعب .

محمد بن مصعب فيه كلام وكتبت أثره من أجل الإحالة عليه .

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله (ج ١ ص ٢٠٧) :

حدثني إبراهيم بن سعيد قال ثنا أبو توبة عن أبي إسحاق الفزاري قال : قال الأوزاعي : إنا لا ننقم على أبي حنيفة الرأي كله إنما ننقم أنه يذكر له الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فيفتي بخلافه .

قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في « السنة » (ج ١ ص ٢١٧) :

حدثنا عبد الله بن عمر أبو عبد الرحمن ثنا أبو أسامة عن أبي إسحاق الفزاري قال سمعت سفيان والأوزاعي يقولان : إن قول المرجئة يخرج إلى السيف .

* قال الإمام الفسوي في « المعرفة والتاريخ » (ج ٢ ص ٧٨٨) :

حدثني صفوان بن صالح حدثنا عمر^(١) قال سمعت الأوزاعي يقول : أتاني شعيب بن إسحاق وابن أبي مالك وابن علق وابن ناصح فقالوا : قد أخذنا عن

(١) عمر هو ابن عبد الواحد السلمي المتقدم .

أبي حنيفة شيئاً فانظر فيه فلم يبرح بي وبهم حتى أريتهم فيما جاءوني به عنه أنه قد أحل لهم الخروج على الأئمة .

* قال الخطيب (ج ١٣ ص ٤١٨) :

وأخبرنا ابن رزق أخبرنا ابن سلم حدثنا الأبار حدثنا الحسن بن علي حدثنا أبو توبة حدثنا سلمة بن كلثوم - وكان من العابدين ولم يكن في أصحاب الأوزاعي أحسن منه - قال : قال الأوزاعي لما مات أبو حنيفة : الحمد لله إن كان لينقض الإسلام عروة عروة . اهـ .

ابن رزق ثقة وقد ترجم له .

وابن سلم أيضاً .

والأبار أحمد بن علي الأبار قد ترجم له .

الحسن بن علي هو الحلواني ويقال له الخلال ثقة حافظ .

أبو توبة هو الربيع بن نافع ثقة حجة عابد .

وسلمة بن كلثوم إضافة إلى ما ذكر في السند قال في «التقريب» :

صدوق .

* * *

١٢ - (عبد الرحمن بن مهدي)^(١)

* قال يعقوب الفسوي في « المعرفة والتاريخ » (ج ٢ ص ٧٨٤) :

حدثنا محمد بن بشار قال سمعت عبد الرحمن يقول : بين أبي حنيفة وبين الحق حجاب .

* قال الخطيب (ج ١٣ ص ٤٣٢) :

أخبرنا البرقاني قال : قرأت على محمد بن محمود المروزي - بها - حدثكم محمد بن علي الحافظ قال : قيل لبندار : - وأنا أسمع - أسمعت عبد الرحمن ابن مهدي يقول : كان بين أبي حنيفة وبين الحق حجاب ؟ فقال : نعم قد قاله لي . اهـ .

محمد بن محمود المروزي هو أبو عمرو المروزي النسوي مترجم في « تاريخ بغداد » (ج ٣ ص ٢٦٠) وقد تقدم .

ومحمد بن علي الحافظ هو أبو عبد الله محمد بن علي بن إبراهيم المروزي ترجمه الذهبي في « السير » (ج ١٤ ص ٣١١) فقال : الحافظ المجود ... إلخ .

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤٤٦) :

أخبرنا البرمكي أخبرنا محمد بن عبد الله بن خلف حدثنا عمر بن محمد الجوهري حدثنا أبو بكر الأثرم حدثنا أبو عبد الله حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال : سألت سفيان عن حديث عاصم في المرتدة فقال : أما من ثقة فلا ، كان يرويه أبو حنيفة .

(١) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العبيري مولاهم أبو سعيد البصري ثقة ثبت حافظ عالم بالرجال والحديث قال ابن المديني : ما رأيت أعلم منه من التاسعة مات سنة ثمانية وتسعين وهو ابن ثلاث وسبعين سنة من رجال الجماعة .

قال أبو عبد الله : والحديث كان يرويه أبو حنيفة عن عاصم عن أبي رزين عن ابن عباس في المرأة إذا ارتدت ، قال : تجبس ولا تقتل . اهـ .
رجال السند مترجمون في مواضع متفرقة .

* قال العقيلي رحمه الله في «الضعفاء» (ج ٤ ص ٢٨٢) :

حدثنا زكريا بن يحيى الحلواني قال سمعت محمد بن بشار العبدي^(١) بندار يقول : ما كان عبد الرحمن بن مهدي يذكر أبا حنيفة إلا قال : بينه وبين الحق حجاب .

حدثنا زكرياء بن يحيى قال حدثنا محمد بن المثنى قال : ما سمعت عبد الرحمن يحدث عن أبي حنيفة شيئاً قط . اهـ .

زكرياء بن يحيى الحلواني هو الساجي ففي الأنساب مادة الحلواني أنه نزل حلوان ، وهو ثقة فقيه كما في «التقريب» .

* قال الخطيب (ج ١٣ ص ٤٣٢) :

أخبرنا ابن الفضل أخبرنا ابن درستوية حدثنا يعقوب حدثنا محمد بن بشار قال : سمعت عبد الرحمن يقول : بين أبي حنيفة وبين الحق حجاب . اهـ .

ابن الفضل هو محمد بن الحسين بن الفضل مترجم .

وكذا ابن درستويه هو عبد الله بن جعفر ابن درستويه مترجم له .

ويعقوب هو سفيان الفسوي وقد ترجم له .

* * *

(١) في الأصل : العبد بن بندار والصواب ما أثبتناه ، وكما في «تاريخ بغداد» (٤٣٢/١٣) .

١٣ - (إبراهيم بن إسحاق الحربي رحمه الله) (١)

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٣٣٢) :

أخبرنا العتيقي حدثنا محمد بن العباس حدثنا أبو أيوب سليمان بن إسحاق الجلاب قال سمعت إبراهيم الحربي يقول : كان أبو حنيفة طلب النحو في أول أمره فذهب يقيس فلم يجيء وأراد أن يكون فيه أستاذًا فقال : قلب وقلوب وكلب وكلوب فقيل له : كلب وكلاب فتركه ، ووقع في الفقه فكان يقيس ولم يكن له علم بالنحو فسأله رجل بمكة فقال له : رجل شج رجلاً بحجر فقال : هذا خطأ ليس عليه شيء لو أنه حتى يرميه بابا (٢) قيس لم يكن عليه شيء . اهـ .

قال أبو عبد الرحمن : رجاله ثقات .

العتيقي هو أحمد بن محمد بن أحمد ترجمته في « السير » (ج ١٧ ص ٦٠٢) ذكر الذهبي عن الخطيب أنه كان صدوقاً .

ومحمد بن العباس هو أبو عمر الخزاز ترجمه في « تاريخ بغداد » (ج ٣ ص ١٢١) قال الخطيب : وكان ثقة .

وما قيل : إن فيه تساهلاً فقد أجاب عنه المعلمي في « التنكيل » وسليمان بن إسحاق أبو أيوب الجلاب قال الخطيب (ج ٩ ص ٦٣) كان ثقة .

* * *

(١) وإبراهيم الحربي إمام مشهور قال الذهبي في « السير » (ج ١٣ ص ٣٥٦) : إبراهيم الحربي هو الشيخ الإمام الحافظ العلامة شيخ الإسلام أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن بشير البغدادي الحربي صاحب التصانيف مولده سنة ١٩٨ توفي سنة ٢٨٥ .

(٢) له وجه في اللغة

١٤ - (إبراهيم بن محمد أبو إسحاق الفزاري) (١)

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في « السنة » (ج ١ ص ٢٠٦) :

حدثني إبراهيم بن سعيد ثنا أبو توبة عن أبي إسحاق الفزاري قال : قال أبو حنيفة : أين تسكن ؟ قلت : المصيصة قال : أخوك كان خيرًا منك ، قال : وكان قتل مع المبيضة . اهـ .

* قال عبد الله في « السنة » (ج ١ ص ٢٠٧) :

حدثنا إبراهيم قال حدثنا أبو توبة عن أبي إسحاق الفزاري قال حدثت أبا حنيفة عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بحديث في رد السيف ، فقال : هذا حديث خرافة .

* قال عبد الله في « السنة » (ج ١ ص ٢٠٧) :

حدثني إبراهيم ثنا أبو توبة عن أبي إسحاق قال : كان أبو حنيفة مرجئًا يرى السيف .

* قال عبد الله رحمه الله في « السنة » (ج ١ ص ٢١٨) :

حدثني محمد بن هارون أبو نشيط حدثني أبو صالح - يعني الفراء - قال سمعت أبا إسحاق الفزاري يقول : كان أبو حنيفة مرجئًا يرى السيف .

أبو صالح الفراء هو محبوب بن موسى الأنطاكي .

ثم قال عبد الله : حدثنا محمد بن هارون نا أبو صالح قال سمعت الفزاري يقول : حدثت أبا حنيفة بحديث عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في رد السيف ، فقال : هذا حديث خرافة .

(١) إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة الفزاري الإمام أبو إسحاق ثقة حافظ له تصانيف من الثامنة مات سنة خمس وثمانين وقيل بعدها .

وحدثني إبراهيم بن سعيد الجوهري نا أبو توبة عن أبي إسحاق الفزاري قال : كان أبو حنيفة يقول : إيمان إبليس وإيمان أبي بكر الصديق رضي الله عنه واحد ، قال أبو بكر : يا رب وقال إبليس : يا رب .

وحدثني محمد نا أبو صالح قال سمعت أبا إسحاق الفزاري يقول : قال أبو حنيفة يا أبا إسحاق أين تسكن اليوم ؟ فقلت له بالمصيصة قال : لو ذهبت حيث ذهب أخوك كان خيرا لك وكان أخو أبي إسحاق خرج مع المبيضة فقتله المسودة .

* قال الفسوي رحمه الله في « المعرفة والتاريخ » (ج ٢ ص ٧٨٨) :

حدثني صفوان بن صالح الدمشقي حدثنا عمر بن الواحد السلمي قال سمعت إبراهيم بن محمد الفزاري يحدث الأوزاعي قال : قتل أخي مع إبراهيم الفاطمي بالبصرة فركبت لأتعد في تركته فلقيت أبا حنيفة ، قال لي : من أين أقبلت وأين أردت ؟ فأخبرته أنني أقبلت من المصيصة وأردت أختا لي قتل مع إبراهيم ، فقال : لو أنك قتلت مع أخيك كان خيرا لك من المكان الذي جئت منه ، قلت : فما منعك أنت من ذلك ؟ قال : لولا ودائع كانت عندي وأشياء للناس ما تلبثت في ذلك . اهـ .

قال أبو عبد الرحمن : معناه أنه يفضل الخروج على الولاة على قتال الكفار لأن أبا إسحاق كان في المصيصة لقتال الكفار .

* قال الفسوي رحمه الله في « المعرفة والتاريخ » (ج ٢ ص ٧٨٨) :

حدثني أبو بكر^(١) عن أبي صالح الفراء عن الفزاري قال : قال أبو حنيفة : إيمان آدم وإيمان إبليس واحد ، قال إبليس : ﴿ رب بما أغويتني ﴾ وقال : ﴿ رب

(١) أبو بكر هو عبد الله بن الزبير الحميدي وأبو صالح الفراء هو محبوب بن موسى الأنطاكي والفزاري هو إبراهيم بن محمد أبو إسحاق .

فأنظرنني إلى يوم يعثون ﴿ وقال آدم : ﴿ربنا ظلمنا أنفسنا﴾ .

* قال العقيلي رحمه الله (ج ٤ ص ٢٨٣) :

حدثنا عبد الله بن أحمد قال حدثنا محمد بن سهل بن عسكر قال حدثنا أبو صالح^(١) الفراء قال سمعت أبا إسحاق الفزاري يقول : كان أبو حنيفة مرجئاً يرى السيف .

* قال ابن حبان رحمه الله في «المجروحين» (ج ٣ ص ٧٠) :

أخبرنا الثقفى^(٢) قال سمعت محمد بن سهل بن عسكر يقول سمعت أبا صالح^(٣) الفراء يقول : سمعت أبا إسحاق الفزاري يقول : كنت عند أبي حنيفة فجاءه رجل فسأله عن مسألة فقال : فيه فقلت : إن النبي عليه الصلاة والسلام قال : كذا وكذا ، قال : هذا حديث خرافة .

١٥ - (أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني)^(٤)

* قال رحمه الله في كتابه «أحوال الرجال» (ص ٧٥) :

أبو حنيفة لا يقنع بحديثه ولا برأيه .

* قال ابن عدي (ج ٧ ص ٢٤٧٤) :

سمعت ابن حماد يقول : قال السعدي : لا يقنع بحديثه ولا برأيه يعني أبا حنيفة .

* * *

(١) اسمه محبوب بن موسى .

(٢) الثقفى هو محمد بن إسحاق الثقفى السراج .

(٣) هو محبوب بن موسى .

(٤) إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجوزجاني بضم الجيم الأولى وزاي وجيم نزيل دمشق ثقة حافظ رمي بالنصب من الحادية عشرة مات سنة تسع وخمسين - من رجال أبي داود والترمذي والنسائي .

١٦ - (الإمام النسائي أحمد بن شعيب) ^(١)

* أبو عبد الرحمن في رسالة له مع مجموعة رسائل :

قال النسائي رحمه الله : وأبو حنيفة وليس بالقوي في الحديث .

١٧ - (الإمام أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر الخطيب) ^(١)

* قال الخطيب رحمه الله في «التاريخ» (ج ٣ ص ٣٦٩) :

بعد ذكره بعض النقول في مناقب أبي حنيفة : وقد سقنا عن أيوب وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة وأبي بكر بن عياش وغيرهم من الأئمة أخبارًا كثيرة تتضمن تفريط أبي حنيفة والمدح له والثناء عليه والمحفوظ عند نقلة الحديث عن الأئمة المتقدمين وهؤلاء المذكورون منهم في أبي حنيفة خلاف ذلك وكلامهم فيه كثير لأمر شنيعة حفظت عليه متعلق بعضها بأصول الديانات ^(٢)، وبعضها بالفروع نحن ذاكروها بمشيئة الله ومعتذرون إلى من وقف عليها وكره سماعها بأن أبا حنيفة عندنا مع جلالة قدره أسوة غيره من العلماء الذين دوننا ذكرهم في هذا الكتاب وأوردنا أخبارهم وحكينا أقوال الناس فيهم على تباينها والله الموفق للصواب .

إلى أن قال رحمه الله تعالى : عن أحمد بن علي الأبار وسنذكره في ترجمة أحمد بن علي الأبار رحمه الله .

(١) أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار أبو عبد الرحمن النسائي الحافظ صاحب «السنن» مات سنة ثلاث وثلاثمائة وله ثمان وثمانون سنة .

(٢) ترجمه الذهبي في «السير» (ج ١٨ ص ٢٧٠) فقال (الخطيب) : الإمام الأوحى العلامة المفتي الحافظ الناقد محدث الوقت أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي البغدادي صاحب التصانيف وخاتمة الحفاظ ولد سنة ٣٩٢ وتوفي سنة ٤٦٣ .

(٣) تقسيم الدين إلى أصول وفروع ليس بصحيح وقد رد ابن القيم على هذا التقسيم في «الصواعق المرسله» .

١٨ - (أحمد بن علي الأبار رحمه الله) (١)

* قال الخطيب رحمه الله في «التاريخ» (ج ٣ ص ٣٧٠) :
وذكر بسنده إلى أحمد بن علي الأبار :

قال أحمد بن علي الأبار : ذكر القوم الذين ردوا على أبي حنيفة : أيوب
السختياني وجريير بن حازم ، وهمام بن يحيى ، وحماد بن سلمة ، وحماد بن زيد ،
وأبو عوانة ، وعبد الوارث ، وسوار العبيري القاضي ، ويزيد بن زريع ، وعلي بن
عاصم ، ومالك بن أنس ، وجعفر بن محمد ، وعمر بن قيس ، وأبو عبد الرحمن
المقريء ، وسعيد بن عبد العزيز ، والأوزاعي ، وعبد الله بن المبارك ، وأبو إسحاق
الفزاري ، ويوسف بن أسباط ، ومحمد بن جابر ، وسفيان الثوري ، وسفيان بن
عيينة ، وحماد بن أبي سليمان ، وابن أبي ليلى ، وحفص بن غياث ، وأبو بكر
ابن عياش ، وشريك بن عبد الله ، ووکیع بن الجراح ، ورقبة بن مصقلة ،
والفضل بن موسى ، وعيسى بن يونس ، والحجاج بن أرطاة ، ومالك بن مغول ،
والقاسم بن حبيب ، وابن شبرمة .

* قال أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» (ج ١ ص ٢٠٨) :

حدثنا أحمد بن شويه^(٢) قال حدثنا علي بن الحسن بن شقيق قال : قيل
لابن المبارك : من الجماعة ؟ قال : محمد بن ثابت والحسين بن واقد وأبو حمزة
السكري .

(١) ترجمة الذهبي في «السير» (ج ١٣ ص ٤٤٣) فقال الأبار : الحافظ المتقن الإمام الرباني
أبو العباس أحمد بن علي بن مسلم الأبار من علماء الأثر ببغداد قال الخطيب توفي الأبار
يوم النصف من شعبان سنة تسعين ومائتين .

(٢) أحمد بن شويه هو أحمد بن محمد بن ثابت ثقة من رجال التقريب .

قال أبو زرعة قال لنا أحمد بن شويه : ليس فيهم شيء من الإرجاء ولا رأي أبي حنيفة .

علي بن الحسن بن شقيق صاحب عبد الله بن المبارك ثقة حافظ كما في «التقريب» .

١٩ - (أحمد بن محمد بن حنبل) (١)

* قال ابن أبي حاتم :

نا محمد بن حمويه (٢) بن الحسن قال سمعت الحسين بن الحسن المروزي يقول : ذكر أبو حنيفة عند أحمد بن حنبل فقال : رأيه مدموم وبدنه لا يذكر .

وأخرجه العقيلي رحمه الله (ج ٤ ص ٢٨٥) فقال :

حدثنا عبد الله بن محمد المروزي قال سمعت الحسين بن الحسن المروزي يقول : سألت أحمد بن حنبل فقلت : ما تقول في أبي حنيفة ؟ فقال : رأيه مدموم وحديثه لا يذكر .

حدثنا عبد الله بن أحمد قال سمعت أبي يقول : حديث أبي حنيفة ضعيف ورأيه ضعيف .

* قال ابن عدي (ج ٧ ص ٢٤٧٥) :

سمعت علي بن أحمد بن سليمان يقول : سمعت إبراهيم بن يعقوب يقول : سمعت أحمد بن حنبل يقول : إنما كان أبو حنيفة تابعة ما اخترع قولاً ولا أتسر (٣) خلفه لأن أهل الكوفة إبراهيم التيمي والشعبي والحكم وغيرهم .

(١) أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي نزيل بغداد أبو عبد الله أحد الأئمة ثقة حافظ فقيه وهو رأس الطبقة العاشرة مات سنة إحدى وأربعين وله سبع وسبعون سنة من رجال الجماعة .

(٢) هو محمد بن العباس الخزاز مترجم في «تاريخ بغداد» .

(٣) قال المعلق على الكامل : الجملة غير واضحة المعنى ومبتورة .

علي بن أحمد بن سليمان هو الملقب بعلان مترجم في «السير» (ج ١ ص ١٤٩) .

* قال عبد الله بن أحمد بن حنبل رحمه الله في «السنة» (ج ١ ص ١٩٢) :

حدثني أبي ثنا شعيب بن حرب قال سمعت سفيان الثوري يقول : ما أحب أن أوافقهم على الحق ، قال عبد الله : قلت لأبي رحمه الله يعني أبا حنيفة ؟ قال : نعم رجل استيب في الإسلام مرتين يعني أبا حنيفة كأن أبا حنيفة المستيب^(١) ؟ قال : نعم .

ثم قال عبد الله : سمعت أبي رحمه الله يقول : أظن أنه استيب في هذه الآية : ﴿سبحان ربك رب العزة عما يصفون﴾ قال أبو حنيفة : هذا مخلوق ، فقالوا له : هذا كفر فاستابوه .

* قال أحمد في «العلل» (ج ٢ ص ٥٤٦) :

استابوه أظن في هذه الآية : ﴿سبحان ربك رب العزة عما يصفون﴾ قال : هو مخلوق .

* قال عبد الله في كتاب «السنة» (ج ١ ص ١٨٠) :

سألت أبي رحمه الله عن الرجل يريد أن يسأل عن الشيء من أمر دينه ما يتلى به من الأيمان في الطلاق وغيره في حضرة قوم من أصحاب الرأي ومن أصحاب الحديث لا يحفظون ولا يعرفون الحديث الضعيف الإسناد والقوي الإسناد فلن يسأل أصحاب الرأي أو أصحاب الحديث على ما كان من قلة معرفتهم ؟ قال : يسأل أصحاب الحديث ولا يسأل أصحاب الرأي الضعيف من الحديث خير من رأي أبي حنيفة .

قال عبد الله حدثني مهنا بن يحيى الشامي سمعت أحمد بن حنبل رضي الله عنه يقول : ما قول أبي حنيفة وعندي والبعر إلا سواء .

(١) كذا والظاهر المستاب .

قال أبو عبد الرحمن الوادعي : الظاهر أنه ما قول أبي حنيفة عندي والبعر إلا سواء . اهـ .

والأثر صحيح ولا يلتفت إلى قول الأزدي في مهناً إنه منكر الحديث إذ قد وثقه الدارقطني ، وأما الأزدي فهو محمد بن الحسين ضعيف ترجمته في « ميزان الاعتدال » .

* وقال أبو بكر الخطيب (ج ١٣ ص ٤٣٩) :

أخبرني ابن رزق حدثنا أحمد بن سلمان النجاد حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا مهني بن يحيى قال سمعت أحمد بن حنبل يقول : ما قول أبي حنيفة والبعر عندي إلا سواء . اهـ .

ابن رزق هو محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد وقد ترجم له .

أحمد بن سلمان النجاد أيضاً .

وعبد الله بن أحمد بن حنبل وهو ثقة معروف .

ومهني بن يحيى وثقه الدارقطني .

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤٣٧) :

أخبرنا البرقاني حدثني محمد بن العباس أبو عمرو الخزاز حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد الصندلي وأثنى عليه أبو عمرو جداً حدثني المروزي أبو بكر أحمد بن الحجاج سألت أبا عبد الله وهو أحمد بن حنبل عن أبي حنيفة وعمرو ابن عبيد فقال : أبو حنيفة أشد على المسلمين من عمرو بن عبيد لأن له أصحاباً . اهـ .

محمد بن العباس أبو عمرو ^(١) الخزاز .

(١) في « تاريخ بغداد » : أبو عمر .

ترجمه الخطيب في «تاريخه» (ج ٣ ص ١٢١) وقال : كان ثقة .
وأبو الفضل : جعفر بن محمد الصندلي ترجمه الخطيب أيضًا (ج ٧
ص ٢١١) وقال : كان ثقة صالحاً ديناً .

والمروزي أبو بكر أحمد بن الحجاج ترجمه الخطيب (ج ٤ ص ٤٢٣) فقال :
أحمد بن محمد بن الحجاج ونقل توثيقه عن عبد الوهاب الوراق فقال :
أبو بكر ثقة صدوق لا يشك في هذا .

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤٣٨) :

أخبرنا بشري بن عبد الله الروسي أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان حدثنا
محمد بن جعفر الراشدي حدثنا أبو بكر الأثرم قال أخبرنا أبو عبد الله بياب في
العقيقة فيه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أحاديث مسندة وعن
أصحابه وعن التابعين ثم قال : وقال أبو حنيفة : هو من عمل الجاهلية ويتبسم
كالمتعجب . اهـ .

محمد بن جعفر الراشدي هو محمد بن جعفر بن عبد الله بن جابر بن
يوسف أبو جعفر الراشدي مترجم في «تاريخ بغداد» (ج ٢ ص ١٣١) قال
الخطيب : وكان ثقة . اهـ المراد .

وبقية رجاله مترجمون .

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤٣٨) :

أخبرنا طلحة بن علي الكتاني أخبرنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي
حدثنا أبو الشيخ الأصبهاني حدثنا الأثرم قال : رأيت أبا عبد الله مرارًا يعيب
أبا حنيفة ومذهبه ويحكي الشيء من قوله على الإنكار والتعجب . اهـ .

رواة هذا الأثر مترجمون غير طلحة بن علي بن الصقر بن عبد المجيب أبو القاسم الكناني ترجمه الخطيب (ج ٩ ص ٣٥٢) وقال : كتبنا عنه وكان ثقة صالحاً ستيراً ديناً . المراد .

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤٤٥) :

أخبرنا الحسن بن الحسن بن المنذر القاضي والحسن بن أبي بكر البزاز قالوا أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي سمعت إبراهيم بن اسحاق الحربي قال : سمعت أحمد بن حنبل وسئل عن مالك فقال : حديث صحيح ورأي ضعيف ، وسئل عن الأوزاعي فقال : حديث ضعيف ورأي ضعيف ، وسئل عن أبي حنيفة فقال : لا رأي ولا حديث ، وسئل عن الشافعي فقال : حديث صحيح ورأي صحيح . اهـ .

الحسن بن الحسن بن علي المنذر أبو القاسم القاضي ترجمه الخطيب (ج ٧ ص ٣٠٤) فقال : كتبنا عنه وكان صدوقاً ضابطاً صحيح النقل كثير الكتاب حسن الفهم . اهـ المراد .

والحسن بن أبي بكر البزاز أيضاً مترجم في « تاريخ بغداد » (ج ٧ ص ٢٧٩) قال الخطيب : الحسن بن إبراهيم بن أحمد بن الحسن بن محمد بن شاذان بن حرب بن مهران أبو علي البزاز - إلى أن قال - : كتبنا عنه وكان صدوقاً صحيح الكتاب . اهـ المراد .

* * *

٢٠ - (أحمد بن محمد بن عيسى البرقي) (١)

قال : إن أبا حنيفة مشثوم كما في « تاريخ بغداد » (ج ١٣ ص ٣٨٥) .

* قال الخطيب (ج ١٣ ص ٣٨٥) :

أخبرنا العتيقي أخبرنا جعفر بن محمد بن علي الطاهري حدثنا أبو القاسم البغوي حدثنا زياد بن أيوب حدثني حسن بن أبي مالك وكان من خيار عباد الله قال : قلت لأبي يوسف القاضي : ما كان أبو حنيفة يقول في القرآن؟ قال : كان يقول : القرآن مخلوق قال قلت : فأنت يا أبا يوسف؟ فقال : لا ، قال أبو القاسم : فحدثت بهذا الحديث القاضي البرقي فقال لي : وأي حسن كان وأي حسن كان؟ يعني الحسن بن أبي مالك .

قال أبو القاسم : فقلت للبرقي : هذا قول أبي حنيفة؟ قال : نعم ، المشثوم . قال : فجعل يقول أحدث بخلقني . اهـ .

العتيقي أحمد بن محمد قد ترجمنا له .

وجعفر بن محمد بن علي بن الحسين أبو محمد الطاهري مترجم في « تاريخ بغداد » (ج ٧ ص ٢٣٣) .

قال الخطيب : سألت العتيقي عن الطاهري فقال : ثقة ... إلخ .

وأبو القاسم البغوي هو عبد الله بن محمد .

وزياد بن أيوب هو أبو هاشم البغدادي ثقة حافظ من رجال البخاري .

* * *

(١) ترجمته في « السير » (ج ١٣ ص ٤٠٧) وقال الذهبي رحمه الله : البرقي : القاضي العلامة

الحافظ الثقة أبو العباس أحمد بن محمد بن عيسى بن الأزهر البرقي البغدادي الحنفي العابد

ولد سنة نيف وتسعين ومائة مات في ذي الحجة سنة ثمانين ومائتين .

٢١ - (أسد بن موسى) (١)

* قال الخطيب رحمه الله تعالى (ج ١٣ ص ٣٩٣) :

أخبرنا القاضي أبو بكر الحيري حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم قال سمعت الربيع بن سليمان يقول : سمعت أسد بن موسى قال : استتيب أبو حنيفة مرتين . اهـ .

أبو بكر الحيري أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد بن أحمد بن حفص الحرشي النيسابوري الشافعي ترجمه الذهبي في « السير » (ج ١٧ ص ٣٥٦) فقال : الإمام العالم المحدث مسند خراسان قاضي القضاة .

٢٢ - (أيوب السخثياني) (٢)

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله (ج ١ ص ١٨٨) من السنة :

حدثني محمد بن عبد الله المخرمي ثنا سعيد بن عامر قال سمعت سلام بن أبي مطيع يقول : كنت مع أيوب السخثياني في المسجد الحرام فرآه أبو حنيفة فأقبل نحوه فلما رآه أيوب قال لأصحابه : قوموا بنا لا يعدنا بجربه ، قوموا لا يعدنا بجربه .

* قال عبد الله بن أحمد في السنة (ج ١ ص ٢٠٥) :

حدثنا إبراهيم ثنا سعيد بن عامر عن سلام بن أبي المطيع قال : كنا في حلقة أيوب بمكة فبصر بأبي حنيفة فقال : قوموا لا يعدنا بجربه .

(١) أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد بن عبد الملك بن مروان الأموي أسد السنة صدوق يغرب وفيه نصب من التاسعة مات سنة اثنتي عشرة وله ثمانون من رجال البخاري تعليقا وأبي داود والنسائي .

(٢) أيوب بن أبي تيممة كيسان السخثياني بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون أبو بكر البصري ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد من الخامسة مات سنة إحدى وثلاثين ومائة وله خمس وستون من رجال الجماعة .

* قال الفسوي رحمه الله في «المعرفة والتاريخ» (ج ٢ ص ٧٩١) :

حدثني محمد^(١) بن عبد الله ثنا سعيد بن عامر عن سلام بن أبي مطيع قال : كنت مع أيوب في المسجد الحرام قال : فرآه أبو حنيفة فأقبل نحوه ، قال : فلما رآه قد أقبل نحوه قال لأصحابه : قوموا لا يعدنا بالجرية .

* قال الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (ج ٢ ص ٧٨٥) :

حدثنا أبو بكر بن خلاد قال سمعت عبد الرحمن بن مهدي قال : سمعت حماد بن زيد يقول سمعت أيوب يقول وذكر أبا حنيفة فقال : يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله إلا أن يتم نوره .

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤١٧) :

أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري وأبو القاسم عبد الرحمن ابن محمد السراج وأبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي قالوا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم حدثنا محمد بن إسحاق الصاغانى حدثنا سعيد بن عامر حدثنا سلام بن أبي مطيع قال : كان أيوب قاعدًا في المسجد الحرام فرآه أبو حنيفة فأقبل نحوه فلما رآه أيوب قد أقبل نحوه قال لأصحابه : قوموا لا يعدنا بجرية قوموا ، فقاموا فتفرقوا . اهـ .

أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري ترجمه الذهبي في «السير» (ج ١٧ ص ٣٥٦) ونقل عن السمعاني قوله : ثقة في الحديث .

وأبو القاسم عبد الرحمن بن محمد السراج ترجمه الذهبي في «تاريخ الإسلام» في وفيات سنة (٤١٨هـ) وقال فيه : وكان إمامًا جليلًا ثقة كبير القدر فقيهاً .

(١) هو محمد بن عبد الله بن نمير ويحتمل أنه محمد بن عبد الله بن عمار وكلاهما روى عنه الفسوي وكلاهما إمام أرفع من ثقة .

وأبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي ترجمه الذهبي في «السير» (ج ١٧ ص ٣٥٠) وقال الشيخ الثقة المأمون .

وأبو العباس محمد بن يعقوب الأصم هو الإمام المشهور شيخ الحاكم مترجم في «السير» وغيرها ومحمد بن إسحاق الصاغاني ثقة ثبت .

وسعيد بن عامر هو الضبعي ثقة صالح قال أبو حاتم : ربما وهم كما في «التقريب» .

وسلام بن أبي مطيع ثقة صاحب سنة .

وأيوب هو ابن أبي تيممة السختياني هو الإمام المشهور .

٢٣ - (بشر بن المفضل رحمه الله) (١)

* قال الفسوي رحمه الله في «المعرفة والتاريخ» (ج ٢ ص ٧٨٧) :

حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا معاذ بن معاذ عن بشر بن المفضل قال سمعت^(٢) أبا حنيفة عن امرأة من الحي لها غلام فجامعها دون الفرج فضاع الماء في فرجها فحملت؟ ما حيلته؟ قال : لها عمة؟ قالوا : نعم ، قال : فلتهبه لعمتها ثم تزوجها منه ، فإذا ألم^(٣) عن مجالسته .

* * *

(١) بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي - بقاف ومعجمة - أبو إسماعيل البصري ثقة ثبت عابد

من الثامنة مات سنة ست أو سبع وثمانين من رجال النسائي .

(٢) لعله : سألت أو سمعت وقد سئل .

(٣) كذا ، ولعله : فلم أعد إلى مجالسته .

٢٤ - (الحارث بن عمير أبو البصري نزيل مكة)

(والد حمزة الراوي عنه هنا)

(ترجمته في تهذيب الكمال ثقة)

* قال الفسوي رحمه الله تعالى (ج ٢ ص ٧٨٧) :

حدثنا أبو بكر الحميدي حدثنا حمزة بن الحارث مولى عمر بن الخطاب عن أبيه قال سمعت رجلاً يسأل أبا حنيفة في المسجد الحرام عن رجل قال : أشهد أن الكعبة حق ولكن لا أدري هي هذه أم لا ؟ فقال : مؤمن حقاً ، وسأله عن رجل قال : أشهد أن محمداً بن عبد الله نبي ولكن لا أدري هو الذي قبره في المدينة أم لا ؟ قال : مؤمن حقاً .

قال أبو بكر الحميدي : ومن قال هذا فقد كفر .

٢٥ - (الحسن بن صالح بن حي الهمداني)^(١)

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله (ج ١ ص ٢١٠) :

حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان حدثنا يحيى بن آدم حدثنا شريك وحسن بن صالح أنهما شهدا أبا حنيفة وقد استتيب من الزندقة مرتين .

حدثني أحمد بن محمد حدثني يحيى بن آدم حدثنا سفيان وشريك وحسن قالوا : أدركنا أبا حنيفة وما يعرف بشيء من الفقه ما يعرف إلا بالخصومات .

* قال الخطيب (ج ١٣ ص ٤٤٤) :

أخبرنا محمد بن الحسين الأزرق حدثنا علي بن عبد الرحمن بن عيسى الكوفي حدثنا أحمد بن حازم أخبرنا أبو غسان قال : ذكرت للحسن بن صالح

(١) الحسن بن صالح بن حي وهو حيان بن شفي - بالمعجمة والفاء مصغر الهمداني بسكون

الميم - الثوري ثقة فقيه عابد رمي بالثشيع من السابعة مات تسع وستين وكان مولده سنة

مائة ، من رجال البخاري في الأدب المفرد ومسلم والأربعة .

رجلاً قد كان جالساً أبا حنيفة من النخع، فقال: لو كان أخذ من فقه النخع كان خيراً له، انظروا عمن تأخذون. اهـ .
محمد بن الحسين الأزرق ترجم .

وأما علي بن عبد الرحمن بن عيسى الكوفي هو الشهير بابن ماتي أبو الحسين الكاتب مولى زيد بن علي بن الحسين، ترجمه الخطيب (ج ١٢ ص ٣٢) وقال: وكان ثقة. اهـ المراد .

وأحمد بن حازم هو ابن أبي عروبة مترجم في «السير» (ج ١٣ ص ٢٣٩) فقال: الإمام الحافظ الصدوق أحمد بن حازم بن محمد بن يونس بن قيس بن أبي غرزة أبو عمرو الغفاري الكوفي صاحب «المسند» .
إلى أن ذكر عن ابن حبان أنه قال: وكان متقناً. اهـ المراد .

وأبو غسان هو مالك بن إسماعيل النهدي ثقة متقن - صحيح الكتاب -
عابد كما في «التقريب» .

٢٦ - (الحسين بن إبراهيم الجورقاني الهمداني أبو عبد الله الحافظ)^(١)
قال في كتابه «الأباطيل» (ج ٢ ص ١١١) عقب حديث من طريق أبي حنيفة:
هذا حديث باطل، وأبو حنيفة هذا متروك الحديث، وإبراهيم لم يسمع من عائشة شيئاً .

وقال (ص ١٧١): وأبو حنيفة متروك الحديث .

* * *

(١) ترجمة الذهبي في «السير» (ج ٢٠ ص ١٧٧) فقال: الجورقاني الإمام الحافظ الناقد أبو عبد الله الحسين بن إبراهيم بن جعفر الهمداني الجورقاني وجورقان من قرى همدان قال ابن مشق توفي في سادس عشر رجب سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة. اهـ .

٢٧ - (حفص بن غياث) (١)

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في « السنة » (ج ١ ص ٢٠٥) :
 حدثني إبراهيم سمعت عمر بن حفص بن غياث يحدث عن أبيه قال :
 كنت أجلس إلى أبي حنيفة فأسمعه يفتي في المسألة الواحدة بخمسة أقاويل في
 اليوم الواحد فلما رأيت ذلك تركته وأقبلت على الحديث . اهـ .
 إبراهيم هو ابن سعيد الجوهري الطبري الأصل ثقة حافظ تكلم فيه بلا حجة
 كما في « التقريب » .

٢٨ - (حماد بن زيد) (١)

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في « السنة » (ج ١ ص ٢٠٠) :
 حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي ثنا حماد بن زيد قال : جلست إلى
 أبي حنيفة بمكة فجاءه رجل فقال : لبست النعلين أو قال : لبست السراويل وأنا
 محرم ، أو قال : لبست الخفين وأنا محرم - شك إبراهيم - فقال أبو حنيفة :
 عليك دم ، فقلت للرجل : وجدت نعلين أو وجدت إزارًا؟ قال : لا ، فقلت :
 يا أبا حنيفة إن هذا يزعم أنه لم يجد ، قال : سواء وجد أو لم يجد ، قال
 حماد : فقلت : حدثنا عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله
 عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : « السراويل
 لمن لم يجد الإزار والخفين لمن لم يجد النعلين » .

(١) حفص بن غياث - بمعجمة مكسورة وباء ومثلثة - ابن طلق بن معاوية النخعي أبو عمر
 الكوفي القاضي ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر من الثامنة مات سنة أربع أو خمس
 وتسعين وقد قارب الثمانين من رجال الجماعة .

(٢) حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي أبو إسماعيل البصري ثقة ثبت فقيه قيل إنه كان
 ضريباً ولعله طراً عليه لأنه صح أنه كان يكتب من كبار الثامنة مات سنة تسع وسبعين وله
 إحدى وثمانون سنة من رجال الجماعة .

وحدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « السراويل لمن لم يجد الإزار والخفين لمن لم يجد النعلين » .

فقال بيده - وحرك إبراهيم بن الحجاج يده - أي : لا شيء ، فقلت له : فأنت عمن ؟ قال : حدثنا حماد^(١) عن إبراهيم قال : عليه دم وجد أو لم يجد .
* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في « السنة » (ج ١ ص ٢٠٢) :

حدثنا هارون بن عبد الله أبو موسى ثنا سليمان بن حرب عن حماد بن زيد قال : جلست إلى أبي حنيفة بمكة فذكر سعيد بن جبير فانتحله في الإرجاء فقلت : من يحدثك يا أبا حنيفة ؟ قال : سالم الأفتس ، فقلت له : فإن سالمًا يرى رأي المرجئة ولكن حدثنا أيوب قال : رأني سعيد بن جبير جلست إلى طلق بن حبيب فقال : ألم أرك جلست إلى طلق ؟ لا تجالس قال : فكان كذلك .

قال : فناداه رجل فقال : يا أبا حنيفة وما كان رأي طلق ؟ فأعرض عنه ثم ناداه فأعرض عنه فلما أكثر عليه قال : ويحك كان يرى العدل .

ثم قال عبد الله حدثني أبو معمر عن إسحاق بن عيسى الطباع قال سألت حماد بن زيد عن أبي حنيفة ؟ فقال : إنما ذاك يعرف بالخصومة في الإرجاء .
* قال الفسوي رحمه الله في « المعرفة والتاريخ » (ج ٢ ص ٧٩٣) :

حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد قال : شهدت أبا حنيفة وسئل عن الوتر فقال : فريضة ، قلت : كم الصلوات ؟ قال : خمس ، قلت : فالوتر ؟ قال : فريضة .

وقال^(٢) : حدثنا حماد بن زيد قال : جلست إلى أبي حنيفة في المسجد الحرام فذكر سعيد بن جبير فانتحله للإرجاء فقلت : يا أبا حنيفة : من محدثك ؟ قال :

(٢) أي سليمان بن حرب .

(١) حماد هو ابن أبي سليمان .

سالم الأفتس فقلت : إن سالمًا كان مرجئًا ولكن حدثنا أيوب ، قال رأني سعيد
جلست إلى طلق فقال : ألم أرك جلست إلى طلق ؟ لا تجالسه ، فقال رجل :
يا أبا حنيفة : فما كان رأي طلق ، قال : فسكت ، ثم سأله فسكت ثم سأله
فسكت فقال : ويحك كان يرى العدل .

ثم أقبل عليّ فقال : يرحم الله أيوب لقد قدم المدينة وأنا بها فقلت :
لأجلسن إليه لعلني أتعلق عليه بسقطة قال : فجاء فقام من القبر مقامًا لا أذكر
ذلك المقام إلا أقشعر جلدي .

* قال ابن حبان رحمه الله في «المجروحين» (ج ٣ ص ٦٦) :

أخبرنا الحسن بن سفيان الشيباني قال حدثنا إبراهيم بن الحجاج قال حدثنا
حماد بن زيد قال : جلست إلى أبي حنيفة بمكة وجاء سليمان فقال : إني
لبست خفين وأنا محرم أو قال : لبست السراويل وأنا محرم فقال له أبو حنيفة :
عليك دم قال : فقلت للرجل : وجدت نعلين أو وجدت إزارًا؟ فقال : لا ،
فقلت : يا أبا حنيفة إن هذا يزعم إنه لم يجد فقال : سواء وجد أو لم يجد ،
فقلت : حدثنا عمرو بن دينار عن جابر بن يزيد عن ابن عباس قال : سمعت
رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : «السراويل لمن لم يجد
الإزار، والخفين لمن لم يجد النعلين» .

وأخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله
وسلم قال : «السراويل لمن لم يجد الإزار والخفين لمن لم يجد النعلين» فقال
بيده كأنه لم يعبا بالحديث .

* قال ابن حبان (ج ٣ ص ٧٢) :

وأخبرني محمد بن المنذر قال حدثنا عثمان بن سعيد قال حدثنا أبو الربيع
الزهراني قال سمعت حماد بن زيد يقول : سمعت أبا حنيفة يقول : لم أكد
ألقى شيخًا إلا أدخلت عليه ما ليس من حديثه إلا هشام بن عروة . اهـ .

محمد بن المنذر هو ابن سعيد بن عثمان بن رجاء أبو عبد الرحمن السلمي الهروي المعروف بشكر مترجم في «السير» (ج ٤ ص ٢٢١) قال الذهبي: الإمام العالم الحافظ المتقن .
وعثمان بن سعيد هو الدارمي .

٢٩ - (حماد بن سلمة) (١)

* قال عبد الله في «السنة» (ج ١ ص ٢١١) :

حدثني محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة قال سمعت أبي يقول : كنا عند حماد بن سلمة فذكروا مسألة ، فقيل : أبو حنيفة يقول بها ، فقال : هذا والله قول ذاك المارق .

* قال عبد الله في «السنة» (ج ١ ص ٢١١) :

حدثني أبو معمر عن إسحاق بن عيسى قال : سألت حماد بن سلمة عن أبي حنيفة ؟ فقال : ذاك أبو حنيفة ذاك أبو حنيفة سدّ الله عز وجل به الأرض .

* قال عبد الله رحمه الله في «السنة» (ج ١ ص ٢١١) :

حدثني محمد بن أبي عتاب ثنا منصور بن سلمة الخزاعي قال سمعت حماد ابن سلمة يلعن أبا حنيفة .

قال أبو سلمة (٢) وكان شعبة يلعن أبا حنيفة .

* * *

(١) حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة من كبار الثامنة مات سنة سبع وستين من رجال البخاري تعليقا ومسلم والأربعة .

(٢) هو منصور بن سلمة الخزاعي .

٣٠ - (رقية بن مصقلة)^(١)

* قال عبد الله بن أحمد في «السنة» (ج ١ ص ١٩١ - ١٩٢) :

سمعت أبي يقول : مر رجل برقية فقال له رقية : من أين جئت ؟ قال : من عند أبي حنيفة ، فقال : كلام ما مضت وتراجع أهلك بغير ثقة .

حدثني عبد الرحمن بن صالح الأزدي ثنا أبو بكر بن عياش عن رقية أنه قال لرجل : من أين جئت ؟ قال : من عند أبي حنيفة ، قال : جئت من عند رجل يملك من رأي ما مضت وتقوم بغير ثقة .

حدثني أبو معمر ثنا ابن عيينة قال : كنا عند رقية فجاء ابنه ، فقال : من أين ؟ قال : من عند أبي حنيفة ، فقال : إذا يعطيك رأيا ما مضت وترجع بغير ثقة .

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في «السنة» (ج ١ ص ٢٠٥) :

حدثني إبراهيم بن سعيد ثنا محمد بن بشر وأبو أسامة قال : مر رجل على رقية^(٢) قال : من أين أقبلت ؟ قال : من عند أبي حنيفة ؟ قال : يمكنك^(٣) من رأي ما مضت وترجع بغير ثقة .

* قال أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» (ج ١ ص ٥٠٦) :

قال محمد بن أبي عمر عن سفيان بن عيينة قال : قال رقية للقاسم بن معن : أين تذهب ؟ قال : إلى أبي حنيفة ، قال : يمكنك من رأي ما مضت وترجع إلى أهلك بغير ثقة .

(١) رقية - بقاف وموحدة مفتوحتين - ابن مصقلة العبدي الكوفي أبو عبد الله ثقة مأمون وكان يمزح من السادسة مات تسع وعشرين من رجال البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه في «التفسير» .

(٢) هو رقية بن مصقلة .

(٣) تقدم قوله : « يملك من الإملاء » ولعله أقرب والمعنى أنك تسمع من الرأي .

* قال الفسوي رحمه الله في «المعرفة والتاريخ» (ج ٢ ص ٧٨٠) :
حدثنا محمد بن أبي عمر قال : قال سفيان : قال رقة للقاسم بن معن : أين
تذهب ؟ قال : إلى أبي حنيفة ، قال : يمكنك من رأي ما مضت وترجع في
أهلك بغير فقه .

* قال الخطيب (ج ١٣ ص ٤٤٦) :

أخبرنا ابن رزق أخبرنا عثمان بن أحمد أخبرنا حنبل بن إسحاق حدثنا
الحميدي قال سمعت سفيان يقول : كنا جلوسًا .

وأخبرنا أبو نعيم الحافظ حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن حدثنا بشر بن
موسى حدثنا الحميدي قال : قال سفيان : كنت جالسًا عند رقة بن مصقلة
فرأى جماعة منجفلين فقال : من أين ؟ قالوا : من عند أبي حنيفة ، فقال رقة :
يمكنهم من رأي ما مضوا وينقلبون إلى أهلهم بغير ثقة . اهـ .

أبو نعيم الحافظ أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق .

ومحمد بن أحمد بن الحسن هو أبو علي بن الصواف مترجم لهما وكذا غيرهما .

٣١ - (سعيد بن عبد العزيز التنوخي) (١)

٣٢ - (ويحيى بن حمزة الحضرمي) (٢)

* قال الفسوي رحمه الله في «المعرفة والتاريخ» (ج ٢ ص ٧٨٤) :

حدثنا علي بن عثمان بن نفيل قال حدثنا أبو مسهر قال حدثنا يحيى بن

(١) سعيد بن عبد العزيز التنوخي الدمشقي ثقة إمام سواه أحمد بالأوزاعي وقدمه أبو مسهر لكنه
اختلط في آخره من السابعة مات سنة سبع وستين وقيل بعدها وله بضع وسبعون من رجال
البخاري في الأدب المفرد ومسلم والأربعة .

(٢) يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي أبو عبد الرحمن الدمشقي القاضي ثقة رمي بالقدر من
الثامنة مات سنة ثلاث وثمانين على الصحيح وله ثمانون سنة من رجال الجماعة .

حمزة وسعيد يسمع أن أبا حنيفة قال : لو أن رجلاً عبد هذه النعل يتقرب بها إلى الله لم أر بذلك بأساً .

فقال سعيد : هذا الكفر صراحاً .

٣٣ - (سعيد بن مسلم بن بانك المدني أبو مصعب) (١)

* قال الإمام يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (ج ٢ ص ٧٨٢):

حدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثني محمد بن معاذ قال سمعت سعيد بن مسلم قال قلت لأبي يوسف : أكان أبو حنيفة جهميًا؟ قال : نعم، قلت : أكان مرجئًا؟ قال : نعم، قلت : ولقد قلت له : أرايت امرأة تزوجت سنديًا فولدت له أولادًا مغلفي الرءوس ثم تزوجت بعده تركيا فولدت له أولادًا صغار الأعين عراض الوجوه؟ قال : هم للزوج الأول، قال : فقلت له : فعلام كنت تجالسونه؟ قال : على مدارس العلم .

٣٤ - سفيان بن سعيد الثوري (٢)

* قال الخطيب (ج ١٣ ص ٤٥٣) :

أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم حدثنا محمد بن علي الوراق حدثنا مسدد قال سمعت أبا عاصم يقول : ذكر عند سفيان موت أبي حنيفة فما سمعته يقول : رحمه الله ولا شيئًا، قال : الحمد لله الذي عافانا مما ابتلاه به . اهـ .

(١) سعيد بن مسلم بن بانك - بموحدة ونون مفتوحة - المدني أبو مصعب ثقة من السادسة من رجال النسائي وابن ماجه .

(٢) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة من رءوس الطبقة السابعة وكان ربما دلس مات سنة إحدى وستين وله أربع وستون من رجال الجماعة .

محمد بن علي الوراق ترجمه الذهبي في «السير» (ج ١٣ ص ٤٩) فقال
رحمه الله :

(حمدان الوراق)

الحافظ المجود العالم أبو جعفر محمد بن علي بن عبد الله بن مهران البغدادي
الوراق حمدان العبد الصالح إلخ الترجمة .
البقية معروفون .

الثوري وشريك والحسن بن صالح .

* قال الخطيب (ج ١٣ ص ٤٣١) :

أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي بن عبد الله الزجاجي الطبري حدثنا أبو يعلى
عبد الله بن مسلم الدباس حدثنا الحسين بن إسماعيل حدثنا أحمد بن محمد
ابن يحيى بن سعيد حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان بن سعيد وشريك بن
عبد الله والحسن بن صالح قالوا : أدركنا أبا حنيفة وما يعرف بشيء من الفقه
وما نعرفه إلا بالخصومات . اهـ .

أحمد بن علي بن عبد الله أبو بكر الزجاجي الطبري هو المؤدب ترجمه
الخطيب (ج ٤ ص ٣٢٥) وقال : ... وحدث فكتبت عنه وكان ثقة دينًا . اهـ
المراد .

وكذا عبد الله بن مسلم أبو يعلى الدباس ترجمه الخطيب (ج ١٠ ص ١٧١)
وقال : وكان ثقة ، أما الحسين بن إسماعيل فهو المحاملي الضبي القاضي مترجم
في «تاريخ الخطيب» (ج ٨ ص ١٩) وقال : وكان فاضلاً صادقاً دينًا .

وأما أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد فهو أبو سعيد القطان البصري
ترجمه ابن أبي حاتم (ج ٢ ص ٧٤) وقال : كتبنا عنه بسامراء قدم البصرة وكان
صدوقاً وسئل أبي عنه فقال : صدوق . اهـ .

* قال الخطيب (ج ١٣ ص ٤٢٩) :

أخبرنا ابن رزق أخبرنا جعفر بن محمد بن نصير الخلدي حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي حدثنا أحمد بن الحسن الترمذي قال سمعت الفريابي يقول سمعت الثوري ينهى عن مجالسة أبي حنيفة وأصحاب الرأي . اهـ .

ابن رزق تقدم وهو محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد .

أما جعفر بن محمد بن نصير الخلدي ترجمه الخطيب (ج ٧ ص ٢٢٧) وقال : وكان ثقة صادقاً ديناً فاضلاً . اهـ المراد .

ومحمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي هو الملقب بمطين معروف .

* قال الإمام أحمد رحمه الله في « العلل » (ج ٣ ص ٧٣) :

حدثني عبد الرحمن بن مهدي قال : سألت سفيان عن حديث عاصم يعني ابن أبي النجود في المرتدة ؟ فقال : أما من ثقة فلا .

قال عبد الله بن أحمد قال أبي : وكان أبو حنيفة يحدثه عن عاصم .

قال المعلق على « العلل » : أخرجه ابن أبي شيبة (ج ١٠ ص ١٣٩ و ١٤٠) عن وكيع وعن عبد الرحيم بن سليمان عن أبي حنيفة عن عاصم عن أبي رزين عن ابن عباس قال : لا يقتلن النساء إذا ارتددن عن الإسلام لكن يحبسن ويدعين إلى الإسلام فيجبرن عليه .

وأخرجه الدارقطني في « سننه » (ج ٣ ص ١١٨) من طريق عبد الرزاق عن سفيان عن أبي حنيفة .

وأخرجه الدارقطني أيضاً من طريق أبي مالك النخعي عن عاصم .

قال أبو عبد الرحمن الوادعي : وأبو مالك النخعي متروك كما في « التقريب » .

* قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٣ ص ٢٣٩) :

كتب إليّ ابن خلاد قال : سمعت يحيى قال : حدثنا سفيان قال : استتاب أصحاب أبي حنيفة أبا حنيفة مرتين أو ثلاثاً ، وكان سفيان شديد القول في الإرجاء والرد عليهم .

* قال الإمام أحمد في «العلل» رواية المروزي وغيره (ص ١٧٢) :

حدثنا شعيب بن حرب قال سمعت سفيان ^(١) يقول : ما أحب أن أوافقهم على الحق - يعني أبا حنيفة - .

* قال عبد الله بن أحمد في «السنة» (ج ١ ص ١٩٢) :

حدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي قال سمعت يحيى بن سعيد يقول حدثنا سفيان قال : استتاب أصحاب أبي حنيفة أبا حنيفة مرتين .

حدثني عبيد الله بن معاذ العنبري قال سمعت أبي يقول : سمعت سفيان الثوري يقول : استتيب أبو حنيفة من الكفر مرتين .

حدثني أبو الفضل الخراساني نا سلمة بن شبيب نا الفريابي سمعت سفيان الثوري يقول : استتيب أبو حنيفة من كلام الزنادقة مراراً .

* قال عبد الله بن أحمد في «السنة» (ج ١ ص ١٩٤) :

حدثني أبو بكر بن أبي عون نا معاذ نا سفيان وذكر أبا حنيفة قال : استتيب أصحابه من الكفر مرتين . أه .

فائدة :

قال الأخ محمد بن سعيد القحطاني حفظه الله :

في سنده من لا يعرف وهو معاذ . اه .

(١) هو الثوري كما نقلناه من السنة لعبد الله بن أحمد رحمهما الله .

معاذ هو ابن معاذ العنبري كما في ترجمة سفيان الثوري من «تهذيب الكمال» .

وأما أبو بكر بن أبي عون فهو محمد وأبوه أبو عون اسمه محمد مترجم في «تاريخ بغداد» (ج ٣ ص ١٩٨ - ١٩٩) قال الدارقطني : أبو بكر بن أبي عون من الثقات .

وذكر ضمن الترجمة روايته عن معاذ بن معاذ العنبري .

* قال عبد الله بن أحمد بن حنبل في «السنة» (ج ١ ص ١٩٤) :

حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي حدثنا الحسن بن موسى النسائي . ثم قال عبد الله : سمعت عبدة بن عبد الله يحدث عن شعيب بن حرب قال : قال لي سفيان الثوري : اذهب إلى ذلك - يعني أبا حنيفة - فاسأله عن عبدة أم الولد إذا مات سيدها ، فأتيته فسألته فقال : ليس عليها عبدة ، قال : فرجعت إلى سفيان فأخبرته فقال : هذه فتيا يهودي .

تنبيه وفائدة :

قال الأخ محمد بن سعيد القحطاني حفظه الله : في إسناده عبدة بن عبد الله والحسن بن موسى النسائي لم أقف لهما على ترجمة . اهـ .
عبدة بن عبد الله هو الصفار الخزاعي ثقة من رجال «التقريب» . ويكون من أول السطر لأنه شيخ عبد الله بن الأحمر .

وأما الحسن بن موسى بن الحسن النسائي فهو المعروف بابن أبي السري الجلاجلي مترجم في «تاريخ بغداد» (ج ٧ ص ٤٢٩) ولم يذكر ثم جرحاً ولا تعديلاً لكن ترجمه السمعاني في «الأنساب» مادة الجلاجلي فقال : ...

- * قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في «السنة» (ج ١ ص ١٩٥) :
- حدثني محمد بن عمرو بن عباس الباهلي حدثنا الأصمعي قال : قال سفيان الثوري : ما ولد مولود بالكوفة أو في هذه الأمة أضر عليهم من أبي حنيفة .
- قال : وزعم الثوري أن أبا حنيفة استتيب مرتين .
- * قال الإمام عبد الله بن أحمد رحمه الله في «السنة» (ج ١ ص ١٩٦) :
- حدثني سلمة بن شبيب ثنا ^(١) عبد الحميد الحماني قال : ربما رأيت سفيان الثوري مغطى الرأس يأتي مجلس أبي حنيفة فيجلس فيه .
- قال سلمة : فذكرت ذلك للفريابي فقال : سمعت سفيان يقول : ما سألت أبا حنيفة قط عن شيء ولقد كان يلقاني فيسألني .
- قال أبو عبد الرحمن (عبد الله بن أحمد) : عبد الحميد الحماني أبو يحيى مرجيء شديد الإرجاء داع وكان الشيخ يذمه .
- * قال عبد الله بن أحمد في «السنة» (ج ١ ص ١٩٧) :
- حدثني محمد بن أبي عتاب الأعين ثنا محمد بن عبيد الطنافسي عن سفيان الثوري قال : كان أبو حنيفة نبطيًا استنبط الأمور برأيه .
- حدثني محمد بن أبي عتاب الأعين حدثني الفريابي قال : سمعت سفيان يقول : ما سألت أبا حنيفة عن شيء قط ولقد سألتني وما سألته .
- * قال عبد الله بن أحمد في «السنة» (ج ١ ص ١٩٧) :
- حدثني محمد بن أبي عتاب الأعين حدثني الفريابي قال سمعت سفيان يقول : ما سألت أبا حنيفة عن شيء قط ولقد سألتني وما سألته .

(١) في الأصل : ثنا سلمة بن عبد الحميد الحماني ، والظاهر أن سلمة زائدة ، ثم الأثر صحيح بالسند الذي بعد هذا .

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في «السنة» (ج ١ ص ١٩٧) :

حدثني محمد بن أبي عتاب الأعين ثنا محمد بن عبيد الطنافسي عن سفيان الثوري قال : كان أبو حنيفة نبطيًا استنبط الأمور برأيه .

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في «السنة» (ج ١ ص ١٩٧) :

حدثنا أبو بكر بن زنجويه حدثنا أبو جعفر^(١) الحراني قال سمعت عيسى بن يونس يقول : ربما أخذ أبو حنيفة بيدي ونحن في مسجد الكوفة فيسر ويلطف فأقعد فرمبا حصب مجلسه فتغافل فرمبا دخل سفيان فيقول : يا أبا عمرو حدثنا أبو ذاك الصبي فقال : فنفترق فيلقاني سفيان فيقول : تجلس إليه ؟ فأقول له : يأخذ بيدي فيجلسني فيبرني فما أصنع به ؟ قال : فيسكت .

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في «السنة» (ج ١ ص ١٩٩) :

حدثني أحمد بن محمد بن سعيد القطان ثنا أبو نعيم قال : كنا مع سفيان جلوسًا في المسجد الحرام فأقبل أبو حنيفة يريده ، فقال : قوموا بنا لا يعدنا هذا بجره فقمنا وقام سفيان وكنا مرة أخرى جلوسًا مع سفيان في المسجد الحرام فجاءه أبو حنيفة فجلس فلم نشعر به فلما رآه سفيان استدار فجعل ظهره إليه .

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في «السنة» (ج ١ ص ٢٠٤) :

حدثني إبراهيم بن سعيد الطبري قال سمعت معاذ بن معاذ قال سمعت سفيان الثوري يقول : استتيب أبو حنيفة من الكفر مرتين .

* قال الفسوي رحمه الله في «المعرفة والتاريخ» (ج ٢ ص ٧٩١) :

حدثني عبيد الله بن موسى قال ذكر أبو يوسف وأبو حنيفة عند سفيان الثوري فقال : ومن هؤلاء ثم وما هؤلاء ؟ قال سفيان : ما كنا نأتي حماد^(٢)

(١) هو عبد الله بن محمد النفيلي الحراني من مشايخ أبي داود .

(٢) حماد بن أبي سليمان شيخ أبي حنيفة .

إلا سرًا من أصحابنا كانوا يقولون له : أتأتيه أتجالسه ؟ فما كنا نأتيه إلا سرًا .
ثم قال الفسوي سمعت أبا حذيفة موسى قال : قال سفيان : كنت ألقى
حماد بعدما أحدث فما كنت أسلم عليه .

* قال الإمام الحافظ محمد بن حبان في كتابه «المجروحين»
(ج ٣ ص ٦٤) :

من ذلك ما حدثنا زكرياء بن يحيى الساجي بالبصرة قال حدثنا بندار
ومحمد بن علي المقدمي قال حدثنا معاذ بن معاذ العنبري قال سمعت سفيان
الثوري يقول : استتيب أبو حنيفة من الكفر مرتين .

* قال ابن أبي حاتم رحمه الله في «الجرح والتعديل» :

حدثني أبي قال سمعت محمد بن كثير العبدي يقول : كنت عند سفيان
الثوري ، فذكر حديثًا قال رجل : حدثني فلان بغير هذا فقال : من هو ؟ قال
أبو حنيفة : قال أحلنتي عل غير مليء .

* قال ابن عدي (ج ٧ ص ٢٤٧٢) :

حدثنا محمد بن أحمد بن حماد سمعت عمرو بن علي يقول : سمعت
يحيى بن سعيد يقول : سألت سفيان قلت : سمعت حديث المرتدة من عاصم ؟
قال : قلت : سمعت من أخذ عنه ؟ قال : أما من ثقة فلا . اهـ .
محمد بن أحمد بن حماد هذا هو الدولابي صاحب «الكنى» وبقية رجاله
ثقات معروفون .

* وقال أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» (ج ١ ص ٤٦٥) :

وسمعت رجلاً قال لأبي نعيم : كان سفيان يكلم أبا حنيفة فأوماً برأسه ،
لا ، وقد كان أبو حنيفة يبتديه . اهـ .

أبو نعيم هو الفضل بن دكين ثقة ثبت كما في «التقريب» .

٣٥ - (سفيان بن عيينة رحمه الله) (١)

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤١٣) :

حدثنا أبو نعيم الحافظ حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن الصواف حدثنا بشر بن موسى حدثنا الحميدي حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه قال : لم يزل أمر بني إسرائيل معتدلاً حتى ظهر فيهم المولدون أبناء سبايا الأمم فقالوا فيهم بالرأي فضلوا وأضلوا ، قال سفيان وهو ابن عيينة : ولم يزل أمر الناس معتدلاً حتى غير ذلك أبو حنيفة بالكوفة وعثمان البتي بالبصرة وربيعة بن أبي عبد الرحمن بالمدينة فنظرنا فوجدناهم من أبناء سبايا الأمم .
أبو نعيم هذا هو أحمد بن عبد الله الأصبهاني .

ومحمد بن أحمد بن الحسن الصواف ترجمه الخطيب (ج ١ ص ٢٨٩) وقال : كان ثقة مأموناً من أهل التحرز ما رأيت مثله في التحرز .
وبشر بن موسى هو راوية الحميدي ترجمه الخطيب (ج ٧ ص ٨٦) وقال : كان ثقة أميناً عاقلاً ركيناً .

والحميدي هو عبد الله بن الزبير من مشائخ البخاري .

* قال الإمام أحمد رحمه الله في «العلل» (ج ٢ ص ٣٢٩) :

حدثنا إسحاق بن عيسى الطباع عن ابن عيينة قال قلت لسفيان الثوري : لعله يحملك على أن تفتي أنك ترى من ليس بأهل الفتوى يفتي فتفتي ؟
قال عبد الله بن أحمد : قال أبي : يعني أبا حنيفة .

(١) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلال أبو محمد الكوفي ثم المكي ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بآخره وكان ربما دلس لكن عن الثقات من رءوس الطبقة الثامنة وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار مات في رجب سنة ثمان وتسعين وله إحدى وسبعون سنة من رجال الجماعة .

* قال الإمام أحمد رحمه الله في «العلل» (ج ٢ ص ٥٤٥) :

سمعت سفيان بن عيينة يقول : استتيب أبو حنيفة مرتين . فقال له أبو زيد :
يعني حماد بن دليل رجل من أصحاب سفيان لسفيان : فيماذا ؟ فقال سفيان :
تكلم بكلام فرأى أصحابه أن يستيبوه فتاب .

* قال عبد الله في «السنة» (ج ١ ص ٢١٥) :

حدثني أبي رحمه الله قال سمعت ابن عيينة يقول : استتيب أبو حنيفة
مرتين .

حدثني أبي رحمه الله قال سمعت سفيان بن عيينة يقول : علمت أنهم
استتابوه غير مرة يعني أبا حنيفة .

قال أبي قال ابن زيد : يعني حمادًا قيل لسفيان فيماذا قال تكلم بكلام
فقالوا : هذا كفر فرأى أصحابه أن يستيبوه ، فقال : أتوب .

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في «السنة» (ج ١ ص ٢١٥) :

حدثني محمد بن علي الوراق نا إبراهيم بن بشار ثنا سفيان قال : ما رأيت
أحدًا أجرأ على الله من أبي حنيفة أتاه رجل من أهل خراسان فقال : جئتك
على ألف بمائة ألف مسألة أريد أن أسألك عنها ؟ فقال : هاتها ، قال سفيان :
فهل رأيتم أحدًا أجرأ على الله من هذا . اهـ .

محمد بن علي الوراق ترجم له الخطيب في «التاريخ» (ج ٣ ص ٦١) فقال :
وكان فاضلاً حافظاً عارفاً ثقة .

* قال عبد الله في «السنة» (ج ١ ص ٢١٦) :

حدثني محمد بن علي نا سفيان قال : كنت عند أبي حنيفة يوماً فأتاه رجل
فسأله عن مسألة في الصرف فأخطأ فيها ، فقلت : يا أبا حنيفة هذا خطأ

فغضب وقال للذي أفتاه : اذهب فاعمل بها وما كان فيها من إثم فهو في عنقي .

حدثني محمد بن علي نا إبراهيم سمعت سفيان يقول : مررت بأبي حنيفة وهو مع أصحابه في المسجد وقد ارتفعت أصواتهم فقلت : يا أبا حنيفة هذا المسجد والصوت لا ينبغي أن يرفع فيه ، فقال : دعهم لا يتفقهون إلا بذلك .

حدثني محمد بن علي ثنا إبراهيم بن بشار قال سمعت سفيان بن عيينة يقول : كان أبو حنيفة يضرب بحديث رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم الأمثال فيردها بلغة أبي حنيفة أحدث بحديث عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال : « البيعان بالخيار ما لم يتفرقا » فقال أبو حنيفة : أرأيتم إن كان في سفينة كيف يتفرقان فقال : سفيان : فهل سمعت بأشر من هذا .

حدثني أبو الفضل الخراساني نا محمد بن أبي عمر قال سمعت سفيان بن عيينة يقول : ما ولد في الإسلام مولود أضر على الإسلام من أبي حنيفة . محمد بن أبي عمر هو العدني صاحب « المسند » وهو من المكثرين عن سفيان ابن عيينة .

حدثني أبي رحمه الله نا سفيان بن عيينة ثنا ابن جريج قال : أملاه علينا نافع سمعت ابن عمر رضي الله عنه يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « المتبايعان بالخيار » فذكر الحديث قال : فكان ابن عمر رضي الله عنه إذا أراد أن يفارقه مشى قليلاً ثم رجع .

* قال ابن حبان في « المجروحين » (ج ٣ ص ٧٠) :

أخبرنا الفضل بن الحسين بهمدان قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن ماهان

عن ابن عيينة قال : حدثت أبا حنيفة بحديث عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم . فقال : بل على هذا . اهـ .

والفضل بن الحسين ترجمه الصفدي في « الوافي بالوفيات » (ج ٢٤ ص ٣٨) فقال : ابن تازي كره الفضل بن الحسين أبو العباس الحافظ ، المعروف بابن تازي كره كان ثقة توفي سنة سبع وعشرين وثلاثمائة .

إلى أن ذكر من مشايخه يحيى بن عبد الله الكرايسي . اهـ - وهو ابن ماهان .

* قال الإمام يعقوب بن سفيان في « المعرفة والتاريخ »
(ج ٢ ص ٧٨٢) :

حدثني محمد بن أبي عمر : قال سفيان : ما ولد في الإسلام مولود أضر على أهل الإسلام من أبي حنيفة .

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤١٩) :

أخبرنا ابن رزق أخبرنا عثمان بن أحمد حدثنا حنبل بن إسحاق .

وأخبرنا أبو نعيم الحافظ حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن الصواف حدثنا بشر بن موسى قالا حدثنا الحميدي قال سمعت سفيان يقول : ما ولد في الإسلام مولود أضر على الإسلام من أبي حنيفة . اهـ .

وهذا سند صحيح . ابن رزق هو محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد وقد ترجم له .

وعثمان بن أحمد هو الدقاق وقد ترجم .

وحنبل بن إسحاق هو ابن عم الإمام أحمد ترجمه الخطيب (ج ٨ ص ٢٨٦) وقال : كان ثقة ثبتاً وأبو نعيم في السند الثاني هو أحمد بن عبد الله صاحب « الحلية » ترجمه الذهبي في « السير » (ج ١٧ ص ٤٥٣) .

ومحمد بن أحمد بن الحسن الصواف قد ترجم له .

وبشر بن موسى راوية الحميدي وقد ترجم .

٣٦ - (سلمة بن عمرو القاضي)

* قال أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» (ج ١ ص ٥٠٦) :

أخبرني محمد بن الوليد قال سمعت أبا مسهر يقول : قال سلمة بن عمرو القاضي على المنبر : لا رحم الله أبا حنيفة فإنه أول من زعم أن القرآن مخلوق . أه .

محمد بن الوليد هو ابن هبيرة أبو هبيرة الدمشقي صدوق .

وأبو مسهر هو عبد الأعلى بن مسهر ثقة فاضل كما في «التقريب» .

وسلمة بن عمرو القاضي هو العقيلي ترجمته في «تاريخ دمشق» لابن عساكر (ج ٢٢ ص ١٠٥ - ١٠٨) وفيه قال يحيى بن حمزة بن واقد الدمشقي القاضي سمعت سلمة بن عمرو وكان ثقة من أهل دمشق .

وهذا الأثر مذكور في آخر الترجمة بسند ابن عساكر إلى أبي زرعة .

وفيه : لا رحم الله أبا فلان فإنه أول من زعم أن القرآن مخلوق .

٣٧ - (سليمان بن حرب رحمه الله)^(١)

* قال الفسوي رحمه الله في «المعرفة والتاريخ» (ج ٢ ص ٧٨٦) :

حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد قال قال ابن عون : نبئت أن فيكم صدادين يصدون عن سبيل الله ، قال سليمان بن حرب : وأبو حنيفة وأصحابه ممن يصدون عن سبيل الله .

(١) سليمان بن حرب الأزدي الواشحي بمعجمة ثم مهملة البصري قاضي مكة ثقة إمام حافظ من التاسعة مات سنة أربع وعشرين وله ثمانون سنة من رجال الجماعة .

قال (١) حماد فجلست إلى أبي حنيفة في مسجد الحرام فقال : قدم أيوب المدينة فجلست إليه فقلت : لعلي أتعلق عليه سقطه ، قال : فجاء حتى قام بين المنبر والقبر ، قال : فما ذكرت مقامه إلا اقشعر جلدي ، قال سليمان : وما أراه إلا كذب ، ثم قال سليمان : ترون كان في قلبه إيمان حيث هم أن يتعلق لأيوب بسقطه هل رأيتم أسوأ أدباً منه حين يعلم أن حماد جليس لأيوب ثم يقول له هذا القول .

٣٨ - (سليمان بن حيان أبو خالد الأحمر) (٢)

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في « السنة » (ج ١ ص ٢١٩) :
حدثني أبو موسى (٣) الأنصاري قال سمعت أبا خالد الأحمر يقول :
استتيب أبو حنيفة من الأمر العظيم مرتين .

٣٩ - (سليمان بن مهران الأعمش) (٤)

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في « السنة » (ج ١ ص ١٩٠) :
حدثني عبدة بن عبد الرحيم سمعت معرفاً يقول : دخل أبو حنيفة على الأعمش يعوده فقال : يا أبا محمد لولا أن يثقل عليك مجيئي لعدتك في كل

(١) هو بالسند المتقدم في « المعرفة والتاريخ » عن سليمان بن حرب وحماد هو شيخ سليمان بن حرب .

(٢) سليمان بن حيان الأزدي أبو خالد الأحمر الكوفي صدوق يخطيء من الثامنة مات سنة تسعين أو قبلها وله بضع وسبعون من رجال الجماعة .

(٣) في الأصل : موسى والصواب ما أثبتناه وهو أبو موسى إسحاق بن موسى الأنصاري كما في « تهذيب الكمال » .

(٤) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي أبو محمد الكوفي الأعمش ثقة حافظ عارف بالقراءات لكنه يدللس من الخامسة مات سنة سبع وأربعين أو ثمان وكان مولده أول سنة إحدى وستين من رجال الجماعة .

يوم ، فقال الأعمش : من هذا ؟ قالوا : أبو حنيفة ، فقال : يا ابن النعمان أنت والله ثقيل في منزلك فكيف إذا جئتني .

٤٠ - (سوار) (١) (٢)

* قال عبد الله بن أحمد بن حنبل رحمه الله في « السنة »
(ج ١ ص ١٩٠) :

حدثني إسحاق بن منصور الكوسج ثنا محمد بن يوسف الفريابي قال سمعت سفيان الثوري يقول قيل لسوار : لو نظرت في شيء من كلام أبي حنيفة وقضاياه .

فقال : كيف أقبل من رجل لم يؤت الرفق في دينه .

٤١ - (شريك بن عبد الله النخعي) (٣)

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤١٧) :

أخبرنا ابن الفضل أخبرنا ابن درستويه حدثنا يعقوب حدثنا الفضل بن سهل حدثنا الأسود بن عامر عن شريك قال : إنما أبو حنيفة جرب .

ابن الفضل هذا هو محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ترجمه « الخطيب » (ج ٢ ص ٢٤٩) وقال : وكان ثقة .

(١) هو سوار العبيري كما في « تاريخ بغداد » وقد نقلته فيمن ذكره أحمد بن علي الأبار أنهم طعنوا في أبي حنيفة وترجمة سوار في « التقريب » .

(٢) سوار بن عبد الله بن قدامة التميمي العبيري كان قاضي البصرة صدوق محمود السيرة تكلم فيه الثوري لدخوله في القضاء من السابعة مات سنة ست وخمسين تميز .

(٣) شريك بن عبد الله النخعي الكوفي القاضي بواسط ثم الكوفة أبو عبد الله صدوق يخطيء كثير تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع من الثامنة مات سنة سبع أو ثمان وسبعين من رجال البخاري تعليقاً ومسلم والأربعة .

وابن درستويه هو عبد الله بن جعفر بن درستويه ترجمه الذهبي في « السير » (ج ١٥ ص ٥٣٥) وقال : وكان ثقة وثقه ابن مندة وغيره .

ويعقوب هذا هو الفسوي ترجمه الذهبي في « السير » (ج ١٣ ص ١٨٠) وقال : الإمام الحافظ الحجة الرحال . اهـ .

والفضل بن سهل صدوق كما في « التقريب » .

والأسود بن عامر شيخ الإمام أحمد الملقب بشاذان ثقة .

* قال أبو زرعة الدمشقي في « تاريخه » (ج ١ ص ٥٠٥) :

حدثنا أبو مسهر قال حدثني يحيى بن حمزة عن شريك قال : استتيب أبو حنيفة مرتين .

* قال أحمد رحمه الله في « العلل » (ج ٢ ص ٥٤٧) :

حدثنا منصور بن أبي مزاحم قال سمعت شريكاً يقول : لأن يكون في كل ربع من أرباع الكوفة خمار خير من أن يكون فيه من يقول برأي أبي حنيفة .

وذكره (ج ٣ ص ١٦٤) : وفي : من يقول بقول أبي حنيفة .

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في « السنة » (ج ١ ص ٢٠٣) :

قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في « السنة » (ج ١ ص ٢٠٣) :

حدثني منصور بن أبي مزاحم قال سمعت شريكاً يقول : لأن يكون في كل ربع من أرباع الكوفة خمار يبيع الخمر خير من أن يكون فيه من يقول بقول أبي حنيفة .

* قال الإمام عبد الله بن أحمد رحمه الله في « السنة » (ج ١ ص ٢٠٤) :

حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي ثنا هشيم بن جميل قال : قلت لشريك ابن عبد الله : استتيب أبو حنيفة ؟ قال : علم ذلك العواتق في خدورهن .

* قال عبد الله بن أحمد في « السنة » (ج ١ ص ٢٠٤) :

حدثني أبو الفضل الخراساني ثنا أبو نعيم قال كان شريك سييء الرأي في أبي حنيفة وأصحابه ويقول : مذهبهم رد الأثر عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله (ج ١ ص ٢٠٩) :

حدثني أبو معمر عن إسحاق الطباع قال : سألت شريكاً عن أبي حنيفة فقال : وهل تلتقي شفتاي بذكر أبي حنيفة . اهـ .

أبو معمر هو إسماعيل بن إبراهيم فقد ذكره المزني في « تهذيب الكمال » من الرواة عنه عبد الله بن أحمد .

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في « السنة » (ج ١ ص ٢٠٩) :

حدثني محمد بن أبي عتاب الأعيان حدثني أبو نعيم قال سمعت شريكاً يقول : ما شبهت أصحاب أبي حنيفة إلا بمنزلة الدفافرين لو أن رجلاً كشف استه في المسجد ما بالى من رآه منهم .

* قال الفسوي رحمه الله في « المعرفة والتاريخ » (ج ٢ ص ٧٨٦) :

حدثني الوليد بن عتبة الدمشقي وكان ممن قهر نفسه حدثنا أبو مسهر حدثنا يحيى بن حمزة وسعيد بن عبد العزيز جالس حدثني شريك بن عبد الله قاضي الكوفة أن أبا حنيفة استتيب من الزندقة مرتين .

* قال الفسوي رحمه الله في « المعرفة والتاريخ » (ج ٢ ص ٧٨٩) :

حدثني الفضل بن سهل حدثنا الأسود بن عامر عن شريك : إنما كان أبو حنيفة جرباً .

* قال الفسوي رحمه الله في «المعرفة والتاريخ» (ج ٢ ص ٧٨٩) :

حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم قال سمعت أبا نعيم يقول : سمعت شريكًا يقول : لأن يكون في قبيلة خمارٍ خيرًا من أن يكون فيها رجل يقول بقول أبي حنيفة .

* قال ابن حبان (ج ٣ ص ٧٣) :

سمعت عبد الله بن محمد البغوي يقول سمعت منصور بن أبي مزاحم يقول : سمعت شريكًا يقول : لو كان في كل ربع من أرباع الكوفة خمار يبيع الخمر خيرًا من أن يكون فيه رجل يقول بقول أبي حنيفة .

* قال ابن عدي :

سمعت عبد الله بن محمد بن عبد العزيز يقول : منصور بن أبي مزاحم يقول : سمعت شريكًا يقول : لأن يكون في كل ربع من رباع الكوفة خمار يبيع الخمر خيرًا من أن يكون فيها من يقول بقول أبي حنيفة . اهـ .

* قال الخطيب في «تاريخه» (ج ١٣ ص ٤١٧) :

أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل أخبرنا محمد بن أحمد بن الحسن حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل وأخبرنا ابن دوما - واللفظ له - أخبرنا ابن سلم حدثنا أحمد بن علي الأبار قال : حدثنا منصور بن أبي مزاحم قال سمعت شريك بن عبد الله النخعي يقول : لو أن في كل ربع من أرباع الكوفة خمار يبيع الخمر كان خيرًا من أن يكون فيه من يقول بقول أبي حنيفة . اهـ .

علي بن محمد بن عبد الله المعدل هو ابن بشران أبو الحسين الأموي ترجمه الخطيب في «تاريخه» (ج ١٢ ص ٩٨) وقال : كان صدوقًا ثقة ثبتًا حسن الأخلاق .

ومحمد بن أحمد بن الحسن هو ابن الصواف وقد ترجم .

وابن دوما في السند الثاني هو الحسن بن الحسين بن دوما أبو العباس النعالي ترجمه الخطيب في « تاريخه » (ج ٧ ص ٣٠٠) وقال : كان كثير السماع إلا أنه أفسد أمره بأن الحق لنفسه السماع في أشياء لم تكن سماعه .
ولكنه هنا متابع .

وابن سلم هو أحمد بن جعفر بن محمد بن سلم الختلي ترجمه الخطيب في تاريخه أيضًا (ج ٤ ص ٧١) وقال : كان صالحاً ديناً أكثرًا ثقة ثبتاً .

وأحمد بن علي الأبار ترجمه الخطيب (ج ٤ ص ٣٠٦) وقال : كان ثقة حافظًا متفنيًا حسن المذهب ومنصور بن أبي مزاحم مترجم في « التقريب » قال فيه الحافظ : ثقة .

٤٢ - (شعبة بن الحجاج) (١)

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في السنة (ج ١ ص ٢١١) :

حدثني محمد بن أبي عتاب الأعين ثنا منصور بن سلمة الخزاعي قال سمعت حماد بن سلمة يلعن أبا حنيفة وكان شعبة يلعن أبا حنيفة .

* * *

(١) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم أبو بسطام الواسطي ثم البصري ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول هو أمير المؤمنين في الحديث وهو أول من فتن بالعراق عن الرجال وذبح عن السنة وكان عابدًا من السابعة مات سنة ستين من رجال الجماعة .

٤٣ - (عبد الوارث بن سعيد التنوري) (١)

* قال عبد الله رحمه الله (ج ١ ص ٢٢٦) :

ثنا أبو الفضل ثنا مسلم بن إبراهيم نا عبد الوارث بن سعيد قال نا سعيد (٢)
قال : جلست إلى أبي حنيفة بمكة فذكر شيئاً فقال له رجل : روى عمر بن
الخطاب رضي الله عنه كذا وكذا قال أبو حنيفة : ذاك قول الشيطان ، وقال له
آخر أليس يروى عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : « أفطر الحاجم
والمحجوم » ، فقال : هذا سجع فغضبت وقلت : إن هذا مجلس لا أعود إليه
فمضيت وتركته .

٤٤ - (الإمام أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم رحمه الله) (٣)

* قال البردعي رحمه الله (ص ٥٧٠) من أسئلة البردعي :

سمعت أبا زرعة يقول : كان أبو حنيفة جهميًا وكان محمد بن الحسن
جهميًا ، وكان أبو يوسف جهميًا بين التجهّم .

وقال أبو زرعة (ص ٧١٨) وأبو حنيفة يوصل الأحاديث أو كلمة قالها
أبو زرعة هذا معناها ثم قال لي أبو زرعة : حدث عن موسى بن أبي عائشة عن
عبد الله بن شداد عن جابر عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، فزاد

(١) عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العبدي مولاهم أبو عبيدة التنوري بفتح المثناة وتشديد
النون البصري ثقة ثبت روي بالقدر ولم يثبت عنه من الثامنة مات سنة ثمانين ومائة من
رجال الجماعة .

(٢) قوله نا سعيد خطأ فالكلام كلام عبد الوارث كما في « تاريخ بغداد » (ج ٣ ص ٣٨٨) ونقل
ذلك المعلمي في « التنكيل » (ج ١ ص ٣٣٦) .

(٣) عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ أبو زرعة الرازي إمام حافظ ثقة مشهور من
الحادي عشرة مات سنة أربع وستين وله أربع وستون من رجال مسلم والترمذي والنسائي
وابن ماجه .

الحديث عن جابر يعني حديث القراءة خلف^(١)، ويقول: القرآن مخلوق، ويرد على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ويستهزيء بالآثار، ويدعو إلى البدع والضلالات ثم يعنى بحديثه ما يفعل هذا إلا غيبي جاهل أو نحو ما قال، وجعل يحرد على إبراهيم^(٢) ويذكر أحاديث من رواية أبي حنيفة لا أصل لها فذكر من ذلك حديث علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه «الدال على الخير كفاعله» وأنكر عليه حديثاً آخر يرويه عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة حديث عمر جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال: ما الإيمان؟ قال أبو زرعة فجعل هو وأبو سنان الإيمان شرائع الإيمان، وذكر أحاديث قد أوهم فيها وأنكرها من رواياته ثم قال لي: من قال إن القرآن مخلوق فهو كافر، فيعني بما يسند الكفار أي قوم هؤلاء.

وقال البردعي (ص ٧٥٣) سمعت أبا زرعة يقول: سألت أبا نعيم عن ثلاثة أحاديث حديثين منها لأبي حنيفة قلت: ما هما؟ فقال: حدثنا أبو حنيفة عن عطاء عن ابن عباس: ليس في القبلة وضوء وسألته فقال: حدثنا أبو حنيفة عن الوليد بن سريع عن أنس أنه كان يشرب الطلا على النصف - إلى أن قال (ص ٧٥٥) قال أبو زرعة: كان أهل الري قد فتنوا بأبي حنيفة وكنا أحداثاً نجري معهم ولقد سألت أبا نعيم عن هذا وأنا أرى أنني في عمل ولقد كان الحميدي يقرأ كتاب الرد ويذكر أبا حنيفة وأنا أهم بالوثوب عليه حتى من الله علينا وعرفنا ضلالة القوم.

* * *

(١) أي خلف الإمام وهو حديث: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة».

(٢) يعني إبراهيم بن أرومة.

٤٥ - (عثمان البتي) (١)

* قال عبد الله بن أحمد في « السنة » (ج ١ ص ١٩١) :

حدثني أحمد بن إبراهيم حدثنا معاذ بن معاذ سمعت عثمان البتي يقول ذات يوم : ويل لأبي حنيفة هذا ما يخطيء مرة فيصيب .

٤٦ - (علي بن عاصم) (٢)

* قال ابن حبان رحمه الله في « المجروحين » (ج ٣ ص ٦٦) :

حدثنا زكرياء بن يحيى الساجي قال حدثنا أحمد بن سنان القطان قال سمعت علي بن عاصم يقول قلت لأبي حنيفة : إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم صلى بهم خمسا ثم سجد سجدين بعد السلام فقال أبو حنيفة : إن لم يكن جلس في الرابعة فما تسوى هذه الصلاة هذه ، وأشار إلى شيء من الأرض فأخذه ورمى به .

* * *

(١) عثمان بن مسلم البتي بفتح الموحدة وتشديد المثناة أبو عمرو البصري ويقال اسم أبيه سليمان صدوق عابوا عليه الإفتاء بالرأي من الخامسة مات سنة ثلاث وأربعين من رجال الأربعة .

(٢) علي بن عاصم بن صهيب الواسطي التيمي مولاهم صدوق يخطيء ويصر ورمي بالتشيع من التاسعة مات سنة إحدى ومائتين وقد جاوز التسعين من رجال أبي داود والترمذي وابن ماجه .

٤٧ - (الإمام علي بن عمر الدارقطني رحمه الله) (١)

* في سوالات حمزة السهمي للدارقطني :

قال حمزة السهمي (ص ٢٦٣) : سئل الدارقطني وأنا أسمع عن سماع أبي حنيفة يصح ؟

قال : لا ، ورؤية ولم يلحق أبو حنيفة أحدًا من الصحابة .

وقال الدارقطني رحمه الله في « السنن » (ج ١ ص ٣٢٣) : في بعض طرق حديث : من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة لم يسنده إلا أبو حنيفة والحسن (٢) بن عمار وهما ضعيفان .

٤٨ - (عمار بن رزيق) (٣)

* قال الخطيب رحمه الله تعالى (ج ١٣ ص ٤٣٣) :

أخبرنا بشرى بن عبد الله الرومي أخبرنا عبد العزيز بن جعفر الخرقى حدثنا إسماعيل بن العباس الوراق حدثنا إسحاق بن إبراهيم البغوي .

وأخبرنا أبو سعيد محمد بن حسويه بن إبراهيم الأبيوردي أخبرنا زاهر بن أحمد السرخسي حدثنا عبد الله بن أحمد بن ثابت البزاز حدثني إسحاق بن إبراهيم حدثنا أبو الجواب قال : قال لي عمار بن رزيق : خالف أبا حنيفة فإنك تصيب .

(١) ترجمه الذهبي في « السير » (ج ١٦ ص ٤٤٩) فقال : الدارقطني الإمام الحافظ المجود شيخ الإسلام علم الجهابذة أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود البغدادي المقرئ المحدث من أهل محلة دار القطن ببغداد ولد سنة ٣٠٦ وتوفي سنة خمس وثمانين وثلاثمائة .

(٢) في الأصل : حسين بعد السين ياء ، والصواب ما أثبتناه .

(٣) عمار بن رزيق بتقديم الراء مصغر البصري أو التميمي أبو الأحوص الكوفي لا بأس به من الثامنة مات سنة ستين ومائتين من رجال النسائي وابن ماجه .

وقال بشري : فإنك إذا خالفته أصبت . اه .

بشري بن مسيس أبو الحسن الرومي ترجمه الخطيب (ج ٧ ص ١٣٥) فقال :
كتبنا عنه وكان صدوقًا صالحًا دينًا . اه المراد .

واسم مسيس : عبد الله كما في «السير» (ج ١٧ ص ٥٤٨) .

وعبد العزيز بن جعفر الخرقى هو عبد العزيز بن جعفر بن محمد بن
عبد الحميد ويقال ابن حمدي أبو القاسم الخرقى ترجمه الخطيب (ج ١٠
ص ٤٦٢-٤٦٣) ونقل عن محمد بن عمر بن بكير وابن أبي الفواس أنهما قالا
شيخ ثقة . ونقل عن العتيقي أنه قال : كان ثقة أمينًا . اه .

وإسماعيل بن العباس الوراق هو إسماعيل بن العباس بن عمر بن مهران بن
فيروز بن سعيد أبو علي الوراق ترجمه الخطيب (ج ٦ ص ٣٠٠) وقال : وحدثني
الحسن بن أبي طالب أن يوسف بن عمر القواس ذكره في جملة مشايخه
الثقات . اه المراد .

وأما إسحاق بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن منيع البغوي أبو يعقوب فهو ثقة
كما في «التقريب» .

وأما شيخه أبو الجواب الأحوص بن جواب فهو صدوق ربما وهم كما في
«التقريب» أيضًا .

وشيخ الخطيب محمد بن حسنويه بن إبراهيم أبو سعيد الأيوبردي الأشكبي
الفقيه مترجم في «تاريخ الخطيب» (ج ٥ ص ٢٣٣ - ٢٣٤) وقال : كتبت عنه
وكان ثقة . اه المراد .

وشيخه زاهر بن أحمد بن محمد بن عيسى أبو علي السرخسي قال الذهبي
في «السير» (٤٧٦/١٦) : الإمام العلامة فقيه خراسان شيخ القراء والمحدثين .
اه المراد .

وعبد الله بن أحمد بن ثابت بن سلام أبو القاسم البزاز ترجمه الخطيب
(ج ٩ ص ٣٨٧) وقال : وكان ثقة . اه المراد .

٤٩ - (عمر بن أحمد بن عثمان) (١)

* قال ابن شاهين في «الثقات» (ص ٣٢٣) :

أبو يوسف أوثق من أبي حنيفة في الحديث وكان أبو حنيفة أنبل في نفسه
من أن يكذب .

واسم أبي حنيفة النعمان بن ثابت . اه .

قال أبو عبد الرحمن : وقد دافع المعلق عبد المعطي عن أبي حنيفة مدافعة
يعلم بطلانها من قراءة (نشر الصحيفة) والحمد لله .

٥٠ - (عمرو بن علي أبو حفص الفلاس) (٢)

* قال الخطيب (ج ١٣ ص ٤٥٠) :

أخبرنا ابن الفضل أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق حدثنا سهل بن أحمد
الواسطي حدثنا أبو حفص عمرو بن علي قال : وأبو حنيفة النعمان بن ثابت
صاحب الرأي ليس بالحافظ مضطرب الحديث ، واهي الحديث ، وصاحب
هوى . اه .

(١) ترجمه الذهبي في «السير» (ج ١٦ ص ٤٣١) فقال ابن شاهين الشيخ الصدوق الحافظ
العالم شيخ العراق وصاحب التفسير الكبير أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد
ابن محمد بن أيوب بن إزداذ البغدادي الواعظ مولده بخط أبيه في صفر سنة سبع وتسعين
ومائتين .

قال العتيقي : مات في ذي الحجة سنة خمس وثمانين وثلاثمائة . اه .

(٢) عمرو بن علي بن بحر بن كنيز بنون وزاي أبو حفص الفلاس الصيرفي الباهلي البصري ثقة
حافظ من العاشرة مات سنة تسع وأربعين من رجال الجماعة .

ابن الفضل : محمد بن الحسين تقدم .

سهل بن أحمد الواسطي هو سهل بن أبي سهل أحمد بن عثمان بن مخلد أبو العباس مترجم في « تاريخ بغداد » (ج ٩ ص ١١٩) قال الخطيب : وكان ثقة . اه المراد .

٥١ - (أبو القطن عمرو بن الهيثم) (١)

* حدثنا الإمام أحمد رحمه الله في « العلل » (ج ٣ ص ١٦٤) :

حدثنا سريج بن يونس قال حدثنا أبو قطن قال حدثنا أبو حنيفة وكان زمناً في الحديث .

الزمن المبتلى بين الزمانة ، والزمانة العاهة . اه من « لسان العرب » بالمعنى . والمعنى أن في حديث أبي حنيفة : عاهة .

* قال العقيلي رحمه الله (ج ٤ ص ٢٨٥) :

حدثنا عبد الله بن أحمد قال حدثنا سريج بن يونس عن أبي قطن عن أبي حنيفة وكان زمناً في الحديث .

* * *

(١) عمرو بن الهيثم بن قطن بفتح القاف المهملة القطعي بضم القاف وفتح المهملة أبو قطن البصري ثقة من كبار التاسعة مات على رأس المائتين من رجال البخاري في الأدب المفرد ومسلم والأربعة .

٥٢ - (أبو نعيم الفضل بن دكين) (١)

قال أبو زرعة الدمشقي في « تاريخه » (ج ١ ص ٥٠٥) قال : قال أبو نعيم أنا أكبر من رأي أبا حنيفة .

قال أبو عبد الرحمن : يعني أن رأي أبي حنيفة محدث .

* قال أبو زرعة الدمشقي في « تاريخه » (ج ١ ص ٥٠٥) :

سمعت رجلاً يقول لأبي نعيم : كان سفيان يكلم أبا حنيفة فأوماً برأسه أي : لا ، قال لنا أبو نعيم : وكان أبو حنيفة يتديء سفيان .

٥٣ - (الفضل بن موسى السيناني) (٢)

* قال العقيلي رحمه الله في « الضعفاء » (ج ٤ ص ٢٨٤) :

حدثنا أحمد بن علي (٣) حدثنا أبو عمار (٣) الحسين بن حريث قال حدثنا الفضل بن موسى قال : كان أبو حنيفة يحدث عن أبي العطف (٥) فإذا لم يحدث عنه قال : زعم حماد ، قال الفضل : زعموا كثير الكذب .

(١) الفضل بن دكين الكوفي واسم دكين عمرو بن حماد بن زهير التيمي مولا هم الأحول

أبو نعيم الملائي بضم الميم مشهور بكنيته ثقة ثبت من التاسعة مات سنة ثمان مائة وعشرون وقيل تسع عشرة وكان مولده سنة ثلاثين وهو من كبار شيوخ البخاري من رجال الجماعة .

(٢) الفضل بن موسى السيناني بمهملة مكسورة ونونين أبو عبد الله المروزي ثقة ثبت ربما أغرب من كبار التاسعة مات سنة اثنتين وتسعين في ربيع الأول من رجال الجماعة .

(٣) هو الأبار كما في ترجمة شيخه الحسين بن حريث من « تهذيب التهذيب » .

(٤) في الأصل : أبو حماد والصواب ما أثبتناه .

(٥) أبو العطف هو الجراح بن منهال كما في « ميزان الاعتدال » ، قال أحمد : كان صاحب

غفلة ، وقال ابن المديني : لا يكتب حديثه ، وقال البخاري ومسلم : منكر الحديث وقال

النسائي والدارقطني : متروك وقال ابن حبان : كان يكذب في الحديث ويشرب الخمر . اهـ

من « الميزان » .

٥٤ - (القاسم بن حبيب) (١)

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٣٧٧) :

أخبرنا ابن رزق أخبرنا أحمد بن جعفر بن سلم ثنا أحمد بن علي الأبار حدثنا عبد الأعلى بن واصل حدثنا أبي حدثنا ابن فضيل عن القاسم بن حبيب قال : وضعت نعلي في الحصى ثم قلت لأبي حنيفة : رأيت رجلاً صلى لهذه النعل حتى مات إلا أنه يعرف الله بقلبه ؟ فقال : مؤمن ، فقلت : لا أكلمك أبداً . اهـ .

ابن رزق هو أبو الحسن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رزق بن عبد الله بن يزيد بن خالد أبو الحسن البزاز المعروف بابن رزقويه وكان ثقة صدوقاً كثير السماع والكتابة حسن الاعتقاد جميل المذهب مديماً لتلاوة القرآن شديداً على أهل البدع . اهـ « تاريخ الخطيب » (ج ١ ص ٣١٥) .

وأحمد بن جعفر بن سلم هو أحمد بن جعفر بن محمد بن سلم بن راشد أبو بكر الختلي وكان صالحاً ديناً أكثر ثقة ثبتاً « ترجمة الخطيب » (ج ٤ ص ٧١) .

وأحمد بن علي الأبار هو أحمد بن علي بن مسلم أبو العباس النخشي قال الخطيب : وكان ثقة حافظاً متقناً حسن المذهب . اهـ « تاريخ بغداد » (ج ٤ ص ٣٠٦) .

وعبد الأعلى بن واصل بن عبد الأعلى ثقة وكذا أبوه كما في « التقريب » .

* * *

(١) القاسم بن حبيب التمار الكوفي لين من السادسة من رجال الترمذي .

٥٥ - (قيس بن الربيع) (١)

* قال الخطيب رحمه الله تعالى (ج ١٣ ص ٤٣٠) :

أخبرني ابن رزق أخبرنا ابن سلم حدثنا الأبار حدثنا إبراهيم بن سعيد حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن قال : سئل قيس بن الربيع عن أبي حنيفة فقال : من أجهل الناس بما كان وأعلمه بما لم يكن . اهـ .
 إبراهيم بن سعيد هو الجوهري .
 وعبد الله بن عبد الرحمن هو الدارمي .
 وبقية رجاله معروفون .

٥٦ - (مالك بن أنس) (٢)

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في « السنة » (ج ١ ص ١٩٩) :

حدثني منصور بن أبي مزاحم سمعت مالك بن أنس ذكر أبا حنيفة فذكره بكلام سوء وقال : كاد الدين .
 وقال مرة : من كاد الدين فليس من الدين .

(١) قيس بن الربيع الأسدي أبو محمد الكوفي صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به من السابعة مات سنة بضع وستين من رجال أبي داود والترمذي وابن ماجه .

(٢) مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي أبو عبد الله المدني الفقيه إمام دار الهجرة رأس المتقين وكبير المثبتين حتى قال البخاري أصح الأسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر من السابعة مات سنة تسع وسبعين وكان مولده سنة ثلاث وتسعين وقال الواقدي بلغ تسعين سنة من رجال الجماعة .

* قال ابن عدي (ج ٧ ص ٢٤٧٣) :

ثنا ابن أبي داود ثنا الربيع بن سليمان الحيري^(١) عن الحارث بن مسكين عن ابن القاسم قال : قال مالك : الداء العضال الهلاك في الدين وأبو حنيفة من الداء العضال .

* قال أحمد رحمه الله في «العلل» (ج ٢ ص ٥٤٧) :

قال منصور^(٢) : وسمعت مالك بن أنس وذكر أبا حنيفة فقال : كاد الدين .

و (ج ٣ ص ١٦٤) وفيه : كاد الدين كاد الدين .

* قال الإمام أحمد رحمه الله في «العلل» (ج ١ ص ٤٨٦) :

حدثنا عبد الله بن إدريس قال قلت لمالك بن أنس كان عندنا علقمة والأسود فقال : قد كان عندكم من قلب الأمر هكذا .

قال عبد الله بن أحمد : وقلب أبي كفه على ظهرها .

* قال أبو نعيم رحمه الله في «الحلية» (ج ٦ ص ٣٢٥) :

حدثنا سليمان بن أحمد ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني منصور بن أبي مزاحم قال : سمعت مالك بن أنس ، وذكر أبو حنيفة فقال : كاد الدين ومن كاد الدين فليس من أهله .

* قال الإمام أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر رحمه الله في «جامع بيان العلم وفضله» :

حدثنا عبد الوارث بن سفيان ثنا قاسم بن أصبغ ووهب بن مسرة قالنا ابن

(١) كذا في الأصل والصواب : الجيزي .

(٢) هو ابن أبي مزاحم .

وضاح ثنا أبو جعفر بن سعيد بن الهيثم الأيلي قال أخبرنا عبد الله بن مسلمة القعنبي (١) قال سمعت مالكا يقول: ما زال هذا الأمر معتدلاً حتى نشأ أبو حنيفة فأخذ فيهم بالقياس فما أفجح ولا أنجح.

قال ابن وضاح: وسمعت أبا جعفر الأيلي يقول: سمعت خالد بن نزار يقول: سمعت مالكا يقول: لو خرج أبو حنيفة على هذه الأمة بالسيف كان أيسر عليهم مما أظهر فيهم من القياس والرأي.

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤٢١):

أنبأنا علي بن محمد المعدل أخبرنا أبو علي بن الصواف أخبرنا عبد الله بن أحمد حدثنا منصور بن أبي مزاحم قال سمعت مالك بن أنس وذكر أبا حنيفة فقال: كاد الدين كاد الدين.

* وقال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤٢٢):

أخبرنا ابن رزق أخبرنا أبو بكر الشافعي حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن القاضي قال سمعت منصور بن أبي مزاحم يقول: سمعت مالكا يقول: إن أبا حنيفة كاد الدين ومن كاد الدين فليس له دين.

وقال جعفر: حدثنا الحسن بن علي الحلواني قال سمعت مطرفاً يقول سمعت مالكا يقول: الداء العضال العضال الهلاك في الدين، وأبو حنيفة من الداء العضال.

* قال الإمام أحمد في «العلل» (ج ٢ ص ٥٤٧):

حدثني أبو معمر عن الوليد بن مسلم قال: قال لي مالك بن أنس: أذكر أبو حنيفة ببلدكم؟

(١) في الأصل: القرشي، والظاهر أنه تصحف من القعنبي فهو معروف بالقعنبي كما في «التقريب وتهذيب التهذيب والسير».

قلت : نعم ، قال : ما ينبغي لبلدكم أن تسكن .
هذا الأثر ظاهر سنده الصحة ولكن الإمام أحمد رحمه الله يقول في
« العلل » (ج ٣ ص ١٦٤) :

وما أراه (يعني أبا معمر) سمع من الوليد . وقد صرح أبو معمر بالتحديث
في « المعرفة والتاريخ » للفسوي وفي « تاريخ بغداد » ولكن قول الحافظ مقدم
على الكتب الموجودة بأيدينا لأنها محتملة للتصحيف فعلى هذا فنحن نتوقف
في صحة هذا الأثر .

* قال الحافظ أبو بكر الخطيب (ج ١٣ ص ٤٢١) :

أخبرنا أحمد بن محمد العتيقي والحسين بن جعفر السلماسي والحسن بن
علي الجوهري قالوا أخبرنا علي بن عبد العزيز البرذعي أخبرنا أبو محمد
عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي حدثنا أبي حدثنا ابن أبي سريج قال سمعت
الشافعي يقول : سمعت مالك بن أنس وقيل له : تعرف أبا حنيفة ؟ فقال :
نعم ، ما ظنكم برجل لو قال هذه السارية من ذهب لقام دونها حتى يجعلها من
ذهب وهي من خشب أو حجارة .

قال أبو محمد يعني أنه كان يثبت على الخطأ ويحتج دونه ولا يرجع إلى
الصواب إذا بان له .

وهذا سند صحيح أيضًا فإن أحمد بن محمد العتيقي ترجمه الخطيب (ج ٤
ص ٣٧٩) فقال :

أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن منصور أبو الحسن المجهم المعروف
بالعتيقي ، روياني الأصل ولد ببغداد .

إلى أن قال : كتبت عنه وكان صدوقاً . اهـ .

والحسين بن جعفر السلماسي ترجمه الخطيب أيضًا (ج ٧ ص ٣٩٣) وقال :
كتبنا عنه وكان ثقة أمينًا كثير السماع .

وعلي بن عبد العزيز البرذعي هو علي بن عبد العزيز بن مردك بن أحمد بن
سندويه بن مهران بن أحمد أبو الحسن البرذعي البزاز كما ترجمه الخطيب في
« تاريخه » (ج ١٢ ص ٣٠) وقال : كان ثقة . اهـ .

وأبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم صاحب « الجرح والتعديل » ووالده
محمد بن إدريس إمامان مشهوران .

وابن أبي سريج هو أحمد بن الصباح النهشلي الرازي قال الحافظ في
« التقریب » : ثقة مأمون .

والشافعي ومالك هما الإمامان الجليلان .

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤٠٠) :

أنبأنا علي بن محمد المعدل أخبرنا أبو علي بن الصواف أخبرنا عبد الله بن
أحمد بن حنبل حدثنا منصور بن أبي مزاحم قال سمعت مالك بن أنس -
وذكر أبا حنيفة - فقال : كاد الدين كاد الدين . اهـ .

علي بن محمد المعدل كان صدوقًا ثقة ثبتًا حسن الأخلاق تام المروعة طاهر
الديانة . اهـ « تاريخ بغداد » (ج ١٢ ص ٩٩) .

وأبو علي بن الصواف هو محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق بن ابراهيم
ابن عبد الله قال الدارقطني : ما رأيت عيناى مثل أبي علي بن الصواف ورجل
آخر بمصر لم يسمه أبو الفتح .

أي ابن أبي الفوارس الراوي عن الدارقطني قوله : وقال الخطيب : وكان ثقة
مأمونًا من أهل التحرز ما رأيت مثله في التحرز . اهـ المراد من « تاريخ بغداد »
(ج ١ ص ٢٨٩) .

٥٧ - (الذهبي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان)^(١)

* قال أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي رحمه الله في
«الميزان» :

النعمان بن ثابت بن زوطي أبو حنيفة الكوفي إمام أهل الرأي ضعفه النسائي
من جهة حفظه وابن عدي وآخرون .
وترجم له الخطيب في فصلين من تاريخه ، واستوفى كلام الفريقين معدليه
ومضعفيه - اهـ .

* قال رحمه الله في «ديوان الضعفاء والمتروكين» :

النعمان الإمام رحمه الله قال ابن عدي : عامة ما يرويه غلط وتصحيح
وزيادات وله أحاديث صالحة .

وقال النساذي : ليس بالقوي في الحديث كثير الغلط على قلة روايته .

وقال ابن معين : لا يكتب حديثه .

* * *

(١) ترجمه الحسيني في «ذيل تذكرة الحفاظ» (٣٤) فقال : الذهبي الشيخ الإمام العلامة شيخ
المحدثين قدوة الحفاظ والقراء محدث الشام ومؤرخه ومفيدة شمس الدين أبو عبد الله
محمد بن أحمد بن عثمان بن تايماز بن عبد الله التركماني الفارقي الأصل الدمشقي
الشافعي المعروف بالذهبي ... ولد سنة ثلاث وسبعين وستمائة بدمشق
توفي ليلة الإثنين ثالث ذي القعدة سنة ثمان وأربعين وسبعمائة بدمشق .

٥٨ - (الشافعي محمد بن إدريس رحمه الله) (١)

* قال عبد الرحمن بن أبي حاتم رحمه الله في مقدمة «الجرح والتعديل» (ج ١ ص ١٢):

حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال سمعت الشافعي قال لي محمد بن الحسن: أيهما أعلم بالقرآن صاحبنا أو صاحبكم؟ يعني أبا حنيفة ومالك بن أنس، قلت: على الإنصاف؟ قال: نعم، قلت: فأنتدك الله من أعلم بالقرآن صاحبنا أو صاحبكم؟ قال: صاحبكم يعني مالكا، قلت: فمن أعلم بالسنة؟ صاحبنا أو صاحبكم؟ قال: اللهم صاحبكم. قلت (٢): فأنتدك الله من أعلم بأقوال أصحاب محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم صاحبنا أو صاحبكم؟ قال: صاحبكم، قلت: فلم يبق إلا القياس والقياس لا يكون إلا على هذه الأشياء فمن لم يعرف الأصول فعلى أي شيء يقيس!! وأخرجها ابن أبي حاتم رحمه الله في «آداب الشافعي ومناقبه» (ص ١٥٩).

* قال ابن أبي حاتم رحمه الله في «آداب الشافعي ومناقبه» (ص ١٥٩):

ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال سمعت الشافعي يقول: قال لي محمد بن الحسن: أيهما أعلم صاحبنا أو صاحبكم؟ يعني مالكا وأبا حنيفة، قلت: على الإنصاف؟ قال: نعم قلت: فأنتدك الله من أعلم بالقرآن صاحبنا أو صاحبكم؟ قال: صاحبكم يعني مالكا، قلت: فمن أعلم بالسنة صاحبنا أو

(١) محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم ابن المطلب المطلبى أبو عبد الله الشافعي المكي نزيل مصر رأس الطبقة التاسعة وهو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين مات سنة أربع ومائتين وله أربع وخمسون سنة من رجال البخاري تعليقا والأربعة.

(٢) في الأصل: قال والسياق يقتضي ما أثبتناه.

صاحبكم؟ قال: اللهم صاحبكم، قلت: فأنشذك الله من أعلم بأقاويل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم والمتقدمين صاحبنا أو صاحبكم؟ قال: صاحبكم.

قال الشافعي: قلت: فلم يبق إلا القياس، والقياس لا يكون إلا على هذه الأشياء فمن لم يعرف الأصول على أي شيء يقيس؟!*

* قال ابن أبي حاتم رحمه الله في «آداب الشافعي ومناقبه» (ص ٤٣١):

ثنا الربيع بن سليمان المرادي قال سمعت الشافعي يقول: أبو حنيفة يضع أول المسألة خطأ ثم يقيس الكتاب كله.

ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: قال لي محمد بن إدريس الشافعي: نظرت في كتب لأصحاب أبي حنيفة فإذا فيها مائة وثلاثون ورقة فعددت منها ثمانين ورقة خلاف السنة.

قال أبو محمد (ابن أبي حاتم) لأن الأصل كان خطأ فصارت الفروع ماضية على الأصل.

* قال ابن أبي حاتم رحمه الله (ص ١٧٢):

قال أبي ثنا هارون بن سعيد الأيلي قال سمعت الشافعي يقول: ما أعلم أحدًا وضع الكتب أدل على عوار قوله من أبي حنيفة.

قال ابن أبي حاتم رحمه الله: ثنا أحمد بن سنان الواسطي قال سمعت محمد بن إدريس الشافعي يقول: ما أشبه رأي أبي حنيفة إلا بخيط سحارة^(١) تمده هكذا فيجيء أحمر وتمده هكذا فيجيء أخضر.

(١) قال المعلق: هي شيء يلعب به الصبيان.

ثنا أحمد بن سنان مرة أخرى قال سمعت الشافعي يقول : ما أشبه أصحاب الرأي إلا بخيط سحارة تمده هكذا فيجيء أصفر وتمده هكذا فيجيء أخضر .
أخبرني الربيع بن سليمان قال سمعت الشافعي يقول : كان أبو حنيفة إذا أخطأ في المسألة يقول له أصحابه : جرمزت (١) .

ثم قال ابن أبي حاتم رحمه الله (ص ١٧٣) : ثنا أبي ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال سمعت الشافعي يقول سمعت من مالك سبعمئة حديث ونيفاً إلى ثمانمئة لفظاً وكان أقام عنده ثلاث سنين أو شبيهاً بثلاث سنين وكان إذا وعد الناس أن يحدثهم عن مالك امتلاً الموضع الذي هو فيه ، وكثر الناس عليه ، وإذا حدث عن غير مالك لم يأت به إلا النفر اليسير فقال لهم : لو أراد أحد أن يعيبكم بأكثر مما تعملون ما قدر عليه ، إذا حدثتكم عن أصحابكم فإنما يأتي النفر اليسر ، أعرف فيكم النكاره ، وإذا حدثتكم عن مالك امتلاً الموضع .

ثم قال ابن أبي حاتم رحمه الله (ص ١٧٤) : أخبرني أبي ثنا حرملة بن يحيى قال سمعت الشافعي يقول : رأيت أبا حنيفة في النوم عليه ثياب وسخة رثة فقال : مالي ولك .

* قال عبد الرحمن بن أبي حاتم رحمه الله في «آداب الشافعي ومناقبه» (ص ٣٤) :

ثنا أبي حدثنا أحمد بن أبي سريج قال سمعت الشافعي يقول : أنفقت على كتب محمد بن الحسن ستين ديناراً ثم تدبرتها فوضعت إلى جنب كل مسألة حديثاً . يعني ردّاً عليه .

القائل : يعني ردّاً عليه يحتمل أنه أبي حاتم أو أنه أبوه أو أنه أحمد بن أبي سريج .

(١) قال المعلق أي نكصت من الجواب وفررت منه وانقبضت عنه كما في «اللسان» .

* قال ابن أبي حاتم رحمه الله في «آداب الشافعي ومناقبه» (ص ١٧١):

ثنا الربيع بن سليمان المرادي قال سمعت الشافعي يقول: أبو حنيفة يضع أول المسألة خطأ ثم يقيس الكتاب كله عليها.

* قال عبد الرحمن بن أبي حاتم رحمه الله في «آداب الشافعي ومناقبه» (ص ١٧١):

حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: قال لي محمد بن إدريس الشافعي في نظرت في كتب لأصحاب أبي حنيفة فإذا فيها مائة وثلاثون ورقة فعددت منها ثمانين ورقة خلاف الكتاب والسنة.

قال أبو محمد: وهو عبد الرحمن بن محمد بن إدريس المؤلف رحمه الله: لأن الأصل كان خطأ فصارت الفروع ماضية على الخطأ.

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم رحمه الله في «آداب الشافعي ومناقبه» (ص ١٧٢):

قال أبي حدثنا هارون بن سعيد الأيلي قال سمعت الشافعي يقول: ما أعلم أحدًا وضع الكتب أدل على عوار قوله من أبي حنيفة.

* قال عبد الرحمن بن أبي حاتم رحمه الله في «آداب الشافعي ومناقبه» (ص ١٧٢):

ثنا أحمد بن سنان الواسطي قال سمعت محمد بن إدريس الشافعي يقول: ما أشبه رأي أبي حنيفة إلا بخيط سحارة^(١) تمده هكذا فيجيء أصفر وتمده هكذا فيجيء أخضر.

(١) قال المعلق هو شيء يلعب به الصبيان.

وقال رحمه الله : ثنا أحمد بن سنان مرة أخرى قال سمعت الشافعي يقول :
وما أشبه أصحاب الرأي إلا بسحارة تمده هكذا فيجيء أصفر وتمده هكذا
فيجيء أحمر .

ثم قال : أخبرني الربيع بن سليمان قال سمعت الشافعي يقول : كان
أبو حنيفة إذا أخطأ في المسألة قال له أصحابه : جرمزت^(١).

* قال ابن أبي حاتم رحمه الله في «آداب الشافعي ومناقبه»
(ص ١٧٣) :

ثنا أبي ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال سمعت الشافعي يقول :
كان محمد بن الحسن يقول سمعت من مالك سبعمائة حديث ونيفاً إلى
الثمانمائة لفظاً وكان أقام عنده ثلاث سنين أو شبيهاً بثلاث سنين وكان إذا وعد
الناس أن يحدثهم عن مالك امتلأ الموضع الذي هو فيه وكثر الناس عليه وإذا
حدث عن غير مالك لم يأت إلا النفر اليسير فقال لهم : لو أراد أحد أن يعيكم
بأكثر مما تعملون ما قدر ، إذا حدثتكم عن أصحابكم إنما يأتي النفر أعرف فيكم
النكارة وإذا حدثتكم عن مالك امتلأ الموضع .

ثم قال : أخبرني أبي ثنا حرملة بن يحيى قال سمعت الشافعي يقول : رأيت
أبا حنيفة في النوم عليه ثياب وسخة رثة فقال : مالي ولك

* قال الخطيب رحمه الله تعالى (ج ١٣ ص ٤٣٦) :

أخبرنا أحمد بن محمد العتيقي والحسن بن جعفر السلماسي والحسن بن
علي الجوهري قالوا أخبرنا علي بن عبد العزيز البرذعي أخبرنا أبو محمد
عبد الرحمن بن أبي حاتم أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال : قال لي
محمد بن إدريس الشافعي قال : نظرت في كتب لأصحاب أبي حنيفة فإذا

(١) قال المعلق : أي نكصت عن الجواب وفررت منه وانقبضت منه كما في «اللسان» .

فيها مائة وثلاثون ورقة فعددت منها ثمانين ورقة خلاف الكتاب والسنة .
 قال أبو محمد : لأن الأصل كان خطأ فصارت الفروع ماضية على الخطأ .
 وقال ابن أبي حاتم : حدثني الربيع بن سليمان قال سمعت الشافعي يقول :
 أبو حنيفة يضع أول المسألة خطأ ثم يقيس الكتاب كله عليها .
 وقال أيضًا : حدثنا أبي حدثنا هارون بن سعيد الأيلي قال سمعت الشافعي
 يقول : ما أعلم أحدًا وضع الكتاب أدل على عوار قوله من أبي حنيفة .
 رجال السند مترجمون في طيات هذا الكتاب .

٥٩ - (البخاري)

* قال الإمام البخاري رحمه الله في « التاريخ الكبير » (ج ٨ ص ٨١) :
 نعمان بن ثابت أبو حنيفة الكوفي مولى لبني تيم الله بن ثعلبة ، روى عنه
 عباد بن العوام وابن المبارك وهشيم ووكيع ، ومسلم بن خالد وأبو معاوية
 والمقري كان مرجئًا ، سكتوا عنه وعن رأيه وعن حديثه ، قال أبو نعيم : مات
 أبو حنيفة سنة خمسين ومائة .

ترجمة الإمام البخاري رحمه الله

* قال الحافظ ابن حجر في « التقريب » .
 محمد بن إسماعيل بن المغيرة الجعفي أبو عبد الله البخاري ، جبل الحفظ
 وإمام الدنيا في فقه الحديث ، من الحادي عشر مات سنة ست وخمسين في
 شوال وله اثنتان وستون سنة . اهـ .
 ولد البخاري رحمه الله في شوال سنة أربع وتسعين ومائة وتوفي يوم السبت
 لغرة شوال سنة (٢٥٦) عاش اثنتين وستين سنة إلا ثلاثة عشر يومًا .

* * *

(معنى سكتوا عنه)

قال الإمام الذهبي رحمه الله في مقدمة الميزان : وأردى عبارات الجرح دجال كذاب أو وضاع يضع الحديث ثم متهم بالكذب ، ومتفق على تركه ، ثم متروك الحديث ، ليس بثقة ، وسكتوا عنه وذاهب الحديث ، وفيه نظر وهالك وساقط . إلخ .

وذكره الحافظ ابن حجر رحمه الله في « اللسان » (ج ١ ص ١٤) مقرًا له .
وقال الإمام العراقي رحمه الله في « التقييد والإيضاح » (ص ١٥٦) .
ومن المرتبة الرابعة : فلان متهم بالكذب وهالك وليس بثقة ولا يعتبر به وفيه نظر وسكتوا عنه وهاتان العبارتان يقولهما البخاري فيمن تركوا حديثه . اهـ .

وقال الحافظ العراقي في ألفيته (ج ١ ص ٣٤٣) مع فتح المغيث :

وأسوأ التجريح كذاب يضع يكذب وضاع ودجال وضع
وبعدها متهم بالكذب وساقط وهالك فاجتنب
وذاهب متروك أو فيه نظر وسكتوا عنه به لا يعتبر

قال السخاوي رحمه الله في « فتح المغيث » (ج ١ ص ٢٤٤) في شرح هذه الأبيات :

(أو فيه نظر) وفلان (سكتوا عنه) وكثيرًا ما يعبر البخاري بهاتين الأخيرتين فيمن تركوا حديثه بل قال ابن كثير : إنهما أدنى المنازل عنده وأرداها .

ثم قال السخاوي : قلت : لأنه لورعه قل أن يقول كذاب أو وضاع ، نعم يقول : كذبه فلان ورماه فلان بالكذب فعلى هذا فإدخالهما في هذه المرتبة بالنسبة للبخاري خاصة مع تجوز فيه أيضًا ، وإلا فموضعهما منه التي قبلها . اهـ .

* قال السيوطي رحمه الله في «تدريب الراوي» (ج ١ ص ٤٣٩) :

تنبيهات

الأول : البخاري يطلق : فيه نظر ، وسكتوا عنه فيمن تركوا حديثه ويطلق : منكر الحديث على من لا تحل الراوية عنه . اهـ .

وقال محمد بن إبراهيم الوزير رحمه الله في «تنقيح الأنظار» (ج ٢ ص ٢٦٩) مع توضيح الأفكار .

المرتبة الثانية : فلان متهم بالكذب أو الوضع ، فلان ساقط ، وفلان هالك ، وفلان ذاهب أو ذاهب الحديث ، أو متروك أو متروك الحديث ، أو تركوه ، أو لا يعتبر به أو ليس بثقة أو ليس بالثقة ، أو غير ثقة ولا مأمون أو نحو ذلك وفيه نظر وسكتوا عنه . اهـ .

وبعد فهذا كلام العلماء في معنى سكتوا عنه ، وهذا هو الحق فلا نلتفت إلى كلام عصري يخالف ذلك بل يوهمهم وهو الواهم . وإلى الله المشتكى .

٦٠ - (الإمام محمد بن حبان البستي) (١)

* قال في كتابه «المجروحين» (ج ٣ ص ٦١) :

(النعمان بن ثابت أبو حنيفة الكوفي صاحب الراي)

يروى عن عطاء ونافع كان مولده سنة ثمانين في سوا الكوفة وكان أبوه مملوكاً لرجل من بني ربيعة من تيم الله من نجد يقال لهم : بنو قفل فأعتق أبوه وكان خبازاً لعبد الله بن قفل ومات أبو حنيفة سنة خمسين ومائة ببغداد وقبره

(١) ترجمه الذهبية في «السير» (٩٢/١٦) فقال : ابن حبان الإمام العلامة الحافظ المجود شيخ خراسان أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد بن سهيد بن هدية ... التميمي الدارمي البستي صاحب الكتب المشهورة . ولد سنة بضع وسبعين ومائتين . توفي في شوال سنة أربع وخمسين وثلاث مائة وهو في عشر الثمانين .

في مقبرة الخيزران وكان رجلاً جدلاً ظاهر الورع لم يكن الحديث صناعته حدث بمائة وثلاثين حديثاً مسانيد ماله في الدنيا غيرها أخطأ منها في مائة وعشرين حديثاً، إما أن يكون أقلب إسناده أو غير متنه من حيث لا يعلم فلما غلب خطؤه على صوابه استحق ترك الاحتجاج به في الأخبار، ومن جهة أخرى لا يجوز الاحتجاج به لأنه كان داعياً إلى الإرجاء والداعية إلى البدع لا يجوز أن يحتج به عند أئمتنا قاطبة لا أعلم بينهم فيه خلافاً على أن أئمة المسلمين وأهل الورع في الدين في جميع الأمصار وسائر الأقطار جرحوه وأطلقوا عليه القدح إلا الواحد بعد الواحد قد ذكرنا ما روى فيه من ذلك في كتاب «التنبيه على الترمذي» فأغنى ذلك عن تكرارها في هذا الكتاب غير أنني أذكر منها جملاً يستدل بها على ما وراءها.

* قال ابن حبان (ج ٣ ص ٧٠) :

أخبرنا الساجي قال حدثنا سعيد بن محمد قال حدثنا عباس العنبري قال حدثنا أبو بكر بن (١) الأسود قال سمعت بشر بن المفضل يقول حدثنا عبید الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : البيعان بالخيار ما لم يتفرقا .
وقال أبو حنيفة : هذا رجز .

الساجي زكرياء بن يحيى ثقة فقيه كما في «التقريب» .

وسعيد بن محمد هو الجرمي من رجال الشيخين صدوق رمي بالتشيع كما في «التقريب» أيضاً .

* * *

(١) كذا في الأصل والصواب : أبو بكر بن أبي الأسود وهو عبد الله بن محمد بن حميد شيخ البخاري كما في ترجمته من «تهذيب الكمال» ففيها أنه روى عن بشر بن المفضل .

٦١ - (محمد بن سعد صاحب الطبقات) (١)

* قال رحمه الله (ج ٧ ص ٣٢٢) :

أبو حنيفة واسمه النعمان بن ثابت مولى بني تيم الله بن ثعلبة وهو ضعيف الحديث وكان صاحب رأي وقدم بغداد فمات بها في رجب أو شعبان سنة خمسين ومائة وهو ابن سبعين سنة ودفن في مقابر الخيزران .

٦٢ - (الحاكم الكبير أبو أحمد محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق) (٢)

* قال رحمه الله في « الكنى » (ج ٥ ص ١٧٥) في ترجمة أبي حنيفة :
عامة حديثه خطأ .

إلى أن قال (ص ١٣٦) : أخبرنا أبو القاسم البغوي نا محمود يعني ابن غيلان نا المقرئ يعني عبد الله بن يزيد عن أبي حنيفة قال : ما رأيت أفضل من عطاء ما أحدثكم خطأ .

٦٣ - (الإمام مسلم بن الحجاج) (٣)

* قال رحمه الله في كتابه « الكنى والأسماء » (ص ١٠٧) :

أبو حنيفة النعمان بن ثابت صاحب الرأي مضطرب الحديث ليس له كبير حديث صحيح .

(١) محمد بن سعد بن منيع الهاشمي مولاهم البصري نزيل بغداد كاتب الواقدي صدوق فاضل من العاشرة مات سنة ثلاثين وهو ابن اثنتين وستين من رجال أبي داود .

(٢) ترجمه الذهبي « السير » (٣٧٠/١٦) فقال : أبو أحمد الحاكم الإمام الحافظ العلامة الثبت محدث خراسان محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق النيسابوري الكرايسي الحاكم الكبير مؤلف كتاب « الكنى » في عدة مجلدات .

ولد في حدود سنة تسعين ومائتين أو قبلها ... قال أبو عبد الله الحافظ : مات أبو أحمد وأنا غائب في شهر ربيع الأول سنة ثمان وسبعين وثلاث مائة وله ثلاث وتسعون سنة . اه المراد .

(٣) مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري ثقة حافظ إمام مصنف عالم بالفقه مات سنة إحدى وستين وله سبع وخمسون سنة من رجال الترمذي .

* قال الخطيب (ج ١٣ ص ٤٥١) :

أخبرنا أبو حازم العبدوي قال سمعت محمد بن عبد الله الجوزقي يقول :
قريء علي مكّي بن عبدان - وأنا أسمع - قيل له : سمعت مسلم بن الحجاج
يقول : أبو حنيفة النعمان بن ثابت صاحب الرأي مضطرب الحديث ، ليس له
كبير حديث صحيح . اه .

أبو حازم العبدوي هو عمر بن أحمد بن إبراهيم بن عبدويه بن سدوس بن علي
ابن عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أبو حازم الهذلي العبدوي
الأعرج هكذا ذكره الخطيب في « التاريخ » (ج ١١ ص ٢٧٢) وقال : كتبت عنه
الكثير وكان ثقة صادقاً عارفاً حافظاً يسمع الناس بإفادته ويكتبون بانتخابه . اه .

وأما محمد بن عبد الله بن محمد بن زكرياء الشيباني الخراساني الجوزقي
المعدل فهو الإمام الحافظ المجود البارع أبو بكر ... مقيد الجماعة بنيسابور وصاحب
الصحيح المخرّج علي كتاب مسلم . اه المراد من « السير » (ج ٢٦ ص ٤٩٣) .

مكي بن عبدان بن محمد بن بكر بن مسلم بن راشد أبو حاتم التميمي
النيسابوري ترجمه الخطيب (ج ١٣ ص ١١٩ - ١٢٠) وذكر عن أبي علي
الحافظ أنه قال : ثقة مأمون . اه المراد .

٦٤ - (معاذ بن معاذ العنبري) (١)

* قال العقيلي رحمه الله (ج ٤ ص ٢٨٢) :

حدثنا محمد بن (٢) عيسى قال حدثنا إبراهيم بن سعيد قال سمعت معاذ بن
معاذ العنبري يقول : استتيب أبو حنيفة من الكفر مرتين .

(١) معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري أبو المثني البصري القاضي ثقة متقن من كبار
التاسعة مات سنة ست وتسعين من رجال الجماعة .

(٢) الظاهر أنه الترمذي فهو من الرواة عن إبراهيم بن سعيد الجوهري .

٦٥ - (المفضل بن غسان أبو عبد الرحمن الغلابي)

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤٥٠) :

أخبرني عبد الله بن يحيى السكري أخبرنا أبو بكر الشافعي حدثنا جعفر بن محمد بن الأزهر حدثنا ابن الغلابي قال : أبو حنيفة ضعيف . اه .

عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري يعرف بوجه العجوز ترجمه الخطيب : (ج ١٠ ص ١٩٩) فقال : كتبنا عنه وكان صدوقاً . اه المراد .

جعفر بن محمد بن الأزهر أبو أحمد البزاز يعرف بالباوردي وبالطوسي قال الخطيب ثقة (ج ٧ ص ١٩٧) .

وابن الغلابي هو المفضل بن غسان بن المفضل أبو عبد الرحمن الغلابي مصري الأصل سكن بغداد وثقه الخطيب (ج ١٣ ص ١٢٤) .

٦٦ - (مغيرة بن مقسم وأبو بكر بن عياش والأعمش)^(١)

* قال عبد الله بن أحمد في السنة (ج ١ ص ١٩٠) :

حدثني أبي حدثنا أسود بن عامر قال سمعت أبا بكر بن عياش ذكر أبا حنيفة وأصحابه الذين يخاصمون فقال : كان مغيرة يقول : والله الذي لا إله إلا هو لآنا أخوف على الدين منهم من الفساق ، وحلف الأعمش قال : والله الذي لا إله إلا هو ما أعرف من هو شر منهم قيل لأبي بكر يعني المرجئة ؟ قال : المرجئة وغير المرجئة .

* * *

(١) مغيرة بن مقسم - بكسر الميم - الضبي مولاهم أبو هشام الكوفي الأعمى ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم من السادسة مات سنة ست وثلاثين على الصحيح من رجال الجماعة .

٦٧ - (النضر بن شميل)^(١)

* قال ابن عدي (ج ٧ ص ٢٤٧٤) :

ثنا أحمد بن حفص ثنا أحمد بن سعيد الدارمي قال سمعت النضر بن شميل يقول : كان أبو حنيفة متروك الحديث ليس بثقة . اه .
أحمد بن حفص كان يعرف الحديث صدوقاً وكان ممروراً كما في ترجمته من « تاريخ جرجان » .

٦٨ - (هدية بن عبد الوهاب)

* قال الخطيب (ج ١٣ ص ٤٣٤) :

أخبرنا ابن رزق أخبرنا ابن سلم حدثنا الأبار حدثنا أبو صالح هدية^(٢) بن عبد الوهاب المروزي قال : قدم علينا شقيق البلخي فجعل يطري أبا حنيفة فقيل له : لا تطر أبا حنيفة بمرور فإنهم لا يحتملونك ، قال شقيق : أليس قد قال مساور الوراق :

إذا ما الناس يوماً قايسونا بآبدة من الفتوى طريفة
أتيناهم بمقياس تليد طريف من طراز أبي حنيفة
فقالوا : أما سمعت ما أجابوه ؟ قال : أجل :
إذا ذو الرأي خاصم عن قياس وجاء ببدعة هنة سخيصة
أتيناه بقول الله فيها وآثار مبرزة شريفة
فكم من فرج محصنة عفيف أحل حرامها بأبي حنيفة
اه المراد .

(١) النضر بن شميل المازني أبو الحسن النحوي البصري نزيل مرو ثقة ثبت من كبار التاسعة مات سنة أربع ومائتين وله اثنتان وثمانون من رجال الجماعة .
(٢) في الأصل : هدية بالباء الموحدة والصواب ما أثبتناه .

ابن رزق هو محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد .
 ابن سلم هو أحمد بن جعفر بن محمد بن سلم .
 والأبار هو أحمد بن علي بن سلم .
 وكلهم قد ترجم له .

وهدية بن عبد الوهاب المروزي أبو صالح صدوق ربما وهم كما في
 «التقريب» .

* قال ابن حبان رحمه الله تعالى (ج ٣ ص ٧٢) :

سمعت الفضل بن الحسين^(١) يقول : سمعت يحيى بن عبد الله بن ماهان
 يقول : سمعت هدية^(٢) بن عبد الوهاب يقول :

إذا ذو الرأي خاصم عن قياس وجاء ببدعة هنة سخيفة
 أتيناهم بقول الله فيها وآثار نبوءة شريفة^(٣)
 فكم من فرج عفيف أحل حرامها بأبي حنيفة

* * *

(١) في الأصل : ابن الحسن والصواب ما أثبتناه وقد تقدم .
 (٢) في الأصل : هدبة والصواب ما أثبتناه وهو مترجم في «التهذيب» .
 (٣) كذا في الأصل والذي في «تاريخ بغداد» (ج ١٣ ص ٤٣٤) :
 أتينا بقول الله فيها وآيات محبرة شريفة
 وهو الأنسب لوزن البيت .

٦٩ - (هشيم بن بشير أبو معاوية السلمى رحمه الله) (١)

* قال عبد الله رحمه الله (ج ١ ص ٢٢٧) :

حدثني أبو الفضل الخراساني نا أبو الأحوص محمد بن حيان قال : سألت رجل هشيمًا يومًا عن مسألة فحدثه فيها بحديث فقال الرجل : إن أبا حنيفة ومحمد بن الحسن وأصحابه يقولون بخلاف هذا فقال هشيم : يا عبد الله إن العلم لا يؤخذ من السفلى .

٦٧ - (أبو عوانة وضاح بن عبد الله الشكري) (٢)

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في « السنة » (ج ١ ص ٢٠٧) :

حدثني إبراهيم حدثنا أبو سلمة عن أبي عوانة قال : سئل أبو حنيفة عن الأشربة فما سئل عن شيء إلا قال : لا بأس به ، وسئل عن المسكر ؟ فقال : حلال .

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في « السنة » (ج ١ ص ٢٢١) :

حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي نا عفان بن مسلم ثنا أبو عوانة قال : شهدت أبا حنيفة وكتب إليه رجل في أشياء فجعل يقول : يقطع يقطع حتى سأله عن سرق من النخل شيئًا ؟ فقال : يقطع فقلت للرجل : لا تكن بهذا ، هذا من زلة العالم قال لي : وما ذاك ؟ قال : قلت : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : لا قطع في ثمر ولا كثر فقال : امسح ذاك واكتب : لا يقطع لا يقطع .

(١) هشيم بن بشير - بوزن عظيم - ابن القاسم بن دينار السلمى أبو معاوية بن أبي حازم بمعجمتين الواسطي ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي من السابعة مات سنة ثلاث وثمانين وقد قارب الثمانين من رجال الجماعة .

(٢) وضاح - بتشديد المعجمة ثم مهملة - الشكري بالمعجمة الواسطي البزاز أبو عوانة مشهور بكنيته ثقة ثبت من السابعة مات سنة خمس أو ست وسبعين من رجال الجماعة .

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤٠٨) :

أخبرنا محمد بن الحسين بن محمد المتوثى أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق حدثنا أحمد بن بشر المرثدي حدثنا رجاء بن السندي بشر بن السري قال : أتيت أبا عوانة فقلت : بلغني أن عندك كتابًا لأبي حنيفة أخرجه . فقال : يا بني ذكرتني فقام إلى صندوق له فاستخرج كتابًا فقطعه قطعة فرمى به ، فقلت : ما حملك على ما صنعت ؟ قال : كنت عند أبي حنيفة جالسًا فأتاه رسول بعجلة من قبل السلطان كأنما قد حملوا الحديد وأرادوا أن يقلدوه الأمر فقال : يقول الأمير رجل سرق وديا فما ترى ؟ فقال - غير متمتع - إن كانت قيمته عشرة دراهم فاقطعوه ، فذهب الرجل فقلت : يا أبا حنيفة ألا تتقي الله ؟ حدثني يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن رافع بن خديج أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « لا قطع في ثمر ، ولا كثر » ، أدرك الرجل فإنه يقطع فقال غير متمتع : ذاك حكم قد مضى فانتهى ، وقد قطع الرجل ، فهذا ما يكون له عندي كتاب اه .

محمد بن الحسين المتوثى هو ابن القطان ترجمه الخطيب في « تاريخه » (ج ٢ ص ٢٤٩) وقال : كتبنا عنه وكان ثقة وعثمان بن أحمد الدقاق ترجمه الخطيب (ج ١١ ص ٣٠٢) فقال : عثمان بن أحمد بن عبد الله بن يزيد أبو عمر الدقاق المعروف بابن السماك وقال : كان ثقة ثبتًا .

وأحمد بن بشر المرثدي ترجمه الخطيب (ج ٤ ص ٥٤) ونقل توثيقه عن عبد الرحمن بن يوسف بن خراش وابن المنادي .

وأما رجاء بن السندي فهو النيسابوري أبو محمد ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (ج ٣ ص ٥٠٣) وقال : سئل أبي عنه ، فقال : صدوق .

* * *

٧١ - (وكيع بن الجراح) (١)

* قال ابن أبي حاتم رحمه الله :

حدثني أبي نا الحميدي نا وكيع نا أبو حنيفة أنه سمع عطاء إن كان سمعه .

قال عبد الله في «السنة» (ج ١ ص ٢٠٧) :

حدثنا إبراهيم بن سعيد قال سمعت وكيعًا يقول : كان أبو حنيفة يقول : لو

أن رجلاً كسر طنبورًا (٢) ضمن .

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤٢٥) :

أخبرنا ابن رزق أخبرنا عثمان بن أحمد حدثنا حنبل حدثنا الحميدي حدثنا

وكيع حدثنا أبو حنيفة أنه سمع عطاء إن كان سمعه .

* قال الخطيب رحمه الله (ج ٣ ص ٣٧١) :

أخبرنا الحسين بن محمد بن الحسن أخو الخلال أخبرنا جبريل بن محمد

المعدل بهمذان حدثنا محمد بن حيويه النخاس حدثنا محمود بن غيلان حدثنا

وكيع قال سمعت الثوري يقول : نحن المؤمنون وأهل القبلة عندنا مؤمنون في

المنالكحة والمواريث والصلاة والإقرار ولنا ذنوب ولا ندري ما حالنا عند الله .

قال وكيع : وقال أبو حنيفة : من قال بقول سفيان هذا فهو عندنا شاك نحن

المؤمنون هنا وعند الله حقًا .

قال وكيع : ونحن نقول بقول سفيان وقول أبي حنيفة عندنا جرأة . اهـ .

(١) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي - بضم الراء وهمزة ثم مهمله - أبو سفيان الكوفي ثقة

حافظ عابد من كبار التاسعة مات في آخر سنة ست وأول سنة سبع وتسعين وله سبعون

سنة من رجال الجماعة .

(٢) الطنبور من الآت اللهو والطرب .

هذا الأثر حسن ، الحسين بن محمد بن الحسن الخلال قال الخطيب : لا بأس به (ج ٨ ص ١٠٨) وجبريل بن محمد ترجمه الذهبي في « السير » وذكر أن شيرويه قال : يدل حديثه على الصدق .

ومحمد بن حيويه هو محمد بن العباس أبو عمر الخزار قد ترجمت له .

* قال الخطيب رحمه الله في « تاريخه » (ج ١٣ ص ٤٠٧) :

أخبرنا ابن رزق حدثني عثمان بن عمر بن خفيف الدراج حدثنا محمد بن إسماعيل البصلاني وأخبرنا البرقاني قال قرأت على أبي حفص بن الزيات حدثكم عمر بن محمد الكاغدي قالا حدثنا أبو السائب قال سمعت وكيعًا يقول : وجدنا أبا حنيفة خالف مائتي حديث . اهـ .

ابن رزق هو محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد ويقال له ابن رزقويه ترجمه الذهبي في « السير » (ج ١٧ ص ٢٥٨) ونقل عن الخطيب توثيقه فقال : كان ثقة صدوقًا كثير السماع والكتابة حسن الاعتقاد مديماً للتلاوة .

وعثمان بن عمر بن خفيف الدراج ترجمه السمعاني في « الأنساب » (ج ٢ ص ٤٦٦) وقال : وكان ثقة .

ومحمد بن إسماعيل البصلاني ترجمه السمعاني في « الأنساب » (ج ١ ص ٣٣٣) وقال : كان شيخًا ثقة من أهل بغداد .

وأبو حفص بن الزيات ترجمه الخطيب (ج ١١ ص ٢٦٠) فقال : عمر بن محمد بن علي بن علي بن يحيى بن موسى بن يونس بن أنانوش الناقد المعروف بابن الزيات ونقل عن الدارقطني أنه كان صدوقًا مكثراً . ونقل توثيقه عن البرقاني ومحمد بن أبي الفوارس وعمر بن محمد الكاغدي ترجمه الخطيب (ج ١١ ص ٢٢٠) وقال : كان ثقة .

وأبو السائب هو سلم بن جنادة ثقة كما في « التقريب » .

٧٢ - (يحيى بن سعيد القطان)^(١)

* قال ابن أبي حاتم رحمه الله في « الجرح والتعديل » :

نا صالح بن أحمد بن محمد بن حنبل نا علي بن المديني قال سمعت يحيى ابن سعيد يقول : مر بي أبو حنيفة وأنا في سوق الكوفة ، فلم أسأله عن شيء وكان جاري بالكوفة فما قربته ولا سألته عن شيء .

* قال ابن عدري (ج ٧ ص ٢٤٧٣) :

حدثنا ابن حماد ثنى صالح ثنا علي قال سمعت يحيى بن سعيد يقول : مر بي أبو حنيفة وأنا في سوق الكوفة فقال لي : قيس القياس هذا أبو حنيفة ، فلم أسأله عن شيء ، قيل لي يحيى : كيف كان حديثه ؟ قال : ليس بصاحب حديث . ابن حماد هو محمد بن أحمد بن حماد الدولابي .

وصالح هو ابن أحمد بن حنبل .

* قال الإمام العقيلي رحمه الله في « الضعفاء » (ج ٤ ص ٢٨٢) :

حدثناه محمد بن عيسى قال حدثنا علي بن المديني قال سمعت يحيى بن سعيد يقول : مر بي أبو حنيفة وأنا في سوق الكوفة فقال لي تيس^(٢) القياس ، هذا أبو حنيفة فلم أسأله عن شيء قال يحيى : وكان جاري بالكوفة ، فما قربته ولا سألته عن شيء .

قيل لي يحيى : كيف كان حديثه ؟ قال : لم يكن بصاحب الحديث .

(١) يحيى بن سعيد بن فروخ - بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة - التميمي أبو سعيد القطان البصري ثقة متقن حافظ إمام قدوة من كبار التاسعة مات سنة ثمان وتسعين وله ثمان وسبعون من رجال الجماعة .

(٢) كذا والأثر في « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم في ترجمة أبي حنيفة وليس فيه هذا وهو في الكامل لابن عدري : قيس القياس ولم يظهر لي معناه .

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٤٤٥) :

أخبرنا البرقاني أخبرنا محمد بن العباس بن حيويه أخبرنا محمد بن مخلد حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل حدثنا علي يعني ابن المديني قال : سمعت يحيى وهو ابن سعيد القطان وذكر عنده أبو حنيفة ، قالوا : كيف كان حديثه ؟ قال : لم يكن بصاحب حديث . اه .

محمد بن العباس بن حيويه ترجمه الخطيب (ج ٣ ص ١٢١) فقال رحمه الله : محمد بن العباس بن محمد بن زكرياء بن يحيى بن معاذ أبو عمر الخزاز المعروف بابن حيويه .

إلى أن قال : وكان ثقة سمع الكثير وكتب طول عمره وروى المصنفات الكبار . اه المراد .

٧٣ - (الإمام أبو زكرياء يحيى بن معين رحمه الله) (١)

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله في « السنة » (ج ١ ص ٢٢٦) :

حدثني أبو الفضل حدثني يحيى بن معين قال : كان أبو حنيفة مرجئاً ، وكان من الدعاة ولم يكن في الحديث بشيء وصاحبه أبو يوسف ليس به بأس .

* قال العقيلي رحمه الله (ج ٤ ص ٢٨٥) :

حدثنا محمد بن عثمان قال سمعت يحيى بن معين وسئل عن أبي حنيفة فقال : كان يضعف في الحديث .

(١) يحيى بن معين بن عون الغطفاني مولاهم أبو زكريا البغدادي ثقة جافظ مشهور إمام الجرح والتعديل من العاشرة مات سنة ثلاث وثلاثين بالمدينة النبوية وله بضع وسبعون سنة من رجال الجماعة .

* قال ابن عدي رحمه الله (ج ٧ ص ٢٤٧٣) :

ثنا علي بن أحمد بن سليمان ثنا ابن أبي مريم قال سألت يحيى بن معين عن أبي حنيفة ؟ قال : لا يكتب حديثه . اهـ .

علي بن أحمد بن سليمان هو الملقب (بعلان) مترجم في « السير » (ج ١٤ ص ٤٩٦) .

* قال الخطيب (ج ١٣ ص ٤٤٩) :

أخبرنا عبيد الله بن عمر الواعظ حدثنا أبي حدثنا محمد بن يونس الأزرق حدثنا جعفر بن أبي عثمان قال سمعت يحيى وسألته عن أبي يوسف وأبي حنيفة فقال : أبو يوسف أوثق منه في الحديث ، قلت : فكان أبو حنيفة يكذب ؟ قال : كان أنبل في نفسه من أن يكذب . اهـ .

محمد بن يونس بن عبد الله أبو بكر الأزرق المقرئ المطرز ترجمه الخطيب (ج ٣ ص ٤٤٦) وقال : وكان جليلاً في القراءة ثقة . اهـ .

وجعفر بن أبي عثمان هو جعفر بن محمد بن أبي عثمان أبو الفضل الطيالسي قال الخطيب : وكان ثقة ثبتاً صعب الأخذ حسن الحفظ - « تاريخ الخطيب » (ج ٧ ص ١٨٨) .

* قال الخطيب (ج ١٣ ص ٤٥٠) :

أخبرنا ابن رزق أخبرنا هبة الله بن محمد بن حبش الفراء حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة قال سمعت يحيى بن معين - وسئل عن أبي حنيفة - فقال : كان يضعف في الحديث . اهـ .

هبة الله بن محمد بن حبش أبو الحسين الفراء ترجمه الخطيب (ج ١٤ ص ٦٩) فقال : وكان ثقة . اهـ المراد .

محمد بن عثمان بن أبي شيبة أبو جعفر العبسي الكوفي مترجم في «السير»
 (ج ١٤ ص ٢١) قال الذهبي الإمام الحافظ المسند
 إلى أن قال : وجمع وصنف له تاريخ كبير ولم يرزق حظاً ، بل نالوا منه
 وكان من أوعية العلم وقال صالح جزرة : ثقة .
 وقال ابن عدي : لم أر له حديثاً منكراً فأذكره . اه المراد منه .
 والباقون معروفون .

٧٤ - (يعقوب بن شيبة) (١)

* قال الخطيب (ج ١٢ ص ٤١٥) :

أخبرنا أبو عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي البزاز أخبرنا
 أبو بكر محمد بن أحمد بن يعقوب بيبه حدثنا جدي قال : أبو حنيفة النعمان
 ابن ثابت صدوق ضعيف الحديث . اه .

عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مهدي بن خشنام بن
 النعمان بن مخلد أبو عمر البزاز الفارسي كان رومي الأصل قال الخ طيب
 (ج ١١ ص ١٣) كتبنا عنه وكان ثقة أميناً يسكن درب الزعفراني .

محمد بن أحمد بن يعقوب بن شيبة بن الصلت بن عصفور بن شداد بن
 هميان أبو بكر السدوسي مولاهم كذا نسبه الخطيب في «تاريخه» (ج ١٣
 ص ٣٧٣) عن أحمد بن كامل القاضي ثم قال : الخطيب : وكان ثقة .

* * *

(١) ترجمه الذهبي في «السير» (٤٧٦/١٢) فقال : يعقوب بن شيبة بن الصلت بن عصفور
 الحافظ الكبير العلامة الثقة أبو يوسف السدوسي البصري ثم البغدادي صاحب المسند
 الكبير العديم النظير المعلل . ولد في حدود الثمانين ومائة ، وتوفي في شهر ربيع الأول سنة
 اثنتين وستين ومائتين .

٧٥ - (يونس بن يزيد الأيلي) (١)

* قال أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» (ج ١ ص ٥٠٧) :

حدثني أحمد بن صالح قال حدثنا عبسة بن خالد عن يونس بن يزيد قال : شهدت أبا حنيفة في مجلس ربيعة فكان مجهود أبي حنيفة أن يفهم ما يقول ربيعة .

* قال ابن عدي (ج ٧ ص ٢٤٧٥) :

ثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث ثنا أحمد بن صالح ثنا عبسة بن خالد ثنا يونس بن يزيد قال : رأيت أبا حنيفة عند ربيعة بن أبي عبد الرحمن وكان مجهود أبي حنيفة أن يفهم ما يقول ربيعة .

٧٦ - (شريك وأبو بكر بن عياش) (٢)

* قال الإمام محمد بن عمرو بن موسى رحمه الله في «الضعفاء» (ج ٤ ص ٢٨٢) :

حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا يحيى (٣) قال سمعت شريكاً إنما كان أبو حنيفة صاحب خصومات ما كان يعرف إلا بالخصومات .

(١) يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام أبو يزيد مولى آل سفیان ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلاً وفي غير الزهري خطأ من كبار التاسعة مات سنة تسع وخمسين على الصحيح وقيل سنة ستين من رجال الجماعة .

(٢) أبو بكر بن عياش بتحتانية ومعجمة بن سالم الأسدي الكوفي المقرئ الخنط بمهملة ونون مشهور بكنيته والأصح أنها اسمه وقيل اسمه محمد ... (إلى ذكر عشرة أقوال) ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح من السابعة مات سنة أربع وتسعين وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين وقد قارب المائة وروايته في مقدمة مسلم من رجال الجماعة .

(٣) يحيى هو ابن آدم كما في ترجمة الحسن بن علي وأبي بكر بن عياش من «تهذيب الكمال» .

وسمعت أبا بكر بن عياش يقول : كان أبو حنيفة صاحب خصومات لم يكن يعرف إلا بالخصومات . اهـ .

القائل : وسمعت أبا بكر بن عياش هو يحيى بن آدم .

٧٧ - (أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم صاحب أبي حنيفة)^(١)

* قال عبد الله بن أحمد رحمه الله (ج ١ ص ١٨٢) :

حدثني أبو الفضل الخراساني ثنا الحسن بن موسى الأشيب قال سمعت أبا يوسف يقول : كان أبو حنيفة يرى السيف ؟ قلت : فأنت ؟ قال : معاذ الله . أبو يوسف .

* قال الخطيب رحمه الله (ج ١٣ ص ٣٨١) :

أخبرنا أبو بكر محمد بن عمر بن بكير المقرئ أخبرنا عثمان بن أحمد بن سمعان الرزاز حدثنا هيثم بن خلف الدوري حدثنا محمود بن غيلان حدثنا محمد بن سعيد عن أبيه قال : كنت مع أمير المؤمنين - موسى - بجرجان ومعنا أبو يوسف فسألته عن أبي حنيفة فقال : ما تصنع به وقد مات جهميًا ؟ . اهـ . أبو بكر محمد بن عمر بن بكير^(٢) بن ود البغدادي المقرئ النجار .

قال الخطيب : كتبت عنه وكان ثقة من أهل القرآن ... إلخ الترجمة من « تاريخ بغداد » (ج ٣ ص ٣٩) :

(١) يعقوب بن إبراهيم القاضي مختلف في توثيقه وتضعيفه ولكن الجرح فيه مفسر . انظر : « الميزان » .

(٢) في « تاريخ بغداد » : بكر والصواب ما أثبتناه كما في « السير » (ج ١٧ ص ٤٧٢) وغيره من المراجع .

وعثمان بن أحمد بن سمعان أبو عمرو الرزاز ويعرف أيضًا بالمجاشي أيضًا... وكان ثقة ستيرًا كثير الكتب جميل المذهب والأثر. اهـ «تاريخ بغداد» (ج ١١ ص ٣٠٧).

والهيثم بن خلف بن محمد بن عبد الرحمن بن مجاهد أبو محمد الدوري البغدادي ترجمه الذهبي في «السير» (ج ١٤ ص ٢٦١) فقال: المتقن الثقة.

ومحمود بن غيلان هو أبو أحمد المروزي ثقة من رجال الشيخين.

وسعيد بن سابق الرازي مترجم في «الجرح والتعديل» (ج ٤ ص ٣٠).

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: حسن الفهم بالفقه وكان محدثًا رفع إلى حكام مسائلًا، يُسأل عنه الثوري. اهـ

* * *

**الكلام في أبي يوسف صاحب أبي حنيفة
وفي حماد بن أبي سليمان شيخ أبي حنيفة**

* قال الفسوي رحمه الله (ج ٢ ص ٧٨٩) :
حدثنا عبد الله بن عثمان قال : قال عبد الله بن المبارك إني لأكره أن أجلس
في مجلس يذكر فيه يعقوب .

٧٨ - (سعيد بن منصور في أبي يوسف القاضي)^(١)

* قال الفسوي رحمه الله في «المعرفة والتاريخ» (ج ٢ ص ٧٩٠) :
سمعت سعيد بن منصور قال : قال رجل لأبي يوسف رجل صلى مع الإمام
في مسجد عرفة ثم وقف حتى دفع بدفع الإمام قال : ما له ؟ قال : لا بأس به ،
قال فقال : سبحان الله قد قال ابن عباس من أفاض من عرنة فلا حج له مسجد
عرفة في بطن عرنة فقال : أنتم أعلم بالأعلام ونحن بالفقه قال : إذا لم تعرف
الأصل فكيف تكون فقيهاً .

(الأعمش في حماد بن أبي سليمان شيخ أبي حنيفة)

* قال الفسوي رحمه الله في «المعرفة والتاريخ» (ج ٢ ص ٧٩٢) :
حدثنا ابن نمير قال سمعت أبا بكر بن عياش يقول : قلت للأعمش سمعت
إبراهيم يقول : إنا نكره يخلط البسر والتمر من أجل السرف ، كما نكره أن
يخلط السمن واللحم ، قال : لا ، قلت : ممن سمعته ؟ قال : من حماد وما كنا
نصدقه .

(١) سعيد بن منصور بن شعبة أبو عثمان الخراساني نزيل مكة ثقة مصنف وكان لا يرجع عما
في كتابه لشدة وثوقه به مات سنة سبع وعشرين وقيل بعدها من العاشرة من رجال
الجماعة .

المدافعون عن أبي حنيفة

المعلق على التاريخ الكبير للبخاري :

- ١- وهو الشيخ عبد الرحمن المعلمي رحمه الله ، وطريقته في التنكيل تخالف ما كتبه في حاشية التاريخ الكبير .
- ٢- مسفر بن غرم الله الدميني له رسالة في معنى سكتوا عنه ، خالف فيها الحفاظ فهو بهذا يدافع عن أبي حنيفة شعر أم لم يشعر .
- ٣- محمد بن سعيد القحطاني في تعليقه على السنة لعبد الله بن أحمد رحمه الله .

وله أخطاء كثيرة في الكلام على الرجال فهو يقول (ج ١ ص ١٩٣) :
ابن سميع لم أقف له عل ترجمة .

قلت : هو محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع ترجمته في « تاريخ دمشق » (ج ٥ ص ٨٤٣) وفي « ميزان الاعتدال » وفي « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم .
وكذا نعيم بن يحيى السعيد (ج ١ ص ١٩٦) قال : لم أقف على ترجمته وهو مترجم في « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم .

وكذا يقول الأخ محمد بن سعيد القحطاني حفظه الله في « تخريج السنة » لعبد الله بن أحمد (ج ١/١٨٧) أبو حفص التنيسي هو عبد الله بن يوسف التنيسي ، وليس كما يقول ، بل هو عمر بن أبي سلمة التنيسي الذي قال الإمام أحمد : روى عن زهير بن محمد بنواطيل ، وأما عبد الله بن يونس فكنيته أبو محمد كما في « تهذيب الكمال » و« التقريب » .

فعلى هذا فالأثر ضعيف .

قال الأخ : محمد بن سعيد (ج ١ ص ٢٠٨) في محمد بن أبي عمر الدوري المقرئ : لم أقف له على ترجمة .

ترجمه الجزري في « طبقات القراء » (ج ٢ ص ١٣٤) فقال : محمد بن حفص بن عمر - إلى أن قال : - ولد أبي عمر الدوري .

وله ذكر في ترجمة شيخه القاسم بن سلام في « تهذيب الكمال » ولم يوثق .

٤- أكرم ضياء العمري ، في تعليقه على « المعرفة والتاريخ » للفسوي (ج ٢ ص ٧٤٦) ، وله أخطاء في تعليقه فيما يتعلق بعلم الرجال قد نبهت على بعضها في بعض كتبي .

وأما دفاعه عن أبي حنيفة فلا أدري أهو عن قصور في الاطلاع على أقوال أئمة الجرح والتعديل أم هو التعصب والهوى ، وأحلاهما مر .

٥- عبد المعطي بن أمين ، في تعليقه على الضعفاء للعقيلي (ج ٤ ص ٢٦٨) وقد سود صفحات في الدفاع عن أبي حنيفة . وكذا في تعليقه على الثقات لابن شاهين ص ٣٢٣ .

٦- محمود بن إبراهيم بن زائد ، في تعليقه على المجروحين لابن حبان .

٧- وأما المعلق على تاريخ بغداد فقليل أدب وقح ، وهو محمد زاهد الكوثري لا جزاه الله خيرًا ، وناهيك برجل يقول : إن الإمام أبا إسحاق الفزاري منكر الحديث انظر التعليق على (ص ٣٧٦) (ج ١٣) وقد رد العلامة عبد الرحمن رحمه الله المعلمي جميع افتراءاته في كتابه العظيم « التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل » فجزاه الله خيرًا .



الخاتمة

الحمد لله الذي يسر لي إتمام هذه الرسالة وأشكره سبحانه وتعالى على توفيقه إياي وتيسيره لي سبل العلم النافع .

فقد جمعت في هذه الرسالة أقوال الحديث ، أئمة الجرح والتعديل ملتزمًا بالصحة إلى صاحب القول في أبي حنيفة ، وقد تركت كتابين عظيمين لم أتمكن من البحث فيهما ، أحدهما : « صحيح الإمام البخاري » رحمه الله فكثيرًا ما يعرض بالحنفية في قوله وقال بعض الناس : ويذكر مخالفتهم للأدلة .

الثاني : « المحلى » لأبي محمد بن حزم رحمه الله ، فإن له حملات على الحنفية لمخالفتهم الأدلة .

على أن الذي كتبه في الكفاية فقد ذكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث إجماع أئمة الحديث على جرح أبي حنيفة .

والكلمات الصادرة من أئمة الحديث في أبي حنيفة تدل على غيرة أئمتنا رحمهم الله على السنة وأنهم لا تأخذهم في الله لومة لائم بخلاف هذا الزمن زمن المحاباة فتراهم يطلقون على المبتدعة الألقاب الضخمة : الداعية الكبير ، المجاهد ، بل ربما يطلقون عليه : المجدد ، فما أشد حاجة زمننا هذا إلى مثل شعبة ابن الحجاج ، ويحيى بن سعيد القطان ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل ، والبخاري ، وأبي حاتم وأبي زرعة الرازيين وابن حبان والدارقطني ، يبينون أحوال المبتدعة الذين لبسوا على المسلمين دينهم ، وشتوا شمل المسلمين بهذه الأفكار الدخيلة على الإسلام ، وبالجزيات التي تنقذ مخططات أعداء الإسلام ، فإلى الله المشتكى .

وأعجب من هذا كله أنه إذا قام غير من أهل السنة ببيان أحوال العلماء الفسقة أو الدعاة إلى الحزبية التي تخدم أغراض أمريكا تبرّموا من صنيعه وقالوا: الله الله في جمع الكلمة.

الله المستعان تدعوني إلى جمع الكلمة مع ديمقراطي أو حاقد على السنة ألد الخصام يتأمر مع الصوفية ومع الشيعة على ضرب أهل السنة ثم تقول لي: الله الله في جمع الكلمة لا، لا، لا لن أجمع كلمتي ودعوتي إلا مع سني، فإن قلت: فدع الكلمات الجارحات؟ قلت: راجع ما سبق من ترجمة أبي حنيفة تجد من الجرح ما هو أعظم، وقد ذكرت في مقدمة «المخرج من الفتنة» في الطبقات الأخيرة شيئاً من عبارات العلماء في «الجرح والتعديل»، وبعض الذين جرحوا خير من كثير من العصرين الذين تكلمت فيهم، على أنني أحمد الله فأهل السنة الذين قد خالطوا المبتدعة والحزبيين وعرفوا عداواتهم لأهل السنة تفر أعينهم بما نكتبه لأنه دفاع عن السنة وعن أهل السنة، وإخماد لفتنة المبتدعة والحزبيين.

وبعد فهذا جهد المقل الذي يسره الله في هذه الرسالة فله الحمد والمنة وأسأله المزيد من فضله.

وأن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم إنه جواد كريم.

* * *

شكر ودعاء

جزى الله الإخوة الأفاضل الذين ساعدوني على هذا البحث خيرًا وهم :
 الأخ : أحمد المقدسي ، والأخ مقبول الوجيه ، والأخ : محمد الحيمي
 والأخ : صالح بن قائد الوادعي ، وكذا الأخ : حسين بن محمد مناع الذي قام
 بكتابة الرسالة على الآلة الكاتبة وكذا الأخ أبو محمد الذي قام بتصوير ما
 يحتاج إلى تصوير وكذا أم شعيب الوادعية فإنها ساعدتني بالكتابة والبحث ،
 فجزى الله الجميع خيرًا ورزقهم العلم النافع والعمل به وجعلهم لنا ولأهلهم
 ولإخوانهم أهل السنة قرة أعين ودفع عنهم كل سوء ومكروه إنه على كل شيء
 قدير .

* * *